حوليـة الأمـم المتحـدة
مستخلص الحولية

بالعربيـة
مستخلص

DELIVERING AS 1

A UNIFIED RESPONSE TO GLOBAL CHALLENGES

2006
Yearbook of the United Nations

المجلد ٦٠

بالعربيـة

مستخلص

يشتمل مستخلص حولية الأمم المتحدة على مقدمات فصول الحولية، إلى جانب تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة، عن كل سنة من السنوات المعنية.

إخلاء مسؤولية:
فيما عدا تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة، هذه الترجمة ليست رسمية ولم يتم إعدادها من قبل موظفي الأمم المتحدة، بل هي ترجمة غير رسمية أعدّها مترجمون متطوعون تابعون لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة ويعملون عبر الإنترنت مع إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام من أجل تمكين القراء الناطقين باللغة العربية من الاستفادة من حولية الأمم المتحدة.

المحتويات

مقدمة من إعداد الأمين العام بان كي–مون **v**

نبذة عن طبعة الحولية لعام 2006 **xvi**

اختصارات تستخدم على نحو شائع في الكتاب السنوي **xvii**

مذكرة إيضاحية للوثائق **xviii**

تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة **3**

الجزء الأول: قضايا سياسية وأمنية

1. السلم والأمن الدوليين **45**

تعزيز السلم والأمن الدوليين، 45: منع نشوب نزاعات، 48؛ صنع السلام وبناء السلام، 53؛ البعثات والمكاتب السياسية الخاصة، 63؛ لائحة بالبعثات والمكاتب السياسية في عام 2006، 64. تهديدات للسلم والأمن الدوليين، 65: الإرهاب الدولي، 65. عمليات حفظ السلام، 77: الجوانب العامة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، 77؛ الاستعراض الشامل لعمليات حفظ السلام، 85؛ عمليات في عام 2006، 86؛ لائحة بعمليات عام 2006، 87؛ الجوانب المالية والإدارية لعمليات حفظ السلام، 89.

2. أفريقيا **112**

تعزيز السلم في أفريقيا، 114. وسط أفريقيا ومنطقة البحيرات الكبرى، 120: جمهورية الكونغو الديمقراطية، 126؛ بوروندي، 148؛ جمهورية أفريقيا الوسطى، 162؛ تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، 166؛ أوغندا، 168؛ رواندا، 171. غرب أفريقيا، 172: قضايا إقليمية، 173؛ كوت ديفوار، 176؛ ليبيريا، 211؛ سيراليون، 230؛ غينيا – بيساو، 244؛ كاميرون – نيجيريا، 251؛ غينيا، 253. القرن الأفريقي، 254: السودان، 256؛ الصومال، 301؛ إريتريا – إثيوبي ا، 315. شمال أفريقيا، 329: الصحراء الغربية، 329. قضايا أخرى، 339: الجماهيرية العربية الليبية، 339؛ موريشيوس – المملكة المتحدة – فرنسا، 339. التعاون بين الاتحاد الأفريقي ومنظومة الأمم المتحدة، 339.

3. الأمريكتان **341**

أمريكا الوسطى، 341. هايتي، 342: الوضع السياسي والأمني، 342. قضايا أخرى، 357: كوبا – الولايات المتحدة، 357؛ التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، 359.

4. آسيا والمحيط الهادئ **361**

أفغانستان، 362: الوضع في أفغانستان، 362؛ العقوبات، 381. العراق، 389: الوضع في العراق، 389؛ بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، 394؛ القوة المتعددة الجنسيات، 402؛ المجلس الدولي للمشورة والمراقبة، 405؛ لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش وأنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 406. العراق – الكويت، 409: برنامج النفط مقابل الغذاء: لجنة التحقيق المستقلة الرفيعة المستوى، 409؛ أسرى الحرب والممتلكات الكويتية والأشخاص المفقودون، 410؛ بعثة الأمم المتحدة لمراقبة العراق والكويت، 411. تيمور – ليشتي، 412: مكتب الأمم المتحدة في تيمور – ليشتي، 412؛ تمويل عمليات الأمم المتحدة، 428. إيران، 431. جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، 441. مسائل أخرى، 447: كمبوديا، 447؛ فيجي، 447؛ الهند – باكستان، 447؛ ميانمار، 448؛ نيبال، 449؛ طاجيكستان، 450؛ الإمارات العربية المتحدة – إيران، 451؛ الاجتماعات الإقليمية، 451.

5. أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط **452**

البوسنة والهرسك، 453: تنفيذ اتفاق السلام، 453؛ بعثات الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك، 460. صربيا والجبل الأسود، 461: الحالة في كوسوفو، 462؛ استقلال الجبل الأسود، 472. جورجيا، 472: بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، 473. أرمينيا وأذربيجان، 483. جمهورية مولدوفا، 485. تأسيس غوام، 486. قبرص، 486: بعثة المساعي الحميدة، 487؛ قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، 487. قضايا أخرى، 493: تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط، 493؛ الاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا، 494؛ التعاون مع مجلس أوروبا، 496؛ التعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، 497.

6. الشرق الأوسط **498**

عملية السلام، 499: الوضع العام، 499؛ الأراضي الفلسطينية المحتلة، 501. قضايا متعلقة بفلسطين، 547: الجوانب العامة، 547؛ المساعدة المقدمة للفلسطينيين، 554؛ الأونروا، 557. عمليات حفظ السلام، 565: لبنان، 566؛ الجمهورية العربية السورية، 603.

7. نزع السلاح **609**

دور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح، 610: آليات الأمم المتحدة، 610. نزع السلاح النووي، 616: مؤتمر نزع السلاح، 617؛ هيئة نزع السلاح، 619؛ استفتاح واتفاقات ثنائية وتدابير أحادية أخرى، 619؛ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، 628؛ حظر استخدام الأسلحة النووية، 631؛ فتاوى محكمة العدل الدولية، 632. قضايا عدم الانتشار، 633: معاهدة حظر الانتشار، 633؛ عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، 634؛ التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، 6237؛ الوكالة الدولية للطاقة الذرية، 639؛ النفايات المشعة، 643؛ مناطق خالية من الأسلحة النووية، 644. الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والكيميائية، 650: الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية)، 650؛ بروتوكول جنيف لعام 1925، 652؛ الأسلحة الكيميائية، 653. الأسلحة التقليدية، 655: نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة، 655؛ الأسلحة الصغيرة، 656؛ اتفاقية الأسلحة التقليدية المفرطة الضرر والبروتوكولات المتعلقة بذلك، 663؛ نزع السلاح العملي، 665؛ الشفافية، 667؛ الألغام المضادة للأفراد، 670. قضايا نزع السلاح الأخرى، 672: منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، 672؛ نزع السلاح والتنمية، 674؛ حقوق الإنسان وأمن الإنسان ونزع السلاح، 676؛ الحد من التسلح واتفاقات نزع السلاح،

676. الدراسات والمعلومات والتدريب، 677: برنامج دراسات نزع السلاح، 677. نزع السلاح على الصعيد الإقليمي، 681: أفريقيا، 684؛ آسيا والمحيط الهادئ، 688؛ أوروبا، 690؛ أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، 692.

8. قضايا سياسية وأمنية أخرى **695**

الجوانب العامة للأمن الدولي، 696: دعم الديمقراطيات، 696. الجوانب الإقليمية للسلم والأمن الدوليين، 699: جنوب المحيط الأطلسي، 699. إنهاء الاستعمار، 699: عقد للقضاء على الاستعمار، 699؛ بورتوريكو، 712؛ أقاليم قيد الاستعراض، 713. المعلومات، 726: شؤون الأمم المتحدة الإعلامية، 726؛ المعلومات والاتصالات في مجال الأمن الدولي، 738. العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح، 740. استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، 741: تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، 745؛ اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، 746؛ اللجنة الفرعية القانونية، 750. آثار الإشعاع الذري، 751.

الجزء الثاني: حقوق الإنسان

1. تعزيز حقوق الإنسان **755**

آليات الأمم المتحدة، 755: لجنة حقوق الإنسان، 755؛ مجلس حقوق الإنسان، 756؛ اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، 762؛ مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، 762. مواثيق حقوق الإنسان، 768: الجوانب العامة، 768؛ عهد الحقوق المدنية والسياسية والبروتوكولان الاختياريان، 771؛ عهد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 772؛ اتفاقية مناهضة التمييز العنصري، 773؛ اتفاقية مناهضة التعذيب، 776؛ اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري، 777؛ اتفاقية حقوق الطفل، 777؛ اتفاقية العمال المهاجرين، 784؛ اتفاقية الإبادة الجماعية، 784؛ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 785؛ الاتفاقية الدولية للحماية من الاختفاء القسري، 800. أنشطة أخرى، 808: متابعة المؤتمر العالمي لعام 1993، 808؛ التثقيف بحقوق الإنسان، 809؛ تعزيز العمل من أجل حماية حقوق الإنسان، 815.

2. حماية حقوق الإنسان **819**

الحقوق المدنية والسياسية، 820: العنصرية والتمييز العنصري، 820؛ الحق في الجنسية، 834؛ حماية المهاجرين، 835؛ أنماط أخرى من التعصب، 839؛ الحق في تقرير المصير، 851؛ حق الفلسطينيين في تقرير المصير، 852؛ إقامة العدل، 855؛ قضايا أخرى، 868. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 885: الحق في التنمية، 885؛ الفساد، 899؛ الفقر المدقع، 899؛ الحق في الغذاء، 902؛ الحق في السكن اللائق، 905؛ الحق في التعليم، 908؛ شؤون بيئية وعلمية، 909؛ الحق في الصحة الجسدية والنفسية، 910؛ الرق والقضايا ذات الصلة، 912؛ الفئات الضعيفة، 913.

3. أوضاع حقوق الإنسان القطرية **937**

الجوانب العامة، 937: تعزيز المشاركات القطرية، 937. أفريقيا، 938: بوروندي، 938؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية، 938؛ ليبيريا، 939؛ سيراليون، 940؛ الصومال، 941؛ السودان، 941؛ أوغندا، 943. الأمريكتان، 944: كولومبيا، 944؛ كوبا، 945؛

غواتيمالا، 946؛ هايتي، 947. آسيا، 948: أفغانستان، 948؛ كمبوديا، 948؛ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، 949؛ إيران، 952؛ ميانمار، 954؛ نيبال، 958؛ سري لانكا، 960؛ تيمور – ليشتي، 960؛ تركمانستان، 960؛ أوزبكستان، 960. أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط، 961: بيلاروس، 961؛ قبرص، 963. الشرق الأوسط، 964: لبنان، 964؛ الأراضي التي تحتلها إسرائيل، 967.

الجزء الثالث: قضايا اقتصادية واجتماعية

1. السياسة الإنمائية والتعاون الاقتصادي الدولي 975

العلاقات الاقتصادية الدولية، 976: التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي، 976؛ التنمية المستدامة، 981؛ متابعة مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 والأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، 986؛ القضاء على الفقر، 992؛ العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، 997. الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية، 1004. السياسة الإنمائية والإدارة العامة، 1007: لجنة السياسة الإنمائية، 1007؛ الإدارة العامة، 1008. مجموعات البلدان ذات الحالات الخاصة، 1010: أقل البلدان نمواً، 1010؛ الدول الجزرية النامية، 1016؛ البلدان النامية غير الساحلية، 1018؛ اقتصادات تمر بمرحلة انتقالية، 1020؛ البلدان الجبلية الفقيرة، 1022.

2. الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية 1023

أنشطة على صعيد المنظومة، 1023. التعاون التقني من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 1030: المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، 1031؛ الأنشطة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 1032؛ تخطيط وإدارة البرامج، 1035؛ التمويل، 1040. تعاون تقني آخر، 1044: حساب التنمية، 1044؛ أنشطة الأمم المتحدة، 1045؛ مكتب الأمم المتحدة للشراكات، 1046؛ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، 1046؛ متطوعو الأمم المتحدة، 1049؛ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية، 1050؛ صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، 1050.

3. المساعدات الإنسانية والمساعدات الاقتصادية الخاصة 1053

المساعدات الإنسانية، 1053: التنسيق، 1053؛ تعبئة الموارد، 1061؛ الخوذ البيضاء، 1061؛ النظام الإنساني الدولي الجديد، 1063؛ الأنشطة الإنسانية، 1063. المساعدات الاقتصادية الخاصة، 1071: الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا، 1071؛ المساعدات الاقتصادية الأخرى، 1086. الاستجابة للكوارث، 1089: التعاون الدولي، 1090؛ الحد من الكوارث، 1093؛ المساعدة في حالات الكوارث، 1100.

4. التجارة الدولية والتمويل والنقل 1108

متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الحادي عشر، 1109. التجارة الدولية، 1110: السياسة التجارية، 1115؛ تشجيع وتيسير التجارة، 1118؛ السلع، 1121. التمويل، 1125: السياسة المالية، 1125؛ تمويل التنمية، 1133؛ الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة، 1136. النقل، 1141: النقل البحري، 1141؛ نقل البضائع الخطرة، 1141. قضايا الأونكتاد المؤسسية والتنظيمية، 1141.

5. الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية **1145**

التعاون الإقليمي، 1145. أفريقيا، 1146: الاتجاهات الاقتصادية، 1147؛ الأنشطة في عام 2006، 1148؛ التعاون الإقليمي، 1153. آسيا والمحيط الهادئ، 1155: الاتجاهات الاقتصادية، 1155؛ الأنشطة في عام 2006، 1157؛ المسائل البرنامجية والتنظيمية، 1165؛ علاقات التعاون الاقتصادي بمنظمة الأمم المتحدة، 1166. أوروبا، 1171: الاتجاهات الاقتصادية، 1171؛ الأنشطة في عام 2006، 1172؛ المسائل البرنامجية والتنظيمية، 1175. أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، 1187: الاتجاهات الاقتصادية، 1188؛ الأنشطة في عام 2006، 1188؛ المسائل البرنامجية والتنظيمية، 1194. غربي آسيا، 1195: الأنشطة في عام 2006، 1196؛ المسائل البرنامجية والتنظيمية، 1199.

6. الطاقة والموارد الطبيعية ورسم الخرائط **1201**

الطاقة والموارد الطبيعية، 1201: الطاقة، 1202؛ الموارد الطبيعية، 1203. رسم الخرائط، 1204.

7. البيئة والمستوطنات البشرية **1206**

البيئة، 1206: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 1206؛ الاتفاقيات والآليات الدولية، 1219؛ الأنشطة البيئية، 1227. المستوطنات البشرية، 1249: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لعام 1996 (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية لعام 2001، 1249؛ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، 1254.

8. السكان **1257**

متابعة مؤتمر السكان والتنمية لعام 1994، 1257: تنفيذ برنامج العمل، 1257؛ الهجرة الدولية والتنمية، 1259. صندوق الأمم المتحدة للسكان، 1263. الأنشطة السكانية الأخرى، 1269.

9. السياسة الاجتماعية ومنع الجريمة وتنمية الموارد البشرية **1272**

السياسة الاجتماعية والقضايا الثقافية، 1272: التنمية الاجتماعية، 1272؛ الأشخاص ذوو الإعاقة، 1278؛ التنمية الثقافية، 1279. منع الجريمة والعدالة الجنائية، 1287: متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر للجريمة، 1287؛ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، 1289؛ برنامج منع الجريمة، 1291؛ الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، 1296؛ استراتيجيات لمنع الجريمة، 1301؛ معايير وقواعد الأمم المتحدة، 1306؛ قضايا منع الجريمة والعدالة الجنائية الأخرى، 1322. تنمية الموارد البشرية، 1322: معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، 1322.

10. النساء **1328**

متابعة المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة وبيجين + 5، 1328: مجالات رئيسية موضع اهتمام، 1333. آليات الأمم المتحدة، 1354: اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة، 1354؛ لجنة وضع المرأة، 1355؛ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، 1359؛ المعهد الدولي للبحث والتدريب، 1359.

11. الأطفال والشباب والأشخاص المسنون **1361**

الأطفال، 1361: متابعة دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل لعام 2002، 1361؛ صندوق الأمم المتحدة للطفولة، 1362. الشباب، 1379. الأشخاص المسنون، 1381: متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة لعام 2002، 1381.

12. اللاجئون والمشردون **1385**

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 1385: السياسات البرنامجية، 1385؛ المسائل المالية والإدارية، 1391. حماية اللاجئين ومساعدتهم، 1394: قضايا الحماية، 1394؛ تدابير المساعدة، 1395؛ الأنشطة الإقليمية، 1397.

13. الصحة والغذاء والتغذية **1409**

الصحة، 1409: متابعة مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، 1409؛ الوقاية من الإيدز والسيطرة عليه، 1410؛ السنة الدولية للصرف الصحي، 1419؛ اليوم العالمي لمرضى السكري، 1420؛ التبغ، 1420؛ مبادرة دحر الملاريا، 1421؛ الصحة العامة العالمية، 1425؛ السلامة على الطرق، 1426. الأغذية والزراعة، 1426: المعونة الغذائية، 1426؛ الأمن الغذائي، 1428. التغذية، 1428.

14. المراقبة الدولية للمخدرات **1430**

متابعة الدورة الاستثنائية العشرين، 1430. الاتفاقيات، 1436: الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، 1438. حالة المخدرات العالمية، 1440. عمل الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات، 1453: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 1453؛ لجنة المخدرات، 1455؛ تعزيز آليات الأمم المتحدة، 1464.

15. الإحصاءات **1465**

عمل اللجنة الإحصائية، 1465: الإحصاءات الاقتصادية، 1466؛ الإحصاءات السكانية والاجتماعية، 1470؛ الأنشطة الإحصائية الأخرى، 1472.

الجزء الرابع: قضايا قانونية

1. محكمة العدل الدولية **1477**

العمل القضائي للمحكمة، 1477؛ قضايا أخرى، 1482.

2. المحاكم والهيئات القضائية الدولية **1484**

المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، 1484: دوائر المحكمة، 1485؛ مكتب المدعي العام، 1492؛ قلم المحكمة، 1492؛ التمويل، 1493. المحكمة الدولية لرواندا، 1494: دوائر المحكمة، 1494؛ مكتب المدعي العام، 1500؛ قلم المحكمة، 1500؛ التمويل، 1500. أداء المحكمتين، 1501: تنفيذ استراتيجيات الإنجاز، 1502. المحكمة الجنائية الدولية، 1503: دوائر المحكمة، 1505.

3. قضايا قانونية دولية **1508**

الجوانب القانونية للعلاقات السياسية الدولية، 1508؛ لجنة القانون الدولي، 1508؛ العلاقات الدولية بين الدول والقانون الدولي، 1515؛ العلاقات الدبلوماسية، 1520؛ المعاهدات والاتفاقيات، 1523. القضايا القانونية الدولية الأخرى، 1524؛ سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، 1524؛ القانون الاقتصادي الدولي، 1525؛ المنظمات الدولية والقانون الدولي، 1531؛ علاقات البلد المضيف، 1537.

4. قانون البحار **1540**

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، 1540: المؤسسات التي أنشأتها الاتفاقية، 1554؛ التطورات الأخرى المتعلقة بالاتفاقية، 1555؛ شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، 1568.

الجزء الخامس: قضايا مؤسسية وإدارية وقضايا الميزانية

1. إعادة هيكلة الأمم المتحدة والمسائل المؤسسية **1571**

قضايا إعادة الهيكلة، 1571: برنامج الإصلاح، 1571. المسائل المؤسسية، 1586: الآلية الحكومية الدولية، 1586. الأجهزة المؤسسية، 1592: قبول عضو جديد: الجبل الأسود، 1592؛ الجمعية العامة، 1592؛ مجلس الأمن، 1594؛ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 1594. التنسيق والرصد والتعاون، 1595؛ الآليات المؤسسية، 1595؛ مسائل تنسيقية أخرى، 1596؛ الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى، 1597: التعاون مع المنظمات، 1597؛ المشاركة في عمل الأمم المتحدة، 1605.

2. تمويل وبرمجة الأمم المتحدة **1609**

الوضع المالي، 1609. ميزانية الأمم المتحدة، 1610: إصلاح عمل الميزانية والإدارة المالية، 1610؛ ميزانية عامي 2006– 2007، 1611؛ برنامج مخطط الميزانية للعامين 2008–2009، 1622. الاشتراكات، 1624: الأنصبة المقررة، 1624. الحسابات والتدقيق، 1631: استعراض الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة، 1633. تخطيط البرامج، 1635: الإطار الاستراتيجي للعامين 2008–2009، 1635؛ سير البرامج، 1638.

3. المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالموظفين **1642**

المسائل الإدارية، 1643: الإصلاح الإداري والرقابة، 1643. المسائل الإدارية الأخرى، 1654: إدارة المؤتمرات، 1654؛ نظم الأمم المتحدة للمعلومات، 1664؛ مباني وممتلكات الأمم المتحدة، 1666؛ القضايا الأمنية، 1673. شؤون الموظفين، 1676؛ تعيين الأمين

العام، 1676؛ شروط الخدمة، 1677؛ سلامة وأمن الموظفين، 1684؛ شؤون الموظفين الأخرى، 1687؛ الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، 1703؛ المسائل المتعلقة بالسفر، 1707؛ إقامة العدل، 1707.

الملحقات

1. قائمة الأمم المتحدة **1713**

2. ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية **1715**

3. هيكلية الأمم المتحدة **1730**

4. جداول أعمال هيئات الأمم المتحدة الرئيسية في عام 2006 **1743**

5. مراكز الأمم المتحدة للمعلومات **1755**

6. المنظمات الحكومية الدولية المتصلة بالأمم المتحدة **1758**

الفهارس

استخدام فهرس المواضيع **1762**

فهرس المواضيع **1763**

فهرس القرارات والمقررات **1790**

فهرس بيانات مجلس الأمن الرئاسية لعام 2006 **1793**

كيفية الحصول على مجلدات الحولية **1795**

الفصل الأول

مقدمة

1 - قصدتُ في هذا التقرير، الذي هو تقريري السنوي العاشر والأخير، أن أقدم نظرة عامة على أهم ما حققته المنظمة من إنجازات وما واجهته من تحديات خلال الاثني عشر شهرا الماضية، على ضوء ما حدث من تطورات بالغة الأهمية على مدى عقد من الزمن منذ أن توليت منصبي في مطلع عام 1997. كما أنني ضممت في هذا التقرير المفرد، إلى جانب الإفادة عن عمل المنظمة كالمعتاد، بيان التقدم المحرز في تنفيذ إعلان الألفية، الذي كان في الأعوام السابقة موضوعا لتقرير مستقل.

2 - ومضمون هذا التقرير مرتب تحت أربعة عناوين، سيرى القراء أنها مناظرة للأبواب الأربعة الرئيسية للوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 المعقود في أيلول/سبتمبر 2005، التي تتبع هي الأخرى في تكوينها هيكل تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح'': التنمية؛ والسلام والأمن؛ وحقوق الإنسان وسيادة القانون والشؤون الإنسانية؛ وتعزيز الأمم المتحدة. وقد أضفت إلى هذه الأبواب الأربعة بابا خامسا بعنوان ''الدوائر الجماهيرية العالمية''، قصدت به تغطية مجال لم يكن يُصنف فيما سبق على أنه مجال محوري بالنسبة لعمل المنظمة ولكنه أصبح مهما بصورة متزايدة - بل وسيكتسب، فيما أعتقد، مزيدا من الأهمية مع تقدم مسيرة في القرن الجديد.

3 - وقد اعترى التغيير الأمم المتحدة على مدى تاريخها، فتحولت من كونها في المقام الأول منظمة لخدمة المؤتمرات لتصبح كيانا عالميا بحق لتقديم الخدمات، يعمل على مستوى الميدان في كل ركن من أركان العالم عمليا من أجل تحسين حياة من هم بحاجة إلى المساعدة. وقد اتخذ هذا التحول منحى دراميا خلال العقد المنصرم. فقد أصبح أكثر من 70 في المائة حاليا من ميزانيتنا السنوية البالغة 10 بلايين دولار يتعلق بحفظ السلام وغيره من العمليات الميدانية، مقابل ما كانت عليه هذه النسبة منذ عشر سنوات وهو حوالي 50 في المائة من ميزانية تقل عن نصف هذا المبلغ. وأكثر من 50 في المائة من موظفينا المدنيين البالغ عددهم 000 30 موظف يخدمون حاليا في الميدان. وزاد عدد مكاتب الشؤون الإنسانية من 12 مكتبا في عام 1997 كان يعمل بها 114 موظفا إلى 43 مكتبا في عام 2005 يعمل بها 815 موظفا. وازدادت الأعمال المتعلقة بحقوق الإنسان على الصعيد القطري ازديادا ملموسا؛ ففي عام 1996، كان وجود مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان منحصرا في 14 بلدا، بينما ينتشر العاملون في مجال حقوق الإنسان المدعومون من المفوضية حاليا في أكثر من 40 بلدا. وقد

دُعينا إلى تقديم الدعم إلى أكثر من 100 من عمليات الانتخابات الوطنية. وعلاوة على ذلك، أصبحت الأهداف الإنمائية للألفية نموذجا عمليا تقتدي به الحكومات والشعوب في شتى أنحاء العالم من أجل تعزيز رفاه الجميع. ويقود برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) حملة الكفاح ضد أخطار وجودية من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وذلك عن طريق حشد جهود وموارد عشر من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في إطار واحد معا لصالح الاستجابة العالمية لوباء الإيدز، وتعمل أمانة البرنامج حاليا على الصعيد الميداني في أكثر من 75 بلدا.

4 - وإذا جاز القول بأن أي ظاهرة ما قد سادت بمفردها هذا العقد الذي قضيناه لتونا، لتعين على وجه اليقين أن تكون هذه هي ظاهرة العولمة. وقد عُرِّف هذا المصطلح على أوجه شتى، ولكنه لديَّ يعني أولا وقبل كل شيء العصر الذي لم يعد فيه مفهوم العلاقات الدولية قاصرا بشكل يكاد يكون حصريا على العلاقات بين الدول القومية، بل يشمل أيضا العلاقات بين البشر من مختلف القوميات، حيث يتفاعل كل منهم مع الآخر بكم غفير من الطرق بوصفهم أفرادا أو أعضاء في جماعات مؤلفة ذاتيا، عبر الحدود الوطنية، بل عبر القارات والمحيطات، بدون حاجة في كثير من الأحيان إلى الرجوع إلى الدولة على الإطلاق. وفي حين أن الأمم المتحدة مكونة من دول أعضاء، فإن هذه ''الأطراف من غير الدول'' على الساحة الدولية تشكل دوائر جماهيرية عالمية جديدة أصبح مطلوبا من الأمم المتحدة بشكل متزايد أن تتفاعل معها.

5 - ويتعين على الأمم المتحدة أن تتعلم كيف تعمل مع قطاع الأعمال التجارية العالمي والمجتمع المدني العالمي بجميع أشكالهما المختلفة. ويجب أن تشجع المنظمة على إقامة الشراكات مع هذه الأطراف الفاعلة الحيوية من أجل حفز التغييرات المتوخاة وتحقيق النمو والأمن وإنجاز الخدمات، ولا سيما في الميدان.

6 - بيد أنه في حين أن الدول القومية لم تعد هي الأطراف الفاعلة الوحيدة في حقل العلاقات الدولية، فإنها لا تزال هي أهم هذه الأطراف. وتواجه هذه الدول تحديات جماعية لا قِبَل لأي دولة بمفردها أن تذللها.

7 - والأمر المتيقن هو أن الدولة لم تضمحل أو تصبح زائدة عن الحاجة. بل إنه على النقيض من ذلك، كلما ازداد المجتمع تعقدا، تتعاظم أهمية دور الدولة بوصفها الكيان المنظِّم (وإن لم يكن الكيان المدير) للنشاط الاقتصادي وبوصفها وسيطا بين جماعات المصالح المختلفة. وكلما زاد انتشار

الأسلحة المميتة، تزداد ضرورة احتكار الدولة لوسائل القسر. ولكي يقتنع المرء بذلك، ما عليه إلا أن ينظر إلى تلك البلدان المنكوبة بسبب أن الدولة فيها ضعيفة أو أصيبت، كما يقال، بالفشل. وكثير من هذه البلدان معروف لدى الأمم المتحدة حق المعرفة، حيث أننا غالبا ما نستدعى إلى تقديم المساعدة حيثما تكون الدول ضعيفة أو انتابها الفشل.

8 - وهذا هو الآخر تغير من التغيرات المهمة. فقد كان تصور منظمتنا لدى مؤسسيها أنها ستعمل أساسا على صون السلام فيما بين الدول. بل إنهم حظروا على المنظمة، في المادة 2-7 من ميثاقها، الذي هو وثيقة حية لا تزال حتى اليوم مهمة أبلغ الأهمية، أن تتدخل ''في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لأي دولة''، وإن كان هذا قد شُفع بالتحفظ المنطقي الذي مؤداه أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير الإنفاذ المنصوص عليها في الفصل السابع حينما يتخذ مجلس الأمن إجراءات إزاء حالات تهديد السلام أو الإخلال به أو أعمال العدوان.

9 - وفي السنوات الأخيرة، استعمل المجلس هذا التحفظ مرات عديدة، لما وجده من أن أعمال الإخلال بالسلام وأعمال العدوان غالبا ما تبدأ داخل الدول، ولكنها سرعان ما تتطور إلى تهديدات للسلام في منطقة بأسرها، إن لم يكن في العالم كله. ومن ثم أصبحت الأمم المتحدة تنظر بصورة متزايدة إلى أمن دولها الأعضاء على أنه لا يمكن أن ينفصم عن أمن السكان الذين يقطنونها والذين تمثلهم هذه الدول. وهذا ما جعل رؤساء دول وحكومات العالم يرون لزاما عليهم، في مؤتمر القمة التاريخي المعقود في العام الماضي، أن يؤكدوا من جديد أن ''كل دولة على حدة مسؤولة عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية''، وأن يؤكدوا أن المجتمع الدولي مسؤول أيضا عن أن يتخذ في الوقت المناسب إجراء حاسما لهذا الغرض، عن طريق مجلس الأمن، في حال ثبوت قصور الوسائل السلمية وعجز السلطات الوطنية البيِّن عن حماية سكانها.

10 - والدول، بإيجاز، هي بمثابة خدم للبشر وأدوات لهم، وليس العكس. وبمجرد أن يصبح هذا المبدأ الأساسي مفهوما ومقبولا، يصبح من السهل إدراك السبب في أن الأهداف الرئيسية الثلاثة للمنظمة - وهي التنمية والأمن وحقوق الإنسان - مترابطة هكذا على نحو لا يمكن أن ينفصم.

11 - ولكي ينعم البشر بالنماء والرخاء، يتعين أن يكون بمقدورهم أن يتطلعوا إلى الدولة طلبا للأمن والحماية وأن يكون بإمكانهم ممارسة حقوقهم الفردية - لا المدنية والسياسية منها فحسب، بل والاقتصادية والاجتماعية

والثقافية أيضا – في ظل سيادة القانون.

12 – كذلك فإن البشر لا يمكن أن يشعروا بالأمن حقا إلا إذا كانوا متمتعين بالأمن الاقتصادي فضلا عن الأمن السياسي أو العسكري, وكانوا على ثقة من أن حقوقهم الأساسية وكرامتهم الإنسانية لن تنتهك.

13 – ولا يمكن للبشر أن يتمتعوا بحقوق الإنسان تمتعا مجديا إلا إذا أمكنهم الانعتاق من ربقة الفقر المضنية والمهينة، وإلا إذا كان بإمكانهم الاعتماد على دولة قوية وعادلة – تُمثل فيها آراؤهم ومصالحهم تمثيلا حقيقيا – لحمايتهم من العنف والجريمة.

14 – ومن أعظم الأصول التي تتمتع بها المنظمة في اضطلاعها برسالتها على جميع هذه الجبهات الثلاث، موظفوها البواسل ذوو المثل العليا، الذين يخدم كثيرون منهم في أوضاع حافلة بالمشقات ومحفوفة بالأخطار. وخلال العقد المنصرم، تزايد استهداف موظفي الأمم المتحدة في الأماكن التي تكتنفها المنازعات والصراعات. والرسالة التي ننهض بها لبناء عالم أفضل وأكثر أمنا من أجل جميع البشر لم تعد ضمانة للحماية. وقد عانت الأمم المتحدة فقدانا حقيقيا للبراءة في السنوات الأخيرة. ولذا تعين علينا أن نتعلم كيف يمكن أن ننهض برسالتنا على أفضل وجه في مساعدة الآخرين دون إفراط في تعريض أنفسنا للخطر.

15 – ولكن التزامنا يجب ألا يتغير أبدا. ويجب أن تظل الأمم المتحدة، التي أُسست على شعار ''نحن الشعوب''، قادرة على النهوض على الوجه الفعال بمصالح هذه الشعوب في جميع المجالات الثلاثة – التنمية والأمن وحقوق الإنسان. وفي الواقع أن تقريري المقدم بمناسبة الألفية والمعنون ''نحن الشعوب'' وتقريري المقدم في عام 2005 بعنوان ''في جو من الحرية أفسح'' تتجلى فيهما رؤيتي لهذه المسؤولية العالمية، التي كانت هي السند الذي اعتمدت عليه ولايتي طوال فترة شغلي لمنصب الأمين العام. وهذا التقرير يبين كيف سعت المنظمة إلى تحقيق ذلك في السنة الماضية وعلى ضوء السنوات العشر الماضية. وأعتقد أن به الكثير مما يمكننا أن نكون فخورين به. ولكني على وعي تام أيضا بمدى القصور الباعث على الجزع في قدراتنا على جميع الجبهات الثلاث، على التصدي لما يجابهنا من تحديات. وهذا ما يجعلني على اقتناع بأن مهمة تعزيز الأمم المتحدة ليست عملية محصورة في مسك الدفاتر، بل هي ضرورة حتمية تتعلق تعلقا مباشرا بمصالح جميع الدول الأعضاء، وينبغي أن تحظى بالاهتمام العاجل من هذه الدول بقدر أكبر كثيرا مما يبدو أنها تحظى به حاليا.

الفصل الثاني

التنمية

الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والأهداف الإنمائية للألفية

عدم ادخار أي جهد: آمال الألفية

16 - في إعلان الألفية الصادر في عام 2000 (قرار الجمعية العامة 2/55)، طرح زعماء العالم رؤية جديدة جسورة وجامعة من أجل صالح الإنسانية. وإذ تعهد الزعماء بتوجيه ثمار العولمة نحو إفادة جميع البشر، أعلنوا التزامهم بألا يدخروا ''أي جهد في سبيل تخليص بني الإنسان، رجالا ونساء وأطفالا، من ظروف الفقر المدقع المهينة واللاإنسانية''. ومنذ عام 2000، دأبت الأمم المتحدة، متضامنة مع أصوات مرموقة في قطاعات الحكومة والمجتمع المدني والأعمال التجارية والعلوم، على بث الروح في هذا الالتزام على نحو كان كثيرون قبل بضع سنوات فقط سيعتبرونه في حكم المستحيل. وكانت نتيجة ذلك حدوث زيادة هائلة في قدر الاهتمام العالمي بهذا السدس من البشرية الذي لا يزال يعيش بكامله تحت وطأة أفدح شكل من أشكال الفقر المدقع، أي بدخل يقل عن دولار واحد يوميا.

17 - وهذا الزخم السياسي يتيح الفرصة للاعتماد على النجاحات الإنمائية الكبيرة التي حققها العالم مؤخرا. وكما يبرز المرفق الإحصائي لهذا التقرير في الفترة الممتدة من عام 1990 إلى عام 2002، انخفضت النسبة التي تعيش في فقر مدقع من سكان العالم النامي من 28 في المائة إلى 19 في المائة، وجاءت القوة الدافعة لذلك في معظمها من المكاسب التي تحققت في شرقي وجنوبي آسيا. وهبطت المعدلات المتوسطة لوفيات الأطفال في البلدان النامية من 95 حالة لكل 000 1 من المواليد الأحياء في عام 1990 إلى 79 حالة في عام 2004. وعلى مدى تلك الفترة ذاتها، توافرت لأكثر من 1.2 بليون من البشر إمكانية استعمال مرافق صحية محسنة. ومن عام 1991 إلى عام 2004، ازداد صافي متوسط النسب للالتحاق بالتعليم الابتدائي في المناطق النامية من 79 في المائة إلى 86 في المائة.

18 - بيد أن هذا التقدم كان متفاوتا، ولا يزال الحرمان الإنساني مستمرا بمستويات مذهلة. ففي كل عام، يموت أكثر من 10 ملايين طفل قبل أن يبلغوا عامهم الخامس، بفعل أسباب معظمها يمكن توقيّه. واحتمال وفاة المرأة في العالم النامي خلال فترة الحمل والولادة يفوق في المتوسط مثيله في

حالة المرأة في العالم المتقدم النمو بأكثر من 45 مرة. ولا يزال أكثر من 800 مليون من البشر يعانون من نقص التغذية بصورة مزمنة. ولا يزال نصف العالم النامي مفتقرا إلى المرافق الصحية، ولا يزال خُمسه مفتقرا إلى المياه المأمونة، بينما تتزايد باطراد أعداد المقيمين في مناطق فقيرة. كما أن البيئة التي يعتمد عليها الناس في اكتساب أرزاقهم تعاني من التدهور في جميع المناطق النامية. وقد أخفق العالم في بلوغ الهدف الدولي المتمثل في تحقيق التكافؤ بين الجنسين في التعليم بحلول عام 2005، ولا يزال وباء العنف ضد المرأة يمثل وصمة على جبين الإنسانية.

19 - وقبل أن يصدر إعلان الألفية، عُززت الأسس اللازمة للتصدي لهذه التحديات عن طريق المؤتمرات الرئيسية واجتماعات القمة التي عقدت خلال فترة التسعينات. وفي المؤتمر الدولي لتمويل التنمية المعقود في عام 2002 في مونتيري في المكسيك، التزم زعماء العالم بإقامة شراكة عالمية جديدة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وأكد توافق آراء مونتيري من جديد تحمُّل كل بلد من البلدان للمسؤولية الأساسية عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الحكم الرشيد وانتهاج سياسات تكفل الحشد التام للموارد المحلية. واتُّفق على أن تكون هذه الجهود الوطنية مدعومة بالالتزام من جانب البلدان المتقدمة النمو بتحسين إمكانيات الوصول إلى الأسواق الدولية، وتحقيق زيادة مطردة في فعالية المساعدة الإنمائية الرسمية وتدفقات رؤوس الأموال الخاصة وفي استقرار هذه المساعدة والتدفقات وإمكانية التنبؤ بها، وتحسين البنية الدولية بهدف منع الأزمات المالية ومعالجتها. وبغية تقديم مساهمة جوهرية في هذه العملية، تعهدت البلدان المتقدمة النمو أيضا ببذل جهود محددة من أجل تحقيق الهدف المتمثل في تخصيص 0.7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية والسعي إلى تدبير مصادر مبتكرة لتمويل التنمية. واتُّفق أيضا على أن تكون زيادة المسؤولية الوطنية مصحوبة بتعزيز صوت البلدان النامية وزيادة تمثيلها في عملية صنع القرارات الاقتصادية الدولية. وفي تلك السنة نفسها، في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المعقود في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا، ركزت الدول الأعضاء على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وأضافت عنصر الشراكات بوصفه بُعدا رئيسيا جديدا في مجال تحقيق تلك الأهداف. وعزز مؤتمر القمة الأهداف الإنمائية للألفية بالموافقة على غايات معينة ومحددة زمنيا للتنمية المستدامة، بما في ذلك غايات خاصة من أجل أفريقيا.

20 - وهناك عديد من البلدان النامية والمتقدمة النمو يضرب أمثلة ملهمة في قيادة المسيرة نحو تحقيق هذه الرؤية القائمة على الشراكة العالمية. بيد أن

كثيرا منها، وإن كان يبذل قصاراه، لا يزال فقره يُعجزه عن تدبير الاستثمارات اللازمة للانعتاق من براثن الفقر المدقع. وهذه هي البلدان التي تحتاج إلى الدعم الدولي بأقصى قدر من الاستعجال إذا أردنا أن نفي بالآمال المعرب عنها في إعلان الألفية.

21 - وقد حولت النقاشات السياسية العالمية التي دارت في الآونة الأخيرة مناط التركيز تحويلا صائبا، من المبادئ إلى التدابير العملية. وفي كانون الثاني/يناير 2005، قَدَّم إليّ مشروع الألفية تقريره المعنون ''الاستثمار في التنمية: خطة عملية لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية''، وأكد فيه على الحاجة إلى التدابير العملية وعلى الإمكانية العملية لإنجاز نجاح رئيسي. وقد تلقيتُ بالترحيب التحليلات والتوصيات التي خلص إليها مشروع الألفية. وفي آذار/مارس من ذلك العام، قدمتُ إلى الجمعية العامة تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع''، الذي يعرض رؤية استراتيجية للعمل الجماعي من أجل أن يتحرر الجميع من الفاقة، إلى جانب التحرر من الخوف وتحقيق الكرامة للجميع. وقد أكد هذان التقريران كلاهما على ضرورة تحقيق طفرة في العمل على جميع المستويات إذا أريد للتنفيذ أن يسير قدما بمعدل يتناسب مع الاحتياجات الإنمائية للبلدان. وهناك تقارير أخرى من إعداد الأمانة العامة، مثل تقرير الحالة الاجتماعية في العالم لعام 2005 ودراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم لعام 2006، ركزت على أوجه التفاوت المتنامية التي أخذت تبرز داخل البلدان وفيما بينها، والتي تجعل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية أمرا محفوفا بالتحديات، ولكنها تجعل منه أيضا ضرورة لا بد منها.

2005 – عام الالتزامات

22 - نظرا إلى أن عام 2005 هو أول محطة رئيسية لعملية المراجعة منذ انعقاد مؤتمر قمة الألفية، فإنه قد شهد عدداً من الالتزامات المهمة تجاه خطة عالمية للتنمية، ثم توّج بانعقاد مؤتمر القمة العالمي لعام 2005. وأكدت جميع الدول الأعضاء على الدور الحيوي الذي تؤديه المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في تشكيل رؤية إنمائية واسعة النطاق وفي تحديد أهداف متفق عليها بصفة مشتركة، وأكدت من جديد تأكيدا قويا على الأهداف الإنمائية للألفية بوصفها إطارا مشتركا متكاملا ومحددا تحديدا زمنيا وقابلا للقياس في مجال التعاون الإنمائي. وبالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة، كان من المشجع للغاية رؤية هذه الأهداف وهي تكتسب في كل عام يمر زخما سياسيا جديدا. وتتوالى بحق مطالبات المواطنين في جميع أنحاء العالم لحكوماتهم بأن تواصل بمزيد من الجسارة السعي إلى تحقيق هذه

الأهداف. ونتيجة لذلك، استعادت الجهود الإنمائية الدولية طموحها والتحمت في إطارها إمكانية النجاح مع شعور زائد بضرورة الاستعجال.

23 - وفي مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 (انظر قرار الجمعية العامة 1/60)، اتفقت الدول الأعضاء على إطار عملي لما سيُضطلع به من أعمال على مدى عقد كامل، حيث التزمت بإدماج الأهداف العالمية في العمليات المضطلع بها على المستوى القطري الذي تتخذ فيه القرارات التنفيذية والمتعلقة بالميزانية. وعلى وجه التحديد، اتفقت الدول الأعضاء على أن تعتمد، بحلول نهاية عام 2006، استراتيجيات وطنية شاملة لتحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، على أن تدعمها الشراكة العالمية من أجل التنمية، المتفق عليها في مونتيري. والتزمت الدول الأعضاء أيضا بتنفيذ ''مبادرات سريعة التأثير''، بمعنى اتخاذ خطوات فورية يمكن أن تنقذ حياة الملايين من البشر وأن تحسِّن معيشتهم في غضون بضع سنوات فقط. وتشمل هذه المبادرات اتخاذ إجراءات لتوزيع الناموسيات الواقية من الملاريا مجانا، وإلغاء الرسوم التي يدفعها المستفيدون من خدمات التعليم الأساسي والصحة الأساسية، والتوسع في برامج الوجبات المدرسية باستخدام أغذية منتَجة محليا.

24 - واتفق زعماء العالم كذلك على عدة غايات مهمة أخرى في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005. ولذا فإني أوصي بإدراج هذه الالتزامات في مجموعة الغايات المستعملة في متابعة إعلان الألفية. ويشمل هذا ما يلي: إدراج الغاية الجديدة التالية في إطار هدف الألفية الإنمائي 1: جعل أهداف توفير العمالة المنتجة والعمل اللائق للجميع، بما في ذلك النساء والشباب، غاية رئيسية لسياساتنا الوطنية والدولية ذات الصلة واستراتيجياتنا الإنمائية الوطنية؛ وإدراج الغاية الجديدة التالية في إطار الهدف 5: تعميم إتاحة خدمات الصحة الإنجابية بحلول عام 2015؛ وإدراج الغاية الجديدة التالية في إطار الهدف 6: الاقتراب قدر الإمكان من إنجاز هدف تعميم إتاحة العلاج من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) بحلول عام 2010 لجميع مَن يحتاجونه؛ وإدراج الغاية الجديدة التالية في إطار الهدف 7: الحد بقدر ملموس من معدل فقدان التنوع الحيوي بحلول عام 2010. أما الغاية المدرجة حاليا في إطار هدف الألفية الإنمائي 8 بشأن توفير عمل لائق ومنتج للشباب، فستصبح مشمولة في الغاية الجديدة (في إطار الهدف 1). وسيضطلع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية بالأعمال الفنية اللازمة لاختيار المؤشرات المناسبة. وفي إطار هذه الأعمال، سيمكن للمنظومة أن تعتمد على الإعلان الوزاري بشأن توفير العمالة والعمل اللائق، الذي اعتُمد في

دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2006، والذي يدعو إلى وضع خطط للعمل مدتها 10 سنوات، ويُسند إلى المجلس دورا واضحا في رصد التقدم المحرز في تنفيذها.

25 - ووفقا لما تم التأكيد عليه في مونتيري، لا يمكن لهذه الالتزامات أن تنفّذ إلا إذا كانت مدعومة بالتمويل الدولي الكافي، وهو مجال آخر من المجالات التي حدثت فيها طفرات في عام 2005. فقد أيدت المبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون إلغاء الديون المستحقة لمصرف التنمية الأفريقي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي على البلدان التي تنجز المبادرة المعززة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون. ويُتوقع من هذا الإجراء لتخفيف عبء الديون، الذي تقارب قيمته الاسمية 50 بليون دولار، أن يوفر على البلدان المؤهلة للانتفاع به أكثر من بليون دولار سنويا من مدفوعات خدمة الديون على مدى العقد المقبل. ويمثل هذا الاتفاق تقدما لا لبس فيه، ويبرز الحاجة إلى تخفيف هذا العبء أيضا عن كاهل البلدان الأخرى المستحقة.

26 - والأهم من ذلك بكثير من الناحية الكمية بالنسبة لتمويل التنمية أن 16 بلداً من البلدان الاثنين والعشرين الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، إما بلغت حاليا الغاية المحددة للمساعدة الإنمائية الرسمية بنسبة 0.7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي، أو وضعت جداول زمنية لتحقيق ذلك بحلول عام 2015. وفي أيار/مايو 2005، وافق كل بلد من بلدان لجنة المساعدة الإنمائية الخمسة عشر التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي على بلوغ غاية دنيا نسبتها 0.51 في المائة من الدخل القومي الإجمالي بحلول عام 2010، وصولاً إلى نسبة 0.7 في المائة بحلول عام 2015. ومن الجدير بالإعجاب أن الدول الأعضاء التي انضمت إلى الاتحاد الأوروبي بعد عام 2002 جعلت غايتها بشأن المساعدة الإنمائية هي الوصول إلى نسبة 0.33 في المائة من الدخل القومي الإجمالي بحلول عام 2015. وعزّز مؤتمر قمة مجموعة الثمانية المعقود في غلين إيغلز بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية هذا الزخم بالاتفاق على زيادة مجموع المساعدة الإنمائية السنوية بمبلغ 50 بليون دولار بحلول عام 2010، مع توجيه نصف هذه الزيادة إلى أفريقيا. ويتزايد حاليا عدد البلدان التي بلغت الغاية المتمثلة في تخصيص نسبة تتراوح من 0.15 إلى 0.20 في المائة على الأقل من دخلها القومي الإجمالي لمساعدة أقل البلدان نموا، ومن ثمّ شهدت السنوات الأخيرة زيادة حادة في المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا. وما برحت تُستكشف أيضا

مصادر مبتكرة للتمويل، وتنفّذ حاليا مبادرات شتى في هذا الصدد.

عام 2006 – ترجمة الالتزامات إلى أعمال

27 – إذا كان التاريخ سيحكم على عام 2005 على أساس ما طُرح فيه من آمال، فإن حكمه على عام 2006 لا بد أن يستند إلى ما شهده هذا العام على صعيد التنفيذ. فهل نحن على المسار الذي يجعل بوسعنا أن ننظر إلى الوراء، في عام 2015، ونقول إنه لم يُدّخر أي جهد؟ وفي الواقع أن السجل المحقق حتى الآن سجل متفاوت. فالكلمات التي انطلقت في عام 2005 لم تؤثر بعد تأثيرا مباشرا على حياة الفقراء الذين قُصد بهذه الكلمات أن يأتيهم العون. كما أنها لم تثمر على صعيد التنفيذ الطفرات اللازمة لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. ولا تزال التحديات ضاغطة بأكبر قدر في أفريقيا، وخصوصا في أفريقيا جنوب الصحراء، حيث لم يطرأ أي تغيير تقريبا منذ عام 1990 على نسبة السكان الذين يعيشون في فقر مدقع، بينما ازداد عددهم المطلق ازديادا هائلا.

28 – بيد أن هناك قدرا من التقدم قد تحقق. فعلى سبيل المثال، تقيدت المبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون بجدول زمني دقيق في مسيرتها صوب الاكتمال؛ وتتسارع حاليا خُطى الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الملاريا، مدعومة بزيادة في المساعدة المقدمة من الجهات المانحة؛ ويتجمع الزخم في الوقت الراهن لشن الثورة الخضراء الأفريقية المتفق عليها في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005؛ كما أن الالتزامات العالمية المتعهَد بها مؤخرا قد ساعدت على ظهور مفاهيم جديدة لمضاعفة الاستثمارات من أجل معالجة الأولويات الإنمائية الأوسع نطاقا. وضماناً لأن يكون بمقدور الدول الأعضاء أن تلبي الأولويات الإنمائية لبلدانها، توجهتُ بالكتابة شخصيا في العام الماضي إلى جميع رؤساء الدول والحكومات عارضاً عليهم المساعدة والدعم من جانب الأمم المتحدة. ويسعدني أن أنوّه إلى أن الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة تقدم يد المساعدة حاليا إلى عديد من البلدان في إعداد وتنفيذ استراتيجيات إنمائية وطنية مستندة إلى الأهداف الإنمائية للألفية.

29 – وفي سياق وضع الأهداف الإنمائية للألفية موضع التطبيق، تتعاون الأمم المتحدة مع الحكومات وغيرها من الأطراف صاحبة المصلحة من أجل مساندة القرى المسمّاة ''قرى الألفية'' في جميع أنحاء أفريقيا. وقد بدأ هذا المشروع بقرية واحدة في ساوري، كينيا، في آب/أغسطس 2004، ثم امتد إلى 12 موقعاً في إثيوبيا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة ورواندا والسنغال وغانا وكينيا ومالي وملاوي ونيجيريا. وضمن مجموعة أخرى من النجاحات،

تواصل هذه القرى حاليا تحويل نفسها من حالة الجوع المزمن التي كانت تعانيها إلى مضاعفة إنتاجها من المحاصيل إلى ثلاثة أمثال في غضون فترة قصيرة. وبفضل استعمال التكنولوجيا العلمية وفهم النطاقات الإيكولوجية – الزراعية في هذه المناطق، أصبح بإمكان أهالي هذه القرى حاليا بيع منتجاتهم في الأسواق القريبة.

30 – وبفضل الجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وغيرهما، يجري حاليا إحراز تقدم في إبطاء انتشار الأمراض المعدية وتقديم المساعدة لمن يعانون منها. وتتزايد المعونات المقدمة في جميع أنحاء أفريقيا والمناطق الأخرى لتوفير الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات، التي يمكن أن تنقذ أرواح ما يصل إلى 20 في المائة من الأطفال الذين يمكن أن تقضي عليهم الملاريا. وتوجد قيد التنفيذ حاليا سياسات بشأن علاج الملاريا المركّب القائم على مادة الأرتيميسينين، مما يساعد على كبح مشكلة المقاومة للعلاجات السابقة للملاريا ويعين الكثيرين على التغلب على هذا المرض. وكادت تكتمل حملة كبيرة استهدفت القضاء على شلل الأطفال على مدى العقد الماضي، حيث لا يتجاوز عدد البلدان التي لا يزال يوجد فيها هذا المرض على مستوى وبائي أربعة بلدان. ويُرجح أن يمكن إيقاف انتقال هذا المرض في جميع أنحاء العالم بحلول نهاية عام 2006 مع إمكانية إعلان خلو العالم من شلل الأطفال بحلول نهاية عام 2010.

31 – ويتضح التقدم المحرز على مسار تنفيذ السياسات على نطاق يمتد من الأعمال التي ينجزها المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية لكفالة الوصول بالسياسات الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية إلى الشعوب الأصلية، إلى ما يرجح أن يتم هذا العام من إبرام أول اتفاقية على الإطلاق بشأن تعزيز وحماية حقوق المعوقين وكرامتهم. وسيتناول الحوار الرفيع المستوى المقبل في إطار الجمعية العامة قضية أخرى من القضايا الرئيسية المنبثقة من مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، هي كيفية إطلاق الطاقات الكبيرة التي تنطوي عليها الهجرة لتعزيز التنمية على مستوى العالم بأسره. وهذا يوفر للمنظمة فرصة فريدة تتيح لها دفع السياسات صوب تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي لصالح المهاجرين ولصالح بلدان المنشأ التي يجيئون منها وبلدان المقصد التي يذهبون إليها.

32 – وهناك دور بالغ الأهمية يُتوخى من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يضطلع به في مجال المتابعة والرصد المنهجيين لسير البرامج المختلفة. ويمكن للاستعراضات الوزارية السنوية أن تصبح الآلية الرئيسية لتعزيز المساءلة

فيما يتعلق بالالتزامات الدولية إزاء الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها. وسيوفر المنتدى الرفيع المستوى للتعاون الإنمائي الذي ينعقد في إطار المجلس محفلا عالميا يمكن للجميع أن يناقشوا على ساحته قضايا السياسات الرئيسية التي تؤثر على التعاون الإنمائي بجميع أشكاله. وأنا على ثقة من أن المجلس سينهض لمواجهة هذا التحدي الجسيم.

33 - وعلى الرغم من هذه المنجزات، لا يزال التقدم منقوصا إلى حد كبير. ومن أهم الأمور في هذا الصدد أن الالتزامات المالية الدولية لا تزال قاصرة من حيث التوقيت والكم والنوع عن بلوغ المستوى الكافي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وكثير من الوعود الجديدة في هذا المجال سيستغرق تحقيقه سنوات، ومن ثم يصعب على البلدان المنخفضة الدخل أن تشرع في أي مضاعفة حقيقية للاستثمارات. وقد حقق إجمالي المساعدة الإنمائية الرسمية رقما قياسيا في عام 2005 قدره 106 بلايين دولار، بعد أن كان 69 بليون دولار في عام 2003، ولكن نسبة ضئيلة فقط من هذه الزيادة الإسمية هي التي مثلت بالفعل تمويلا إضافيا لدعم الاستثمارات الحقيقية على مستوى القاعدة في البلدان التي هي في أمسّ الحاجة إليها. وحتى التدابير المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون لا تحقق للبلدان المؤهلة للاستفادة منها منفعة فورية إلا بقدر ضئيل، حيث أن المنافع الناتجة عن هذه التدابير تأتي بعد حين، ويلزم من ثم تدبير تمويل إضافي لكفالة توافر موارد كافية لدى المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف لتمويل برامج مضاعفة الاستثمارات. لذا فإنه لا يزال مهما للغاية بالنسبة للبلدان المتقدمة النمو التي لم تضع بعد جدولا زمنيا لبلوغ المستوى المستهدف للمعونة، أي 0.7 في المائة، أن تُنجز ذلك في أقرب وقت ممكن. وعلاوة على ذلك، يلزم إجراء تحسين ضخم لآليات إيصال المعونة، بناء على إعلان باريس بشأن فعالية المعونة لعام 2005.

34 - ومن التطورات الأخرى الباعثة على القلق تعليق مفاوضات جولة الدوحة الإنمائية المعقودة في إطار منظمة التجارة العالمية. فالبلدان النامية بحاجة إلى قدر أكبر من إمكانية الوصول إلى الأسواق ومن الدعم في مجال بناء القدرات كي تكتسب ما يكفي من القدرة التنافسية الطويلة الأجل لإدامة تنميتها الاقتصادية. وبعد المؤتمر الوزاري المعقود في هونغ كونغ بالصين في كانون الأول/ديسمبر 2005، الذي لم يتحقق فيه الاتفاق إلا في مجالات قليلة ولم ينتج عنه زخم إلا بقدر ضئيل، توقفت المحادثات في تموز/يوليه 2006. وفي الأشهر المقبلة، ستشتد الحاجة إلى التحلي بروح القيادة من جانب جميع الأطراف ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، إذا أريد إنقاذ هذه المفاوضات. ومن المهم أيضا متابعة مبادرة المعونة مقابل التجارة

التي تم إقرارها في هونغ كونغ.

35 - ولا تقتصر وطأة التكاليف الناتجة عن التأخير وانعدام الفعل على المستوى المحلي وحده، بل تمتد لتشمل المستوى العالمي أيضا. ولا يلزم للمرء إلا أن ينظر إلى التحديات التي تطرحها الأمراض المستجدة مثل أنفلونزا الطيور لكي يدرك المصلحة العالمية المشتركة والعاجلة في دعم الخطوات الإنمائية العملية في جميع البلدان. ولا بد لنا من أن نعي طبيعة الأمانة العالمية التي نحن بصددها والخطر المتمثل في تبدد آمال البلدان النامية بلا رجعة إذا ثبت أن أكبر تحرك في التاريخ لمكافحة الفقر لم يكن كافيا للإقلاع عن أسلوب ''العمل كالمعتاد''. ويجب علينا ونحن نتقدم في مسيرة التنفيذ في عام 2006 وما يليه ألا ندخر أيضا أي جهد في هذا الصدد.

فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

36 - في الخمسة والعشرين عاما التي مضت منذ ظهور الحالات الأولى للإصابة بمتلازمة نقص المناعة البشرية المكتسب (الإيدز)، أودى هذا المرض بحياة أكثر من 25 مليون نسمة، وأصاب باليتم 15 مليون طفل، وأدى إلى تفاقم وطأة الجوع والفقر. وأصبح الإيدز هو السبب الرئيسي لوفاة الرجال والنساء الذين تتراوح أعمارهم من 15 إلى 59 سنة، وأصبحت النساء يمثلن حاليا 50 في المائة من المصابين بالفيروس على مستوى العالم. وبعد بداية متأخرة وبطيئة على نحو يبعث على الأسى، بدأت الاستجابة العالمية تستجمع قوتها شيئا فشيئا. ومثّل اعتماد إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في حزيران/يونيه 2001 تحولا تاريخيا، حيث أدرك العالم التحدي الذي يمثله مرض الإيدز، وتعهد باتخاذ إجراءات بشأنه.

37 - وقد تحقق منذ ذلك الوقت قدر كبير من التقدم. فقد أنشئ الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا في عام 2002 لتوفير تمويل إضافي للبلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل. وجرى حشد المزيد من الموارد المحلية والدولية. وخفضت بقدر كبير أسعار بعض أدوية الإيدز، وساعدت ''مبادرة 3 في 5 '' التي بدأها برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الصحة العالمية على إحداث زيادة ضخمة في أعداد المتلقين للعلاج المضاد للفيروسات الرجعية. بيد أن وتيرة هذا الوباء لا تزال تتجاوز الجهود الراهنة. ففي عام 2005، قدّر عدد المصابين بالفيروس بحوالي 38.6 مليون شخص. وقُدّر عدد من أصبحوا مصابين بالفيروس بنحو 4.1 ملايين شخص وعدد الذين توفوا بسبب الإيدز بحوالي 2.8 مليون شخص. وقد بلغ الأثر المدمر المتخلف عن

الإيدز على مستوى العالم حتى الآن قدرا من الضخامة جعل تقرير التنمية البشرية لعام 2005 الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ينتهي إلى القول بأن وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد سبب بمفرده أفدح نكسة في مسيرة التنمية البشرية.

38 - وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، التزم زعماء العالم بتحقيق زيادة هائلة في جهود الوقاية من الفيروس وعلاج المصابين به ورعايتهم، بهدف الاقتراب قدر الإمكان من بلوغ هدف تعميم إتاحة العلاج لجميع من يحتاجون إليه بحلول عام 2010. وقد بدأ يتضح أثر ذلك في بعض المناطق، حيث ظهرت مؤخرا بوادر للهبوط في اتجاهات معدلات انتشار الإصابة على الصعيد الوطني في اثنين من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء، هما زمبابوي وكينيا، وفي المناطق الحضرية في بوركينا فاسو وهايتي، وعلى المستوى الوطني في تايلند وكمبوديا، وفي أربع ولايات في الهند. وبحلول كانون الأول/ديسمبر 2005، كان أكثر من 1.3 مليون شخص في البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل يتلقون العلاج المضاد للفيروسات الرجعية، وزاد عدد من يتلقون العلاج في أفريقيا جنوب الصحراء بنسبة تزيد عن ثمانية أمثال (من 000 100 إلى 000 810 فيما بين عامي 2003 و 2005، وجاوزت هذه الزيادة الضعف في عام 2005 وحده. أما في آسيا فقد زاد عدد من يتلقون العلاج المضاد للفيروسات الرجعية بنسبة قاربت ثلاثة أمثال في عام 2005، حيث بلغ 000 180 شخص.

39 - واستجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها 224/60، قام برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مع الجهات المشتركة في رعايته بالمساعدة في تسهيل الاضطلاع بعمليات شاملة مُسيرة قطريا لوضع استراتيجيات عملية للسير نحو تحقيق هدف إتاحة العلاج للجميع. ويتضمن التقرير المعنون ''نحو تأمين سبل الوصول للجميع: تقييم برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لرفع مستوى الوقاية والعلاج والرعاية والدعم فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية''، موجزا لهذه العمليات المسيّرة قطريا، ويحتوى على توصيات عملية بشأن تحديد الأولويات الوطنية ودعمها؛ وكفالة التمويل المستدام والقابل للتنبؤ؛ وتعزيز الموارد البشرية والنظم؛ وإزالة الحواجز لكفالة توافر السلع الأساسية الميسورة التكلفة؛ وحماية حقوق الإنسان المتعلقة بالإيدز للأشخاص المصابين بالفيروس والنساء والأطفال وأفراد الفئات المعرضة للخطر؛ وتحديد الأهداف وآليات المساءلة.

40 - أما الاجتماع الرفيع المستوى والاستعراض الشامل للتقدم المحرز بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، اللذان عقدا في نيويورك في الفترة من 31 أيار/مايو إلى 2 حزيران/يونيه 2006، فقد أتاحا لزعماء العالم فرصة تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف المحددة في إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتعزيز الاستجابة العالمية ضد هذا الوباء. وورد في الوثيقة المعنونة ''إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز: السنوات الخمس الأولى'' أن الدول الأعضاء: (أ) تلتزم باتخاذ إجراءات محددة لتعزيز الاستجابات المستدامة والشاملة المسيّرة وطنيا بشأن الإيدز - بما في ذلك المشاركة الكاملة والنشطة من جانب المجتمع المدني - من أجل الوصول إلى هدف تعميم إتاحة خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم بشأن فيروس نقص المناعة البشرية بحلول عام 2010، و (ب) تُقر بالتقرير الصادر عن برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي مؤداه أنه سيلزم سنويا ما يتراوح من 20 إلى 23 بليونا من دولارات الولايات المتحدة بحلول عام 2010 لتمويل الاستجابات المعززة بالقدر الكافي؛ و (ج) تلتزم بتحديد أهداف وطنية طموحة وخطط وطنية محددة التكاليف؛ و (د) توافق على التركيز على العوامل الرئيسية المنشطة للوباء، وبخاصة التفاوت بين الجنسين والتحديات التي تواجه الشباب والوصم والتمييز.

41 - ووباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يتطلب استجابة غير عادية. ومن التحديات الرئيسية الماثلة مستقبلا في هذا المجال ضرورة العمل على نحو أوثق وأكثر انفتاحا مع الفئات الأشد تضررا من الفيروس والإيدز، مثل الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال والمشتغلات بالجنس ومستعملي المخدرات بطريق الحقن؛ والانتقال من نمط الاستجابة الطارئة القصيرة الأجل إلى الاستجابة الأطول أجلا التي تسلم بالطابع الاستثنائي للإيدز وتتكامل مع جهود التخطيط والتنفيذ الإنمائية على الصعيد الوطني. ونحن بحاجة إلى استراتيجية طموحة ومتوازنة للوقاية والعلاج معا وإلى قدر كاف وعاجل من التمويل. وبالإمكان إذا ما توافر ذلك إحداث أثر حقيقي في هذا المجال في غضون فترة قصيرة جدا.

الاحتياجات الخاصة لأفريقيا

42 - أخذ زعماء العالم على عاتقهم التزاما غير مسبوق في إعلان الألفية بالإقرار بالاحتياجات الخاصة لأفريقيا وبالوفاء بهذه الاحتياجات. وتنبع الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة ومتضافرة في هذا المجال من أن أفريقيا لا تزال تعاني بقدر غير متناسب من الصعاب الشديدة الناجمة عن

الصراعات العنيفة وعن الفقر والمرض.

43 - بيد أنه لا بد من الإقرار بأن السنوات العشر الماضية شهدت بعض التطورات المشجعة في أفريقيا. فقد زاد بقدر ملموس عدد الحكومات الوطنية المنتخبة انتخابا ديمقراطيا في أفريقيا، كما أن النمو الاقتصادي في بعض البلدان الأفريقية أصبح يتسم نسبيا بالقوة والاطراد. ويبدي الزعماء الأفارقة تصميما ملحوظا على أخذ مصير قارتهم في أيديهم. وتم تحويل منظمة الوحدة الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقي، ويواصل هذا الاتحاد تعزيز قدراته في مجالي حفظ السلام والوساطة وتقوية آليته الخاصة باستعراض الأقران. ويمضي قدما تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

44 - بيد أنه لا تزال توجد بعض التحديات الكبرى في هذا المجال. فهناك أولا تخلف أفريقيا جنوب الصحراء عن بقية العالم النامي في المسيرة نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. كما أن ما يقارب نصف الصراعات المسلحة في العالم حادث في أفريقيا وتوجد على أرضها الأغلبية العظمى من حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة. ويوجد في كثير من بلدان القارة معدل مرتفع لانتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

45 - وقد أصبح توفير الدعم لتنمية أفريقيا أولوية من الأولويات العليا لدى الأمم المتحدة. ويتواصل بفعل التدابير الإقليمية والمبادرات الدولية تعزيز زخم التقدم في مجالات تسوية المنازعات وتحقيق النمو الاقتصادي وتوطيد الديمقراطية وتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وقد تمكنت المبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون، إثر اتفاق تم إبرامه مؤخرا، من مساعدة نيجيريا على تحويل استخدام ما يقارب بليون دولار سنويا من خدمة الديون إلى تمويل برامج الحد من الفقر. وأقامت غانا وهولندا مؤخرا شراكة تستهدف دعم برنامج الوجبات المدرسية الذي تنفذه غانا على الصعيد الوطني باستخدام أغذية منتجة محليا. وتعكف بلدان أفريقية عديدة حاليا على إعداد خطط للتعليم مدتها عشر سنوات، بينما يتواصل في أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وكينيا وملاوي اتضاح الفوائد المحققة في معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائي نتيجة لإلغاء رسوم التعليم التي كان يدفعها المستفيدون. وفي وقت سابق من هذا العام ألغت زامبيا رسوم الخدمات الصحية الأساسية في المناطق الريفية، وبدأت بوروندي في توفير الرعاية الطبية مجانا للأمهات والأطفال.

46 - وأتم مؤتمر القمة الأفريقي المعني بالأسمدة، المعقود في حزيران/يونيه 2006 في أبوجا بنيجيريا، صوغ استراتيجية مشتركة للقارة تستهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي من الأغذية وبدء عملية التحول الاقتصادي اللازم في المناطق

الريفية للقضاء على الفقر المدقع. وحدد الزعماء الأفارقة أهدافا لعامي 2007 و 2008 في إطار خطة عمل تمتد إلى عام 2015 لمساعدة الزراع على التحول إلى الممارسات المرتفعة العائد في استخدام الأراضي، عن طريق زيادة استخدام البذور والأسمدة وأساليب الري المحسنة.

47 - وفي الوقت نفسه، أطلق مشروع الألفية مبادرة قرى الألفية، التي تهدف إلى التوصل إلى كيفية ترجمة الالتزامات العالمية المتعهد بها مؤخرا إلى جهود إنمائية تقودها الحكومات والمجتمعات المحلية نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد تشاركت مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار هذه المبادرة حتى الآن عشرة بلدان.

48 - وقدمت منظومة الأمم المتحدة مساعدات أخرى في مجموعة واسعة التنوع من المجالات. وقدم فريق الخبراء المستقل الذي أنشأته منذ عامين تقريره الثاني بشأن الموضوع المعنون ''من قطع الالتزامات إلى تحقيق النتائج: المضي قدما في تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا''. ويتضمن التقرير عددا من المقترحات للمضي قدما في تنفيذ خطة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

49 - وفي عام 2005، أصدر مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا تقريرا معنونا ''تدفقات الموارد إلى أفريقيا: معلومات مستكملة بشأن الاتجاهات الإحصائية''. وتوصل ذلك التقرير إلى أنه في حين أن المساعدة الإنمائية الرسمية لا تزال هي المصدر الرئيسي لتدفق الموارد الخارجية إلى أفريقيا، فإن التحويلات المالية من الأفريقيين العاملين في الخارج فاقت الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الفترة 2000-2003. ومن ثم ينبغي للسياسات العامة أن تهدف إلى تيسير زيادة هذه التحويلات، لا سيما بتخفيض تكلفة إجراءات التحويل، عملا على تحقيق الهدف الأساسي المتمثل في زيادة تدفقات الموارد إلى الأسر المعيشية في أفريقيا.

50 - وتشمل الإسهامات الأخرى لمكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا مؤتمرا تم تنظيمه بالتعاون مع حكومة سيراليون بشأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وتحقيق الاستقرار في أفريقيا، وذلك في فريتاون في حزيران/يونيه 2005. وجمع هذا المؤتمر بين الممارسين الأفارقة وشركائهم الدوليين ليتبادلوا الخبرات والأفكار بشأن السبل المؤدية إلى تحسين برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من حيث تصميمها وتشغيلها وتنفيذها، بهدف التمكن على نحو أفضل من إحلال السلام المستدام في ربوع القارة. وعُقد اجتماع مماثل للخبراء بنسق المائدة المستديرة في القاهرة في حزيران/يونيه 2006، بشأن الموضوع المعنون ''الموارد الطبيعية والصراع في

أفريقيا: تحويل ما هو عبء على السلام إلى رصيد للسلام''، سعيا إلى تعزيز إدارة الموارد على نحو مسؤول اجتماعيا وسليم اقتصاديا في البلدان الخارجة من صراعات في أفريقيا.

51 - وفي السنوات المقبلة يتعين على الأمم المتحدة أن تواصل تحسين الاستجابة لاحتياجات أفريقيا وتطلعاتها. فهذا هو ما تقتضيه المثل العليا التي تدين بها هذه المنظمة، كما أنه أقل ما يجب عمله من أجل أهل أفريقيا.

كفالة الاستدامة البيئية

52 - في عام 1992، عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو بالبرازيل، لمعالجة القضايا الملحة المتعلقة بحماية البيئة وبالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية. ووقّع أكثر من 100 من زعماء العالم على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وأقروا إعلان ريو دي جانيرو، واعتمدوا خطة استراتيجية لمنع التدهور البيئي وتحقيق الاستدامة البيئية في القرن الحادي والعشرين، أطلق عليها جدول أعمال القرن 21. وأنشئت لجنة التنمية المستدامة للاضطلاع بمهمة الرصد والإبلاغ بشأن تنفيذ الاتفاقات المبرمة في مؤتمر قمة الأرض. وبعد انقضاء خمس سنوات على ذلك، اجتمعت الجمعية العامة في عام 1997 في إطار دورة استثنائية في نيويورك لإعادة تأكيد الميثاق المبرم في مؤتمر قمة الأرض واستعراض تنفيذ البلدان والمنظمات الدولية والمجتمع المدني لجدول أعمال القرن 21.

53 - وخلال فترة ولايتي، لمست لدى الحكومات مزيدا من الإدراك لواقع أن التدهور البيئي يُعرّض أيضا أمن البشرية للخطر. ويتضح التنامي في التزام البلدان بمعالجة القضايا البيئية العالمية في التزايد المستمر في عدد التصديقات على الاتفاقات البيئية الرئيسية المتعددة الأطراف. وتشكل كفالة الاستدامة البيئية إحدى الدعائم الرئيسية للمكافحة العالمية للفقر، وعنصرا ضروريا لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتداوم الأمم المتحدة على تلمس السبل المؤدية إلى تحسين البيئة وتدعيمها.

54 - وقد أسهم برنامج تقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، الذي أنشأتُه في عام 2001، والتقرير الذي صدر حوله في آذار/مارس 2005، في إبراز الحاجة العاجلة إلى إحراز مزيد من التقدم صوب تحقيق الاستدامة البيئية. وقد توصل هذا التقييم إلى أن 60 في المائة من النظم الإيكولوجية في العالم، مثل الأراضي الجافة والغابات ومصائد الأسماك بل والهواء الذي نتنفسه، إما أنها آخذة في التدهور أو تُستعمل على نحو غير مستدام. ولا بد من أن تواصل الأمم المتحدة مساعدة البلدان على إدماج الشواغل البيئية إدماجا

فعالا في أطر السياسات الوطنية المتعلقة بالتنمية والحد من الفقر. وتهدف خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات، التي اعتمدها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى تعزيز قدرة حكومات البلدان النامية والبلدان التي تجتاز اقتصاداتها مرحلة انتقالية على بلوغ غاياتها وأهدافها البيئية، فضلا عن الأهداف الإنمائية المتصلة بالبيئة والمتفق عليها دوليا، تعزيزا للاستدامة البيئية للتنمية في بلدانها. ويعكف برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والجهات الشريكة لهما في هذا المجال على تكثيف أنشطتها على النحو المتوخى في خطة بالي الاستراتيجية.

55 - وفي مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، اتخذ زعماء العالم قرارهم بشأن عدد من التدابير الرامية إلى حماية بيئتنا المشتركة، بما في ذلك إطلاق الدعوة إلى وضع إطار مؤسسي أكثر اتساقا للتصدي للتحديات البيئية الراهنة. وبينما شرعت الجمعية العامة في النظر في هذه المسائل، بادرتُ إلى إنشاء الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، الذي سيتقدم بمقترحاته بشأن كيفية كفالة تنسيق أنشطة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والشؤون الإنسانية والبيئة وكيفية تعزيز هذا التنسيق. وفي الوقت نفسه، عمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهما من الوكالات المنفذة الرئيسية في إطار مرفق البيئة العالمية، إلى إدماج مشاريع كل منهما بشأن الفقر والبيئة في المبادرة المعنية بالفقر والبيئة، التي أُعلنت خلال الحدث الرفيع المستوى المعنون ''البيئة من أجل الأهداف الإنمائية للألفية''، المعقود خلال مؤتمر القمة في أيلول/سبتمبر.

56 - والحاجة عاجلة بصفة خاصة إلى اتخاذ إجراءات بشأن تغير المناخ، ومن ثم فإن تنفيذ استجابة عالمية لهذا الأمر يشكل أولوية من أولويات الأمم المتحدة. وكان بدء نفاذ برتوكول كيوتو في شباط/فبراير 2005 حدثا تاريخيا في سياق الاستجابة الدولية لتغير المناخ. بيد أن هذا لا يمثل سوى خطوة واحدة على هذا الطريق. فهناك حاجة إلى بناء توافق آراء دولي أكثر قوة للتمكن من صوغ الأهداف المتوخاة لما بعد فترة التزام كيوتو الأول الممتدة من عام 2008 إلى عام 2012. وبحلول تموز/يوليه 2006، بلغ عدد البلدان التي صدقت على البروتوكول 164 بلدا، وهو ما يمثل أكثر من 60 في المائة من الانبعاثات الصادرة من البلدان الصناعية. ولا تزال الاتفاقية الأوسع نطاقا في هذا المجال، وهي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، تشكل إطار العمل على الصعيد المتعدد الأطراف.

57 - ومن التحديات الرئيسية أمام جميع البلدان في السنوات المقبلة

استحداث مصادر جديدة ومستدامة للطاقة. وهناك دور هام يتعين على الحكومات ومؤسسات الأعمال التجارية والمجتمعات المحلية أن تنهض به في إنجاز هذا المسعى وفي الجهد الأوسع نطاقا الذي يرمي، حسبما جاء في إعلان الألفية، إلى حماية البشرية جمعاء من خطر العيش على كوكب أفسدته الأنشطة البشرية على نحو لا رجعة فيه، ولم تعد موارده تكفي لإشباع احتياجات البشر.

الفصل الثالث

السلام والأمن

منع نشوب الصراعات وصنع السلام

58 - أُسست الأمم المتحدة على الالتزام بمنع نشوب الحروب وبتعزيز وسائل تسوية المنازعات. وأكد إعلان الألفية من جديد أن منع نشوب الصراعات المميتة وحماية البشر من العنف يمثلان أولوية من أولويات المنظمة. ولا تزال الوقائع تذكِّرنا بأهمية صنع السلام والسعي إلى منع نشوب الصراع قبل أن ينشأ. فالإقدام المبكّر على معالجة الأسباب الأساسية للمنازعات التي تنطوي على احتمالات العنف، إلى جانب الاضطلاع بالمبادرات الدبلوماسية الرامية إلى جمع الأطراف سويا لرأب الخلافات القائمة بينها، أقل تكلفة من الانتظار إلى أن تنشب الصراعات أو تأخذ مجراها المدمّر.

59 - وخلال العقد الماضي، بدأت المنظمة تهتم بمسألة الوقاية بقدر أكبر من الجدية. وقد تحققت بفضل الجهود المبذولة للوفاء بمتطلبات الميثاق وإعلان الألفية تحسينات في الأوضاع في مختلف أنحاء العالم. ففي أفريقيا، أسهمت الأمم المتحدة إسهاما مفيدا في مجال صنع السلام، وكذلك في مجالي حفظ السلام وبناء السلام، في سيراليون وليبريا وأنغولا وموزامبيق والكاميرون ونيجيريا وغيرها. وفي أوروبا، تجري حاليا بوساطة الأمم المتحدة محادثات الوضع النهائي بشأن كوسوفو، بينما تهدف جهود الأمم المتحدة في قبرص إلى التشجيع على استئناف المفاوضات من أجل التوصل إلى تسوية شاملة. وفي آسيا، تواصل الأمم المتحدة إيلاء المساندة لجهود المصالحة في العراق وعمليات السلام في نيبال. وفي وسط آسيا، قمت باستهلال عملية إنشاء مركز إقليمي للأمم المتحدة لجهود الدبلوماسية الوقائية، وتحظى هذه المبادرة بتأييد خمسة من بلدان المنطقة. وبالنسبة للأمريكتين، أوقفت الجمعية العامة استعراضها السنوي للحالة في أمريكا الوسطى في عام 2005، مسجلة بذلك اختتام أكثر من 20 سنة من الجهود الناجحة للأمم المتحدة في حفظ السلام في تلك المنطقة. وفي الوقت نفسه، تتواصل حاليا أنشطة

منع نشوب الصراع في منطقة الأنديز وفي غيانا. وفي حالات أخرى لا حصر لها، ينهض مسؤولو الأمم المتحدة، عن طريق البرمجة الإنمائية وبذل المساعي الحميدة وغير ذلك من الوسائل، بتدعيم الأوضاع الهشة ومساعدة نظرائهم الوطنيين على تفادي نكبات الحروب.

60 - وشهدت المنظمة على مدى العقد الماضي تقدما على الصعيد المؤسسي في مجال حفظ السلام. وقد رحّبتُ ترحيبا حارا بالقرارات التي اتخذها مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 بشأن منع نشوب الصراعات والوساطة، وبوسعي أن أفيد حاليا عن عدة خطوات تستهدف تنفيذ هذه القرارات. ففي الوقت الراهن، يجري إنشاء قدرة مكرّسة لدعم جهود الوساطة في إطار إدارة الشؤون السياسية، ستكون بمثابة مستودع للدروس المستفادة والخبرات المكتسبة، وستوفر الدعم على نحو أكثر منهجية لوسطاء الأمم المتحدة والشركاء في جهود الوساطة من خارج الأمم المتحدة. وأُحرز أيضا قدر مهم من التقدم على المستوى المعياري والسياسي والمؤسسي في مجال منع نشوب الصراعات. بيد أن من المؤسف أنه لا يزال أمامنا شوط طويل قبل أن نصل إلى كفالة اتخاذ الإجراءات الوقائية الفعالة لدى نشوء الفرصة التي تتيح ذلك. ويلزم أن يتوافر على المستويات المنظومية والهيكلية والتنفيذية، قدر أكبر من التفاهم والموارد والتعاون والإرادة لجعل الصراع المسلح أقل جدوى وأقل احتمالا.

حفظ السلام

61 - طوال العقد الماضي، استمر تذكيرنا بأن حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة يؤدي دورا بالغ الأهمية في تأمين الدول والحريات السياسية للأفراد. وشغلت بعض البعثات، مثل البعثات العاملة في سيراليون وتيمور - ليشتي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البلقان، موضعا رئيسيا في إطار ولايتي. وعندما توليت منصب الأمين العام، كان عدد الأفراد العسكريين التابعين للأمم المتحدة المنتشرين في أنحاء العالم أقل من 000 13 فرد، وكانت المنظمة ما زالت في طور التعافي من النكسات التي حدثت في أوائل التسعينات. أما الآن، فهناك 500 65 من الجنود والمراقبين العسكريين و 500 7 من أفراد الشرطة وأكثر من 000 15 من الموظفين المدنيين الدوليين والمحليين، يخدمون في 15 عملية لحفظ السلام وثلاث من البعثات السياسية الخاصة أو بعثات بناء السلام في أفغانستان وتيمور - ليشتي وسيراليون. وزادت الميزانية السنوية لأنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام من حوالي بليون دولار في عام 1997 إلى نحو خمسة بلايين دولار حاليا، أي ما يكافئ 0.5 في المائة من الإنفاق العسكري العالمي. وفي عام 1997،

كان الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة ينتمون إلى حوالي 70 بلدا، مقابل أكثر من 100 بلد في الوقت الراهن. وفي عام 1998، كانت قائمة البلدان العشرة الأكبر مساهمة بالقوات تضم أربعة من البلدان النامية، بينما أصبحت البلدان العشرة كلها حاليا من البلدان النامية.

62 - وشهد العام الماضي نجاح الانتقال من حفظ السلام إلى بناء السلام في سيراليون، وتقديم الدعم لعمليات تنظيم انتخابات نزيهة جرت بهدوء في معظمها في جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا وبوروندي وهايتي. وأسهمت عمليات حفظ السلام في تيسير عمليات انتقال سياسية معقدة في بيئة حافلة بالتحديات بوجه خاص في كل من أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

63 - ولكن أحداث هذا العام ذكرتنا بغلظة بأن احتمال الفشل ما زال قويا. ففي كانون الأول/ديسمبر 2005، أتممنا سحب أفراد الأمم المتحدة لحفظ السلام من سيراليون. بيد أنه بعد أن سحبنا آخر جنودنا من تيمور - ليشتي في أيار/مايو 2005، لزم في غضون سنة واحدة فقط أن تعود قوة دولية إلى هذا البلد بعد انزلاقه مرة أخرى إلى وهدة العنف. وفي الوقت نفسه، حدّ من التقدم المحرز في جمهورية الكونغو الديمقراطية وقوع بعض حوادث العنف في الجزء الشرقي من ذلك البلد، مما أبرز إلى الأنظار طبيعة البيئة الحافلة بالتحديات بل والعدائية في كثير من الأحيان التي تجري فيها عملياتنا لحفظ السلام.

64 - ولم يكن التحول الذي طرأ على حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة تحولا عدديا فقط. ففي حين أن دورنا التقليدي في مراقبة ترتيبات وقف إطلاق النار لا يزال عظيم الأهمية، فإننا قد أصبحنا نشارك مشاركة أصيلة في تيسير العمليات السياسية التي تتيح للبلدان والأقاليم الخارجة من صراعات فرصة التمتع بحكومات شرعية. واتسم هذا بأهمية خاصة في حالة كوسوفو، على سبيل المثال، حيث اضطلعت الأمم المتحدة بدور الإدارة المؤقتة وتتولى حاليا قيادة العملية السياسية الرامية إلى تحديد الوضع المقبل لكوسوفو. وبالإضافة إلى ذلك، توافرت في عام 2005 وحده لأكثر من 50 مليون من الناخبين المسجلين فرصة المشاركة في انتخابات واستفتاءات أشرفت عليها بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وانطلاقا من أننا ندرك أن التصويت لا يقيم وحده حياة سياسية مستقرة، أصبحنا نشارك مشاركة متزايدة حاليا في مساعدة الحكومات على إصلاح قطاعاتها الأمنية وتوفير الخدمات الاجتماعية للجميع. وفي ليبريا وهايتي، تولي بعثتانا هناك اهتماما خاصا أيضا للطريقة التي يجري بها توفير الخدمات الحكومية،

وتساعدان السلطات الوطنية، بالتعاون مع الشركاء، على تعزيز المساءلة فيما يتعلق بالماليات الحكومية.

65 - وبناء هذه القدرات يتطلب قدرا كبيرا من الموارد. وكان من دواعي امتناني لمجلس الأمن على مدار السنة الماضية مبادرته إلى تعزيز ولايات بعثاتنا في بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي والسماح بنقل أفراد من ليبريا إلى كوت ديفوار ومن بوروندي إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأود أن أشير إلى ما ذكرته في بيانات سابقة لي من أن إنجاز الولايات المعقدة يستلزم موظفين مدنيين على أرفع مستوى من المقدرة والكفاءة يؤتى بهم من جميع قطاعات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المتعددة الأطراف والدول الأعضاء. وقد أحرزنا تقدما مهما هذه السنة في تدبير الموافقة على إنشاء قدرة تشغيلية أولية تمهيدا لإنشاء قدرة شرطية دائمة، وفي تدبير الأفراد اللازمين لها. ويجب أن نواصل العمل من أجل أن نستحضر إلى الميدان أفضل نوعيات الفنيين، المدنيين والعسكريين، في غضون أقصر فترة ممكنة من نشوء الحاجة إلى ذلك.

66 - بيد أن بناء السلام لا يلزمه فحسب ملاك قوي من الأفراد، بل يتعين أيضا إعطاؤه ما يكفي من الوقت. والنظر إلى الانتكاسة التي شهدناها في تيمور - ليشتي يذكِّرنا بأنه في حين أن شواغل المساهمين بالموارد المالية وبالأفراد في إطار المنظمة يجب دائما أن تؤخذ في الحسبان، فإن من المهم ألا يفرط المجتمع الدولي في التعجل في الانسحاب من البلدان المنكوبة بصراعات. ويحدونا الأمل في أن اللجنة الجديدة لبناء السلام، التي وضعت بوروندي وسيراليون على قائمة الاهتمام وذلك بتأييد من حكومتي هذين البلدين، ستقوم بدور هام في تنسيق عمليات إعادة بناء المجتمعات الخارجة من الصراعات.

67 - ونحن بحاجة أيضا إلى شركاء أقوياء. وقد واصلنا طوال هذه السنة تنمية علاقاتنا مع المنظمات الدولية الأخرى. وإني أرحب في هذا الصدد بقرار الاتحاد الأوروبي توفير قوة احتياطية لدعم بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال فترة الانتخابات الوطنية في ذلك البلد، كما أنني أشعر بالامتنان لمنظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لما تدأب هذه المنظمات على بذله من التعاون في كفالة الاستقرار والتقدم السياسي في كوسوفو. وفي الوقت نفسه، أحرزت الأمم المتحدة تقدما ملحوظا في مجال التعاون مع الاتحاد الأفريقي، يتضح بجلاء في بعثة التقييم المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي التي أوفدت إلى دارفور بالسودان في حزيران/يونيه. وقد أتاحت هذه البعثة

للمنظمتين أن تضعا خطة موحدة لتعزيز بعثة الاتحاد الأفريقي الحالية في السودان، وأن تتقدما بتوصيات لتحويل تلك البعثة إلى عملية تابعة للأمم المتحدة لحفظ السلام في المنطقة.

68 - بيد أنه لا بد لنا من أن نقر أيضا بأنه رغما عن هذا التعاون وهذه الجهود الكبيرة المبذولة من جانب المجتمع الدولي، فإن حكومة السودان لم توافق بعد على قيام عملية للأمم المتحدة لحفظ السلام في دارفور. وهذا الأمر، إلى جانب القيود المفروضة من جانب حكومة إريتريا على عمليات بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، ومطالبة حكومة بوروندي بانسحاب عملية الأمم المتحدة في بوروندي، يلفت انتباهنا بقوة إلى أنه ليس بإمكاننا أن نبني السلام والاستقرار إلا حيثما يحظى ذلك بتأييد سياسي محلي مطرد، ويثير أسئلة شديدة الصعوبة بشأن أسباب إخفاقنا أحيانا في اكتساب هذا التأييد من الأطراف في وقت نحن فيه في أمس الحاجة إليه. والإجابات على هذه الأسئلة ذات طبيعة سياسية في المقام الأول. فالأطراف في أي صراع قد لا تنظر دائما إلى القيام بعملية فعالة لحفظ السلام على أنه في صالحها. وكثيرا ما تكون هناك أيضا تصورات خاطئة بشأن مقاصد عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها. بيد أنه بمجرد أن تدرك الأطراف أن حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة ليس له من هدف سوى تعزيز السلام والأمن الدوليين، يجب علينا أن نكفل أن يكون أفرادنا العاملون في حفظ السلام مستوفين لأرفع المعايير وأن نكفل توافر الموارد اللازمة لهذه المهمة.

69 - وقد أقررنا بأننا نفقد التأييد المحلي في بعض الأحيان بسبب حالات التقصير من جانبنا على الصعيد التشغيلي، من أوضحها حالات الاستغلال والإيذاء الجنسيين، وقد عملنا بكل جهد في السنوات الأخيرة على استئصال شأفتها. ونحن نقر أيضا بأننا نفقد مصداقيتنا حيثما نفتقر إلى كامل مجموعة الموارد اللازمة للتصدي لتحديات متعددة، مثل العنف المحلي من جانب الساعين بدوافع سياسية إلى تخريب جهود السلام وعصابات الجريمة المنظمة. وفي حالات كثيرة تضعف مكانتنا من جراء خيبة الأمل الناتجة عن البطء الذي كثيرا ما يشوب عمليات التنمية أو بناء المؤسسات. وهذه الظروف تضعف معنوياتنا نحن أيضا إضعافا شديدا.

70 - ولكن يجب علينا أن ندرك أولا وقبل كل شيء أن نشر أفراد حفظ السلام، تحت القيادة المباشرة للأمم المتحدة أو خلاف ذلك، لن يجلب سلاما حقيقيا إلا حيثما يداوم المجتمع الدولي على المشاركة الوثيقة في إيجاد الحلول السياسية مع الأطراف الفاعلة المحلية وفي تهيئة الأحوال المناسبة لإعادة البناء والتنمية على الوجه الفعال. وفي هذا الوقت الذي تتجاوز فيه الأعباء

الملقاة على عاتق قواتنا لحفظ السلام حدود طاقتها، وتخوض فيه هذه القوات في حالات كثيرة غمار مخاطر لا يستهان بها، يجب ألا يغيب عن الأذهان أن وجود هذه القوات لا يمكن أن ييسّر الحوار وأن ينجح إلا حيثما تكون هناك إرادة سياسية، وأنه لا يمكن أن يكون في الأجل طويل بديلا سهلا يغني عن هذه الإرادة.

71 - والآن ونحن نقترب من نهاية فترة ولايتي ونواصل البحث عن تسوية للأزمات الكبيرة التي تحيق بعصرنا، مثل أزمتي الشرق الأوسط والسودان، يتحتم علينا أن نواصل استجماع الإرادة السياسية التي يمكن أن تترجم ما نستثمره من الموارد المالية والبشرية إلى سلام محقق.

بناء السلام

72 - على مدار العقد الماضي، انصب التركيز أكثر من أي وقت مضى في الأمم المتحدة على بناء السلام بعد انتهاء الصراعات، بمعنى القيام، في أعقاب انتهاء الصراع، باستعادة سلطة الدولة وإعادة إحياء العلاقات بين الدولة والمجتمع وتنشيط المجتمع المدني وإعادة بناء القواعد المؤسسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

73 - والسجل التاريخي لما أنجزته جهود بناء السلام سجل متفاوت قطعا. فبعض التقديرات تفيد بأن نسبة تتراوح بين الثلث والنصف من البلدان الخارجة من حروب تعود إلى السقوط في وهدتها في غضون خمس سنوات. وقد اتضحت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة في الانتكاس إلى العنف مرة أخرى في هايتي ونشوب التوتر من جديد في تيمور - ليشتي، مما استلزم في كلتا هاتين الحالتين عودة حفظة السلام الدوليين إليهما. وفي هاتين الحالتين وما يماثلهما، لم يُفعل ما يكفي لإعادة ترسيخ الأحوال المؤسسية والاقتصادية بحيث يمكن أن تتحمل وطأة التنافس السياسي داخل إطار من النظام الدستوري والقانون.

74 - وكثرة الإخفاق في بناء السلام أمر لا يبعث على الدهشة. فالحروب تؤدي إلى تفاقم، لا إلى تناقص، التصدعات السياسية وأوجه التفاوت الاجتماعي والاقتصادي ومشاكل نُدرة الموارد وغير ذلك من التوترات التي تولِّد الصراعات. ومجرد التوقيع على اتفاق للسلام ليس دلالة على انتهاء مصادر الصراع تلك؛ فاتفاقات السلام لا تعدو في أفضل الظروف أن تكون خريطة طريق طويلة الأمد للتغلب على هذه المصادر. والجزء الأكثر صعوبة من هذا النضال هو تنفيذ تلك الاتفاقات وإنجاز العملية الأوسع نطاقا الرامية إلى ترميم العلاقات السياسية والاقتصادية.

75 - أفي الإخفاق ما يبعث على الدهشة إذن؟ لا؛ ولكنه أمر يبعث على بالغ القلق قطعا. ذلك أن الانتكاس إلى الحرب من جديد لا يُبدد فحسب استثمارات وطنية ودولية في صنع السلام وتحقيق الانتعاش، بل إن القتال الذي ينشب بعد انهيار اتفاق ما للسلام يكون أحيانا أشد إهلاكا بكثير من الجولات السابقة، نظرا لاعتقاد الأطراف بأن احتمالات المصالحة قد تبددت، وأن إمكانية التشارك في السلطة تبدو أقل احتمالا، ومن ثم تسود عقلية مؤداها أن المنتصر سيفوز بكل شيء. وفي ظل هذه الظروف تلتزم الأطراف غالبا طريق الحرب الشاملة وما تؤدي إليه من قتل جماعي للبشر.

76 - وكثيرا ما تكون الأطراف ذاتها على وعي بهذا الخطر، ومن ثم تتخذ في بعض الأحيان ما يلزم من قرارات صعبة لصوغ الحلول السياسية التوفيقية الضرورية، وبناء الضوابط المؤسسية اللازمة، وبذل التضحيات اللازمة لاستعادة ثقة السكان في احتمالات الانتعاش، وقيادة الجمهور بعيدا عن وهدة الحرب. وحيثما يحالف النجاح بناء السلام، تكون القيادة التي تمارسها الأطراف الفاعلة المحلية هي دائما العنصر الجوهري في هذا النجاح. ولا يمكن لأي قدر من المشاركة الدولية أن يكون بديلا لاضطلاع القيادات السياسية المحلية بمسؤولياتها وقيادتها لجمهورها نحو السلام والتنمية.

77 - والقيادة المحلية شرط ضروري لبناء السلام، ولكنها نادرا ما تكون شرطا كافيا لذلك. فكثيرا ما يُحدث الدعم الدولي عندما يكون وافر القدر أثرا حاسما في هذا الصدد. وفي الواقع أنه مع التسليم بحدوث حالات إخفاق مهمة، فإن المساعدة الدولية المقدمة على مدار العقد الماضي في تنفيذ اتفاقات السلام وفي العمليات الأوسع نطاقا لبناء السلام قد أسهمت إسهاما بالغ الأهمية في إحداث تناقص عام في مستوى الحروب الأهلية في العالم، الأمر الذي يمثل إنجازا ذا قيمة تاريخية.

78 - وعندما تنجح جهود بناء السلام، كما حدث في السلفادور وغواتيمالا وموزامبيق وكمبوديا ورواندا وسلافونيا الشرقية، وكما هو مرجح تماما في بوروندي وسيراليون وليبريا، فإنها تُظهر منظومة الأمم المتحدة في أبهى حالاتها، وتبرز جميع جوانبها.

79 - والأمم المتحدة هي، بالطبع، أولا وقبل كل شيء منظمة قائمة على العضوية. وبناء السلام يُبرز هذه الحقيقة، ليس فحسب من واقع دور القيادات الوطنية الذي لا يمكن التقليل من أهميته، بل أيضا من حيث أن المساهمات الرئيسية في جهود حفظ السلام تقدمها الدول الأعضاء، سواء في ذلك حكومات المنطقة المعنية التي يمكن أن تقدم مساعدة حيوية في ترسيخ وضع السلطات الوطنية الناشئة، والحكومات المانحة التي تسهم بمعظم

الموارد المالية اللازمة لعملية إعادة البناء وتوفر طبقة إضافية من طبقات المساندة السياسية.

80 - والأمم المتحدة هي أيضا شبكة مترابطة تضم جهات ذات قدرات اختصاصية. وبعض هذه الجهات، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تؤدي أدوارا رئيسية في عمليات إعادة البناء الاقتصادي والمؤسسي، بينما تضطلع جهات أخرى، مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأغذية العالمي واليونيسيف، بأدوار حيوية في عمليات الإنعاش على الصعيدين الاجتماعي والإنساني.

81 - وتشكل الأمم المتحدة كذلك مصدرا للقدرة التنفيذية. وقد ثبت أن نشر هذه القدرات - ولا سيما على شكل عمليات لحفظ السلام، أصبح من المعتاد في تكوينها حاليا أن تضم داخلها جميع الجوانب المختلفة للنشاط التنفيذي الذي تُسهم به الأمم المتحدة - له أهمية حيوية في مساعدة الأطراف على تجاوز ما بينها من انقسامات وتوفير حيِّز آمن لها تستطيع داخله أن تزيل ما بينها من توترات، إلى جانب أنه بمثابة قناة لتدفق الموارد الموجهة إلى إصلاح الهياكل الأساسية الحكومية والاجتماعية.

82 - وقد كان الجمع بين هذه الأدوار كلها معا أحد التحديات الرئيسية في العقد الماضي. ولكن هذا هو على وجه الدقة الدور الذي أُنشئت لجنة بناء السلام للاضطلاع به. فعن طريق إنشاء محفل يربط بين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن؛ وإشراك مجموعة أوسع نطاقا من الدول، وبخاصة الدول الإقليمية الفاعلة وأكبر الدول إسهاما بالموارد المالية وبالقوات، في مداولات مجلس الأمن؛ وإيجاد هيئة محور اهتمامها المشاركة المطردة الطويلة الأجل التي تتجاوز الفترة المعتادة لعمليات حفظ السلام؛ وإيجاد منتدى يمكن أن تلتقي على ساحته منظومة الأمم المتحدة بأسرها، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، مع مجموعة أساسية من الدول الأعضاء المعنية بأكبر درجة؛ والأهم من ذلك كله، عن طريق إيجاد ساحة تتيح للسلطات الوطنية أن تطرح رؤيتها وأولوياتها الخاصة بها فيما يتعلق بإعادة البناء - بهذه السبل جميعها، ينعقد الأمل على أن يؤدي إنشاء لجنة بناء السلام إلى إحراز نتائج أكثر فعالية وأكثر موثوقية في مجال بناء السلام.

83 - على أن بداية لجنة بناء السلام شابها البطء، كما أنها لم تف بعد بكامل الآمال المعقودة عليها. ولكن الأشياء الجيدة تستغرق وقتا، وينبغي ألا يفلّ في عزمنا أن هذه الهيئة الجديدة لا تزال تَجْهد في تلمُّس السُبُل الفعالة لعملها. وسينتج عن إنشاء مكتب لدعم بناء السلام وإنشاء صندوق لبناء

السلام إضافة أداتين في غاية الأهمية إلى رصيد هذه اللجنة من القدرات. وأتوقع أن تصبح لجنة بناء السلام خلال العقد المقبل محورا رئيسيا للأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة ويضطلع بها المجتمع الدولي في مجال بناء السلام – وهو ما اعتبره مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 بحق دورا حيويا من أدوار المنظمة.

مكافحة الإرهاب

84 – اكتسب التهديد الذي يفرضه الإرهاب على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي أهمية جديدة خلال السنوات العشر الماضية. ونتيجة لذلك، اتخذ المجتمع الدولي عددا من الخطوات الهامة لتوفير أساس قانوني متين لاتخاذ إجراءات مشتركة لمكافحة الإرهاب، من بينها اعتماد 13 صكا عالميا وبروتوكولاتها وتعديلاتها، أحدثها الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، التي فُتح باب التوقيع عليها أثناء مؤتمر القمة العالمي المعقود في أيلول/سبتمبر 2005 وأعرب زعماء العالم في إعلان الألفية عن إصرارهم على اتخاذ خطوات متضافرة ضد الإرهاب الدولي. وفي مؤتمر القمة العالمي، أدان الزعماء بشدة، للمرة الأولى، الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه، وحيثما ارتكب، وأيا كانت أغراضه. وإنني واثق من أن إبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي أصبح أمرا وشيكا.

85 – وقد اتسع نطاق أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب اتساعا كبيرا من أجل التصدي للتحدي المتزايد الذي يفرضه الإرهاب. وأدت قرارات مجلس الأمن 1267 (1999) و 1373 (2001) و 1540 (2004) و 1624 (2005)، التي تعد معالم رئيسية على درب مكافحة الإرهاب، وما تقدمه أفرقة الخبراء من دعم للهيئات الفرعية الثلاث لمكافحة الإرهاب، إلى تعظيم مسؤولية الدول عن اتخاذ خطوات عملية في مجالات منع تمويل الإرهابيين وسفرهم وحصولهم على أسلحة الدمار الشامل، فضلا عن منع التحريض على الإرهاب. وتشارك بنشاط في مختلف جوانب مكافحة الإرهاب مجموعة كبيرة للغاية من المنظمات والإدارات والوكالات في منظومة الأمم المتحدة، من بينها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمات أخرى كثيرة.

86 – بيد أن تزايد الطلب من جانب الدول الأعضاء على المساعدة التقنية في تنفيذ الصكوك العالمية وما قابل ذلك من ازدياد الحاجة إلى التنسيق بين العدد المتزايد من كيانات الأمم المتحدة المشاركة في مكافحة

الإرهاب، أظهرا بوضوح ضرورة وجود استراتيجية شاملة ومترابطة ومتسقة لمكافحة الإرهاب.

87 - وفي مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، رحب زعماء العالم بقيامي بتحديد خمسة عناصر لاستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب طرحتُها في مدريد في آذار/مارس 2005، ووافقوا على مواصلة تطوير هذه العناصر بُغية اعتماد استراتيجية تقوي المجتمع الدولي وتضعف الإرهابيين. وعلاوة على ذلك، طلبوا إليّ أن أقدم مقترحات لتعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على مساعدة الدول في مكافحة الإرهاب وتعزيز تنسيق أنشطة الأمم المتحدة في هذا الصدد.

88 - وفي نيسان/أبريل 2006، قدمت تقريري المعنون ''الاتحاد في مواجهة الإرهاب: توصيات لاستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب''. وتنبع مقترحاتي من اقتناع أساسي بأن أية قضية مهما كانت عدالتها، لا يمكن أن تكون ذريعة للإرهاب. وترتكز هذه المقترحات إلى خمسة عناصر أساسية هي: إقناع الجماعات بعدم اللجوء إلى الإرهاب أو دعمه؛ وحرمان الإرهابيين من وسائل القيام بهجوم؛ وردع الدول عن دعم الجماعات الإرهابية؛ وتنمية قدرات الدول على منع الإرهاب؛ والدفاع عن حقوق الإنسان في سياق الإرهاب ومكافحة الإرهاب.

89 - وفي مواضع شتى من التقرير، ألقيت الضوء على الإجراءات العملية التي تمكن الحكومات والأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، بما لكل من هذه الجهات من ميزات نسبية، من التعاون سويا في مكافحة الإرهاب، مع احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في الوقت نفسه. ومع مرور الأعوام، أدرك المجتمع الدولي أن اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان ليسا هدفين متضاربين، بل متكاملين ويُعزز كل منهما الآخر. كما وعت الأذهان بوضوح متزايد أهمية ثقافة السلام، وأن الإرهاب ليس نابعا من منطقة أو أيدولوجية أو ديانة معينة ، وليس موجها ضد مجموعات بعينها من البلدان والشعوب. وفي هذا الصدد، تتزايد باطراد فائدة الجهود الرامية إلى تعزيز الحوار بين الحضارات.

90 - وإنني على ثقة من أن منظومة الأمم المتحدة بإمكانها أن تُسهم مساهمات حيوية في كثير من جوانب مكافحة الإرهاب، بدءا من تعزيز سيادة القانون ونظم العدالة الجنائية الفعالة إلى ضمان توفير وسائل مكافحة تمويل الإرهاب للبلدان، وتعزيز قدرتها على منع الإرهابيين من الحصول على مواد نووية أو بيولوجية أو كيميائية أو إشعاعية. ويفرض الإرهاب البيولوجي على وجه الخصوص تحديا هائلا ويتطلب بشكل ملح نوعا جديدا من

التفكير من جانب المجتمع الدولي. ولهذا السبب، اقترحت في تقريري ضرورة إجراء حوار بين أصحاب المصلحة المتعددين لضمان عدم استخدام أوجه التقدم في مجال التكنولوجيا الحيوية في أغراض شائنة. وعلينا أيضا ألا ننسى على الإطلاق أن الضحايا هم الوجه الحقيقي للإرهاب؛ وحماية حقوقهم وضمان سماع أصواتهم وتقديم المساعدة لتيسير عودتهم إلى الاندماج في المجتمع، كلها أمور لها أهمية قصوى. وبينما تقع المسؤولية الأساسية عن هذا على عاتق فرادى الدول، فإن كيانات الأمم المتحدة يمكن أن تقدم المساعدة في هذا الصدد.

91 - ولبلوغ هذه الأهداف أقوم حاليا باتخاذ خطوات لإضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التي أنشأتها منذ عام مضى، والتي تضم 23 كيانا من كيانات منظومة الأمم المتحدة تتصدى لمختلف جوانب الإرهاب، وذلك لضمان التنسيق والاتساق عموما في الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب. وأقوم حاليا أيضا بإنشاء مركز تنسيق في الأمانة العامة للمساعدة في تنسيق حملة يشنها المجتمع المدني لمكافحة الإرهاب، واقترحت إنشاء فريق غير رسمي يضم مقدمي المساعدات التقنية من الأمم المتحدة والمانحين والمستفيدين لتبادل المعلومات وتنسيق الجهود.

92 - ويسعدني أن الجمعية العامة استعانت بتوصياتي لتعزيز المناقشات بشأن وضع استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب. وسيعزز اعتماد استراتيجية من هذا القبيل التدابير التنفيذية لمكافحة الإرهاب وسيمثل خطوة تاريخية، تجمع معاً جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 192 دولة لكي تُظهر إصرارها - وقدرتها - على التغلب على هذه الكارثة. وإنني واثق من أن التوصل إلى اتفاق بشأن هذه الاستراتيجية وشيك وقادم دون تأخير. فجميع الدول - كبيرها وصغيرها، وقويها وضعيفها - عرضة للإرهاب وعواقبه. وستستفيد جميعها من وجود استراتيجية لمكافحته.

نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

93 - ظل موضوع القضاء على الأسلحة ''التي يمكن تحويلها إلى أسلحة للدمار الشامل'' مدرجا على جدول أعمال الأمم المتحدة منذ عام 1946. وشهدنا على مدى العقد الماضي بزوغ الآمال ثم اضمحلالها فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل. ففي عام 1995، وافقت الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى. وبعد عام من ذلك، وُقعت معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وفي عام 2000، اعتمد المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم

انتشار الأسلحة النووية التزامات سياسية جديدة لتعزيز أهداف المعاهدة. وفي عام 2005، سنحت للدول الأعضاء فرصتان لتعزيز أسس تلك المعاهدة، الأولى في المؤتمر الاستعراضي المعقود في أيار/مايو، والثانية في مؤتمر القمة العالمي المعقود في أيلول/سبتمبر. وفي كلتا المناسبتين، بعث الفشل في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح إشارة مرعبة تشير إلى تزايد الانقسام الدولي بشأن ما يمكن أن يشكّل أخطر تهديد للسلام والرخاء الدوليين. وفي الوقت نفسه، أحرز العالم تقدما ملحوظا في فرض حظر شامل على الأسلحة الكيميائية. ومنذ دخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ في عام 1997، نما عدد أعضائها ووصل إلى 178 دولة. وتعد المعاهدة أول معاهدة تكفل وجود نظام دولي قوي للتحقق من تدمير فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. ومنذ عام 1995، ازداد عدد الدول المنضمة إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية ووصل، بإضافة 21 طرفا، إلى 155 دولة. بيد أن شواغل القلق لا تزال مستمرة إزاء عدم وجود سبل للتحقق من الامتثال وضرورة مواصلة توسيع نطاق العضوية.

94 - وتواصل الأمم المتحدة في الوقت الحالي أداء دور نشط ومؤثر في الجهود الرامية إلى وقف انتشار الأسلحة الفتاكة. وقد وجهتُ الأنظار في عدد من الكلمات الرئيسية التي ألقيتها هذا العام إلى قلقي البالغ من أن المجتمع الدولي يواجه حاليا مسارين مختلفين للغاية. أحدهما يمكن أن تقودنا فيه المشاركة الفعالة من جانب جميع الدول الأعضاء إلى عالم يفرض قيودا على انتشار الأسلحة النووية ويعكس اتجاه هذا الانتشار عن طريق الثقة والحوار والتوصل إلى اتفاق عن طريق التفاوض. أما المسار الآخر الأكثر خطورة فيمكن أن يؤدي إلى عالم يسوده عدم استقرار مخيف تكون فيه هذه الأسلحة هي العملة المتداولة في العلاقات الدولية، وتحوز فيه جهات من غير الدول وسائل لارتكاب أعمال إرهابية بما لذلك من عواقب كارثية محتملة.

95 - وإنني اعتقد أن اللحظة الحالية هي أنسب لحظة على الإطلاق لكسر الجمود في المفاوضات المتعددة الأطراف وتسليط الضوء مرة أخرى على نزع السلاح في جدول الأعمال الدولي. وفي هذه اللحظة، ينبغي أن نتذكر ما حققته معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية من إنجازات. فمع بلوغ الانضمام إليها نطاقا يكاد يكون عالميا، رسخَّت المعاهدة مبدأً مضادا للانتشار النووي. لكن لا يُلتفت في الأغلب الأعم إلى قيمة ما أحرزته المعاهدة من نجاح وما تحظى به من دعم عالمي وما تتسم به من مرونة.

96 - وقد وجهتُ الأنظار أيضا إلى ضرورة التوصل إلى حل لمسألتين محددتين مثيرتين للقلق. ففي ضوء الاتفاق الذي تم التوصل إليه في

أيلول/سبتمبر 2005 في المحادثات السداسية الأطراف والذي تضمن مجموعة من المبادئ لنزع السلاح النووي من شبه الجزيرة الكورية على نحو يمكن التحقق منه، يعد استمرار الطريق المسدود بشأن شبه الجزيرة الكورية أمرا مخيبا للآمال على وجه الخصوص. ومن ناحية أخرى، يتعين على جمهورية إيران الإسلامية أن تمكِّن الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أن تطمئن العالم إلى أن طابع أنشطتها النووية قاصر على الأغراض السلمية. وفي كلتا الحالتين، يلزم إيجاد حلول ليست سلمية فحسب، ولكن تدعم أيضا مصداقية معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.

97 - ورغم إحراز قدر من التقدم نحو نزع السلاح، فلا تزال الأسلحة النووية موجودة في أرجاء العالم بالآلاف، والكثير منها ينتظر ضغطة زناد. وعلاوة على ذلك، فإن إجراء تجارب لاختبار قذائف جديدة في عام 2006، أبرز مسألة عدم وجود صك متعدد الأطراف ينظم أمور القذائف. وإذا أردنا تفادي حدوث انتشار نووي متلاحق، فيجب بذل مزيد من الجهود الدولية المتضافرة لبناء تفاهم مشترك بشأن أكثر التهديدات النووية إلحاحا. وإنني أرى أن الجدل القائم بين مَن يصرون على نزع السلاح قبل اتخاذ مزيد من تدابير عدم الانتشار ومَن يطالبون بعكس ذلك، يحمل في طياته بذور فشله، فالأمران ضروريان كلاهما للأمن.

98 - وأثناء زيارتي لجنيف في حزيران/يونيه 2006، كان من دواعي سروري أن وجدت أن مؤتمر نزع السلاح يبدو أكثر استعدادا بكثير مما كان في السنوات الأخيرة للمضي قدما وفقا لبرنامج للعمل. فللمرة الأولى في عقد من الزمن، يعمل المؤتمر على أساس جدول زمني متفق عليه، مع بذل جهود خاصة لتجسيد الشواغل الأمنية لجميع الدول. وفي جنيف، أقررت بأهمية المقترحات المقدمة من الاتحاد الروسي والصين بشأن منع تسليح الفضاء الخارجي، ووجهتُ الأنظار إلى عناصر صك غير مسبوق، اقترحته الولايات المتحدة الأمريكية، لوقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة. وآمل أن تمثل هذه الخطوات بداية لحقبة جديدة مثمرة.

99 - وتواصل الوكالة الدولية للطاقة الذرية عملها الممتاز في التحقق والتأكد من الامتثال للجوانب العملية في تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويُعدّ منح جائزة نوبل للسلام للأمين العام للوكالة، محمد البرادعي، بالنيابة عن الوكالة، دليلا آخر على الدور الذي لا غنى عنه الذي يؤديه هو والمنظمة حاليا.

100 - ويسعدني أيضا أن أُشير إلى أن مجلس الأمن جدد في نيسان/أبريل 2006 مطلبه الوارد في قراره 1540 (2004) بأن تقوم

جميع الدول بسن وإنفاذ تدابير قانونية وتنظيمية وطنية فعالة تحظر، في جملة أمور، على أي جهة من غير الدول حيازة أسلحة الدمار الشامل.

101 - وفي تقريري الصادر في نيسان/أبريل 2006 المعنون ''الاتحاد في مواجهة الإرهاب''، أكدت على التأثير المحتمل المدمّر الذي يمكن أن يخلّفه أي هجوم إرهابي نووي أو بيولوجي أو كيميائي أو إشعاعي. وفي ذلك التقرير أشرت إلى أن الإرهاب البيولوجي- أي إساءة استعمال جهات من غير الدول للعناصر والمواد السمية البيولوجية - يعد واحدا من أهم الأخطار المتصلة بالسلام والأمن التي لا تعالج معالجة كافية. واقترحت لذلك إقامة منتدى يضم معا الأطراف المعنية الرئيسية في مجال التكنولوجيا الحيوية لتوفير الزخم اللازم لمبادرة عالمية لتقليل أخطار إساءة استعمال التكنولوجيا الحيوية.

102 - ولا يزال انتشار الأسلحة الصغيرة يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن في كثير من مناطق العالم. فهذه الأسلحة، رغم صغرها، يمكن أن تتسبب في دمار كبير. وفي عام 2001، التزمت الدول الأعضاء بأن تتصدى على وجه الاستعجال للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد أثلج صدري اعتماد الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر 2005 لصك دولي يمكّن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها. ومع ذلك، فقد شعرت بخيبة أمل لأن مؤتمر الأمم المتحدة المعقود في عام 2006 لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة انتهى دون الاتفاق على اتخاذ مزيد من التدابير في هذا الصدد. وعلى الرغم من ذلك، فإن المؤتمر نجح في جعل هذه القضية محط اهتمام المجتمع الدولي الذي لا يزال ملتزما بوضوح ببرنامج العمل باعتباره الإطار الأساسي للتدابير الرامية إلى كبح الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة.

103 - والتحديات المختلفة التي نواجهها اليوم هي أعظم ما صادفناه منها على الإطلاق وأكثرها تنوعا بل وأشدها خطرا من نواح كثيرة. وسوف تستلزم هذه التحديات مستوى من الالتزام المشترك ونوعا من التفكير المبتكر وإجراءات عملية من جانب جميع الدول الأعضاء لكي نثبت كفاءتنا للتصدي لتلك التحديات. ورؤيتي للأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين هي رؤية يتضح فيها إصرارنا المتزايد على التحرك على ثلاث جبهات هي الأمن والتنمية وحقوق الإنسان، في آن واحد معا. فهذه القضايا مترابطة بشكل لا تنفصم عُراه، لأن كلا منها متوقف على الآخر ومعزز له في آن واحد. والفشل هنا احتمال غير مطروح لأن عواقبه وخيمة.

الفصل الرابع

حقوق الإنسان وسيادة القانون والشؤون الإنسانية

سيادة القانون

104 - أُنشئت الأمم المتحدة في أعقاب حرب مروعة من أجل ضمان أن تصبح العلاقات بين الدول مؤسسة على القانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان وكرامة الشخصية الإنسانية. ومفهوم ''سيادة القانون'' هو القوام الأساسي لعمل المنظمة ورسالتها. وتنطبق هذه المبادئ على الصعيد الدولي وداخل الدول سواء بسواء. وبالفعل، أكد إعلان الألفية مجددا التزام جميع الدول بسيادة القانون بوصفها أهم إطار على الإطلاق لتعزيز الأمن والازدهار الإنسانيين.

105 - وعلى الصعيد الدولي، كان أبرز تطور على مدى العقد الماضي في مجال العدالة الجنائية الدولية. فقد مثلت المحكمتان الجنائيتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا اللتان أنشأهما مجلس الأمن في عامي 1993 و 1994، على التوالي، الجيل الأول من هذه المحاكم منذ إنشاء المحكمة العسكرية الدولية في نورنبرغ. واتضحت من هاتين المحكمتين الإرادة الجماعية العازمة على عدم السماح للانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي بأن تمر دون عقاب وسيكون من المهم الاستمرار في كفالة عمل المحكمتين بفعالية وكفاءة كي تنجزا مهامهما. وإني أشجع الدول الأعضاء على بذل كامل التعاون لهما وتسليمهما المتهمين لدى طلبهم.

106 - ومن أهم إنجازات هاتين المحكمتين وربما أبقاها هو جعل الملاحقة القضائية بكل قوة لمرتكبي هذه الجرائم ممارسة مقبولة. وقد ساعدت هذه الجهود الرائدة بالفعل على إنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون والدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا. ففي عملية تكوين هاتين الهيئتين القضائيتين الجديدتين، طبقت المنظمة دروسا هامة مستفادة من خبرات المحكمتين الأوليين. وبخلاف سابقتيهما، كفلت محكمتا الجيل الثاني كلتاهما مشاركة قضاة ومدعيّن وطنيين، وتطبيق القانون الوطني إلى جانب القانون والدولي.

107 - ومع نهاية عام 2005، طلب إليّ مجلس الأمن في قراره 1644 (2005) البدء في عملية تهدف إلى إنشاء محكمة ذات طابع دولي للبنان نتيجة للتفجير الذي حدث في 14 شباط/فبراير 2005 والذي أسفر عن مقتل رئيس الوزراء اللبناني السابق رفيق الحريري وآخرين. وفي سياق سيرنا نحو إنشاء هذه المحكمة، ستكفل الأمانة العامة تطبيقها أعلى معايير العدالة الدولية في أدائها لعملها. وبالإضافة إلى ذلك، بشأن بوروندي، وعملا بقرار مجلس الأمن 1606 (2005)، تتبع الأمانة العامة نهجا يضم آليات للمساءلة القضائية وغير القضائية من خلال مناقشات مع السلطات

البوروندية بشأن الإطار القانوني لإنشاء كيانين اثنين هما لجنة للحقيقة والمصالحة، ومحكمة. وفي سياق هذه الجهود، ستحرص الأمانة العامة على الاستفادة من الدروس المستخلصة من تجارب المحاكم السابقة.

108 - وكان إنشاء المحكمة الجنائية الدولية في عام 2002 تجسيدا لجهد استمر طويلا من أجل القضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب، والالتزام من خلال سيادة القانون بأن من يرتكب جريمة الإبادة الجماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب لن يفلت من يد العدالة بعد الآن. وأظهرت هذه الخطوة الهامة التزام المجتمع الدولي بوضع آلية دائمة وعالمية تضمن عدم السماح بالإفلات من العقوبة على ارتكاب هذه الجرائم البالغة الخطورة. وقد أصبحت 100 دولة أطرافا في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ومن الجوانب المهمة أن النظام ينص على اتخاذ السلطات القانونية الوطنية إجراءات قبل ممارسة الولاية القضائية الدولية. ومنذ عام 2004، بدأت المحكمة إجراء تحقيقات في حالات في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور؛ وهذه الحالة الأخيرة محالة من مجلس الأمن إلى المحكمة. وفي آذار/مارس 2006، اعتقل مواطن كونغولي يُدّعى أنه ارتكب جرائم حرب، وأحيل إلى المحكمة. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2005، قامت الدائرة الابتدائية للمحكمة بإصدار أوامر اعتقال لخمسة من كبار قادة جيش الرب للمقاومة بشأن ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في أوغندا منذ تموز/يوليه 2002. وسيمثل توسيع نطاق مشاركة الدول الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية تحديا آخر في مجال العدالة الدولية.

109 - وتعد العدالة، لا سيما العدالة الانتقالية في المجتمعات التي تمر بصراع أو بمرحلة ما بعد الصراع، لبنة أساسية من لبنات السلام. وفي مواجهة الضغوط المؤدية إلى عكس ذلك، ينبغي للمجتمع الدولي أن يكفل اعتبار العدالة والسلام مطلبين متكاملين. ففي الواقع، يجب ألا يكون اختيارنا أبدا ما بين العدالة أو السلام، حتى وإن لم يكن ممكنا السعي إلى تحقيق كلا الهدفين في آن واحد معا. وهذا أمر مهم بصفة خاصة لأن موقفنا الراسخ سيظل دوما أنه لا عفو عن ارتكاب الجرائم الدولية.

110 - وكما أوضحت في تقريري المؤرخ 23 آب/أغسطس 2004 المقدم إلى مجلس الأمن بخصوص سيادة القانون والعدالة الانتقالية في المجتمعات التي تمر بصراع أو بمرحلة ما بعد الصراع، فإن سيادة القانون، في هذا السياق، تشير إلى مبدأ للحكم يخضع فيه كل الأشخاص والمؤسسات والكيانات، العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، للمساءلة طبقا لقوانين متسقة مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وهناك عديد من

قطاعات منظومة الأمم المتحدة يتعلق عمله بدرجات متباينة بتوسيع نطاق سيادة القانون، بما في ذلك العدالة الانتقالية. ونحن نسعى، في مجال بناء السلام على الأقل، إلى كفالة الاتساق والفعالية فيما نبذله من جهود. ومن ثم يشجعني أنه تم مؤخرا إنشاء لجنة بناء السلام، التي ستساعد الدول على كفالة إعلاء سيادة القانون في المناطق المضطربة من العالم.

111 - كما ينبغي أن تطبق سيادة القانون في عمل هيئات الأمم المتحدة. ويسرني قيام مجلس الأمن مؤخرا بتجديد التزامه بكفالة وجود إجراءات عادلة وواضحة لإدراج الأفراد والكيانات على قوائم الجزاءات، ولرفعهم منها، ولمنح الاستثناءات في الحالات الإنسانية.

112 - وفي عام 2004، تحدثتُ أمام الجمعية العامة عن الحاجة إلى استعادة سيادة القانون وتوسيع نطاقها في جميع أنحاء العالم. ووصفتها بأنها إطار يجعل الحق سبيلا إلى القوة بدلا من أن تكون القوة هي التي تفرض الحق. وحذرت من أن سيادة القانون تتعرض للخطر في مختلف أنحاء العالم، حيث يجري تجاهل القوانين في أماكن عديدة. ويجب أن تلتزم الأمم المتحدة بصفتها الجماعية، وكل دولة عضو فيها بصفتها الفردية، بكفالة أن نتمسك بهذه المبادئ القانونية التي تشكل عماد منظمتنا وأن نعززها على كل الصُعُد وفي جميع الحالات.

حقوق الإنسان

113 - شهدنا على مدى العقد الماضي إعلاءً كبيرا ومحمودا لأهمية حقوق الإنسان في عمل المنظمة. وأكد إعلان الألفية والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 مجددا المبدأ الأساسي الذي مؤداه أن حقوق الإنسان تشكل ركيزة محورية ومسؤولية مشتركة لمنظومة الأمم المتحدة ككل.

114 - وظل هدف تعميم مراعاة جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية، محورا لسلسلة جهود إصلاح الأمم المتحدة التي بدأتُها منذ عام 1997. وهو هدف من الأهداف المهمة التي يركز عليها عمل مفوضية حقوق الإنسان في مجال تعزيز الروابط بين الأعمال المعيارية والأعمال التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة. وقد تحقق تقدم في هذا الصدد على نطاق المنظومة في عديد من المجالات. وبناء على هذا التقدم، دعوت في تقريرَيّ عن إصلاح الأمم المتحدة لعامي 2002 و 2005، إلى ضرورة إيلاء الاهتمام على نحو أكثر تركيزا لدعم الدول الأعضاء في جهودها الهادفة إلى بناء نظم وطنية أكثر قوة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأولى مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 تأييدا سياسيا غير مسبوق لتعزيز قدرة المفوضة السامية لحقوق الإنسان ومكتبها على العمل على إدماج تعزيز

حقوق الإنسان وحمايتها في السياسات الوطنية.

115 - وفي مؤتمر القمة العالمي، قبلت الدول الأعضاء اقتراحي الذي مؤداه أن ترسيخ حقوق الإنسان على المستوى اللائق بها داخل المنظومة، يقتضي منها أن تنشئ مجلسا لحقوق الإنسان، تنتخبه الجمعية العامة انتخابا مباشرا، ليعمل جنبا إلى جنب مع مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي آذار/مارس 2006، اتخذت الجمعية العامة قرارا بإنشاء المجلس ليحل محل لجنة حقوق الإنسان. وإحدى الخصائص الرئيسية للمجلس هي أنه سيقوم، بصفة دورية، باستعراض مدى وفاء جميع البلدان بالتزاماتها فيما يخص حقوق الإنسان، وذلك من خلال آلية للاستعراض الدوري الشامل. وفي 9 أيار/مايو 2006، انتُخب أعضاء المجلس البالغ عددهم 47 عضوا، وأعلنوا التزامهم بالتعاون على أكمل وجه مع المجلس والتمسك بأرفع المعايير في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وشاركتُ ضمن عديد من كبار الشخصيات بإلقاء كلمة في افتتاح الدورة الأولى في 19 حزيران/يونيه 2006. وكان من بين الإجراءات الهامة التي اتخذت اعتماد المجلس الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. كما قرر المجلس إنشاء فريقين عاملين حكوميين دوليين مفتوحي العضوية لما بين الدورات: أحدهما لصوغ الطرائق الخاصة بآلية الاستعراض الدوري الشامل، والآخر لصوغ توصيات محددة بشأن مسألة استعراض جميع الولايات والآليات والمهام والمسؤوليات، والقيام، عند الضرورة، بتحسينها وترشيدها، من أجل إقامة نظام للإجراءات الخاصة والمشورة الفنية وإجراءات تقديم الشكاوى.

116 - ومثلت نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 قبولا واضحا لا لبس فيه من جميع الحكومات بالمسؤولية الجماعية الدولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وأعربت الدول الأعضاء للمرة الأولى على الإطلاق عن الاستعداد لاتخاذ إجراء جماعي في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة تحقيقا لهذا الغرض، عن طريق مجلس الأمن، في حال ثبوت قصور الوسائل السلمية وعجز السلطات الوطنية البيّن عن حماية سكانها. ويمثل القرار تجديدا لوعد الأمم المتحدة بأنه ''لا تكرار لذلك أبدا''، إلا أننا يجب أن نقرن أقوالنا باستعداد حقيقي لاتخاذ إجراءات.

117 - وعقب تقديم تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح''، أصدرت المفوضة السامية لحقوق الإنسان خطة عملها (أيار/مايو 2005) التي تعرض فيها رؤية شاملة لاتجاه المفوضية في المستقبل. وفي أوائل عام

2006، أصدرت المفوضة السامية أول خطة للإدارة الاستراتيجية لفترة السنتين. وتوضح هذه الخطة كيف تهدف المفوضية إلى تحقيق الرؤية الواردة في خطة العمل، وتقدم استعراضا شاملا لمجالات العمل التي ستركز عليها المفوضية وما سيلزم لذلك من موارد. وفي خريف عام 2005، ساندت الجمعية العامة تنفيذ الخطة الجديدة بأن قررت مضاعفة الميزانية العادية للمفوضية على مدى خمس سنوات. وهذا مؤداه بالنسبة لفترة السنتين 2006-2007، توفير 91 وظيفة إضافية وإتاحة تمويل إضافي قدره 20 مليون دولار.

118 - وتدعو خطة العمل إلى إيلاء الاهتمام لمجموعة متنوعة من ثغرات التنفيذ على الصعيد الميداني، وتشير إلى ضرورة اتخاذ إجراءات متضافرة من قبل المفوضية ومنظومة الأمم المتحدة تستهدف العمل مع البلدان على سد تلك الثغرات تحقيقا للفعالية في حماية حقوق الإنسان وإعمالها. وتقود المفوضية ''برنامج الإجراء 2'' الذي أنشأتُه في سياق المتابعة لتقريري الصادر في عام 2002، والمعنون ''تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات''، وذلك بمشاركة الوكالات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية. ومع تزايد تنفيذ الإجراء 2 على الصعيد القطري، سيلزم إيلاء المزيد من الاهتمام لتوجيه الجهود الأوسع نطاقا التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، لكفالة أن تسهم على نحو فعال في مواصلة تنمية القدرات الوطنية على حماية حقوق الإنسان بشكل أكثر فعالية واستدامة.

119 - وحققت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات تقدما في مواءمة أساليب عملها وفي دراسة وسائل مساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها الفنية وإنجاز واجباتها المتعلقة بالإبلاغ. وتتوافر حاليا مبادئ توجيهية لصوغ وثيقة أساسية موحدة، وهي متاحة لاستخدام الدول الأطراف. وفي آذار/مارس 2006، أعدت المفوضة السامية ورقة مفاهيمية تشرح بمزيد من التفصيل المقترح الوارد في خطة العمل بشأن إنشاء هيئة موحدة دائمة بموجب معاهدة. وهي توفر أساسا يمكن الاعتماد عليه في استطلاع خيارات الإصلاح.

120 - وأدت آليات الإجراءات الخاصة دورا هاما في حماية حقوق الإنسان. ففي الفترة الممتدة من أيلول/سبتمبر 2005 إلى حزيران/يونيه 2006، قامت هذه الآليات ببعثات لتقصي الحقائق في أكثر من 40 بلدا. وخلال الفترة نفسها، أرسلت أكثر من 900 رسالة إلى 125 بلدا في جميع مناطق العالم، شملت ما يقرب من 500 2 شخص. كما أجرت

عددا من الدراسات الرائدة في المجالات المواضيعية المتعلقة بولاياتها.

121 - ووفقا للبرنامج الذي وضعتُه للإصلاح وخطة العمل التي وضعتها المفوضة السامية، تعكف المفوضية على تعزيز جهودها في مجال المشاركة القطرية، وعلى زيادة عملياتها الميدانية. ففي عام 2005، افتتحت المفوضية ثلاثة مكاتب جديدة في أوغندا وغواتيمالا ونيبال.

122 - ويضطلع مكتب المفوضية في نيبال بولاية واسعة النطاق لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بطرق من بينها الاضطلاع بأنشطة للرصد في جميع أنحاء البلد. وخلال المظاهرات والاحتجاجات التي جرت في نيسان/أبريل 2006، قامت أفرقة الرصد التابعة للمفوضية والمنتشرة في مختلف أنحاء البلد بتوثيق الأحداث، والمساعدة على ردع العنف، وزيارة أكثر من 000 1 شخص كانوا رهن الاحتجاز. وبفضل وجود مكاتب إقليمية في أنحاء البلد، وممارسة الرصد على مستوى الشارع، حظيت المفوضية بوضع فريد مكنها من المساهمة في حماية حقوق الإنسان على المستوى الميداني.

123 - وإزاء أحداث العنف التي جرت في تيمور - ليشتي في نيسان/أبريل وأيار/مايو 2006، طلبت حكومة تيمور - ليشتي إلى الأمم المتحدة إنشاء لجنة مستقلة لاستعراض تلك الأحداث. وعندئذ طلبتُ إلى المفوضة السامية أن تتولى إنشاء لجنة التحقيق الخاصة المستقلة لتيمور - ليشتي ودعمها. وبدأ أعضاء اللجنة عملهم في تيمور - ليشتي في تموز/يوليه 2006، وسيقدمون إليّ تقريرهم بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2006.

124 - وفي تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح''، بينت كيف أن حقوق الإنسان تشكل، إلى جانب التنمية والأمن، الركيزة الثالثة لعمل المنظمة. وقد دخلت قضية حقوق الإنسان عهدا جديدا، هو عهد التنفيذ. ويتضح هذا التطور فيما اعتمد في العام الماضي، وفيما لا يزال قيد النظر، من إصلاحات ستؤهل الأمم المتحدة على نحو أفضل للوفاء بالآمال المعرب عنها في الميثاق.

الديمقراطية والحكم الرشيد

125 - شهد العقد الماضي تقدما كبيرا نحو تحقيق الحكم الديمقراطي. واليوم، أصبحت الحكومات المختارة عن طريق انتخابات تنافسية أكثر عددا مما كانت عليه في أي فترة تاريخية مضت. وهذا يدل على المكاسب المهمة التي تحققت في مجال حقوق الإنسان وممارسة الحرية والاختيار. وتعد المشاركة العامة الجامعة والانتخابات التنافسية المتعددة الأحزاب ضرورة جوهرية لتمكين الفقراء وتحقيق تسويات سلمية دائمة، وإن كانتا غير كافيتين في حد

ذاتهما.

126 - وقد شهدت السنة الماضية إجراء عدة انتخابات تاريخية في بلدان خارجة من صراعات. واضطلعت الأمم المتحدة بدور رئيسي في تقديم المساعدة في إجراء الانتخابات في أفغانستان وبوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وفلسطين وكوت ديفوار وليبريا وهايتي، حيث شاركت في تسجيل الناخبين وإدارة مراكز الاقتراع وتيسير سن القوانين الانتخابية وتعزيز اللجان الانتخابية المستقلة. ومن النتائج المهمة التي تمخضت عنها الانتخابات التشريعية التي أجريت للمرة الأولى في أفغانستان في أيلول/سبتمبر 2005 لاختيار مجلس الشعب (وولیسي جيرغا)، الذي يضم 249 مقعدا، انتخاب 68 امرأة. وقد اضطلعت الأمم المتحدة بأكثر برامجها طموحا على الإطلاق عندما ساعدت في إجراء الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بتكلفة قُدرت بنحو 432 مليون دولار. فجمهورية الكونغو الديمقراطية لم تُجر انتخابات متعددة الأحزاب منذ عام 1965، ولدى إجراء هذه الانتخابات كان البلد خارجا من أزمة طويلة الأمد. أما الحالة السياسية والانتخابية المعقدة في كوت ديفوار فقد استلزمت شكلا جديدا من أشكال الدعم الانتخابي المقدم من الأمم المتحدة تمثل في تعيين ممثل سام لشؤون الانتخابات بهدف تيسير إيجاد حلول للخلافات الانتخابية.

127 - وساعدت الأمم المتحدة أيضا عشرات من البلدان التي طلبت المشورة أو الدعم بشأن العمليات الروتينية لإدارة الانتخابات، مثل تدريب موظفي الانتخابات الفنيين، والمساعدة في تسوية المنازعات الانتخابية، وإسداء المشورة بشأن تصميم النظام الانتخابي، ودعم برامج تثقيف الناخبين، وتدريب الصحفيين على التغطية الصحفية للحملات الانتخابية، وتقدير تكاليف التسجيل والاقتراع.

128 - وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، لا يزال هناك كثير من التحديات المهمة. فتنظيم انتخابات جامعة وتنافسية ما هو إلا خطوة واحدة، وإن كانت ضرورية، على طريق بناء الديمقراطية. وتبعث الانتخابات مزيدا من الآمال في أن المؤسسات والعمليات الحكومية ستكون سريعة الاستجابة لاحتياجات المواطنين وشواغلهم، بمن فيهم الفقراء والمهمَّشون. ولتحقيق هذه الآمال، تحول العمل في الأمم المتحدة تدريجيا خلال العقد الماضي من التركيز التقليدي على حقل الإدارة العامة إلى التصدي لقضايا جديدة حافلة بالتحديات في مجال الحكم الديمقراطي.

129 - وبغية تعزيز الجهود التي تبذلها الحكومات والمجتمع المدني والأطراف

الفاعلة غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والدولية الساعية إلى إرساء دعائم الديمقراطية وتوطيدها، قرر مؤتمر القمة العالمي في أيلول/سبتمبر 2005 إنشاء صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية. وبلغت التبرعات التي قُدمت أو أُعلن عنها لهذا الصندوق 49 مليون دولار. وسيمول الصندوق مشاريع تتوخى تمكين المجتمع المدني وتعزيز سيادة القانون وزيادة المشاركة الشعبية وكفالة قدرة الناس على ممارسة حقوقهم الديمقراطية.

130 - وتعمل الأمم المتحدة حاليا مع البلدان من أجل كفالة فعالية البرلمانات وصدق تمثيلها للجمهور، واحترام حقوق الإنسان، وتحلي القضاة بالعدل والنزاهة، وتمتع وسائط الإعلام بالاستقلال والحرية، وسرعة استجابة عملية صنع القرار للشواغل المحلية. ويجب أن تسير المشاركة الديمقراطية مع بناء القدرات الحكومية جنبا إلى جنب. وإذا كان الناس يصوتون في الانتخابات ولكنهم لا يشعرون بتحسن حقيقي في حياتهم اليومية، فإنهم قد يصابون بخيبة أمل. وإذا عُززت قدرات الحكومات ولكن بدون أن تكون خاضعة للمساءلة أمام الشعب، فإن هذه العملية يمكن أن تفيد القلة وليس الأغلبية. ويمثل هذا التحدي المزدوج الطويل الأجل جوهر عمل الأمم المتحدة في مجال تعزيز الحكم الديمقراطي.

131 - ولبلوغ هذه الأهداف، تقدم الأمم المتحدة مجموعة واسعة التنوع من المساعدات تشمل الخدمات والمشورة بشأن السياسات والمساعدة التقنية، وترمي إلى تعزيز نظم العدالة وحقوق الإنسان، والتمثيل البرلماني، والحكم المحلي وتحقيق اللامركزية، وإصلاح الإدارة العامة وجهود مكافحة الفساد، وتحقيق المساواة بين الجنسين، والإدارة الإلكترونية، وإتاحة الوصول إلى المعلومات، والمجتمع المدني والرأي العام. وتتعاون الأمم المتحدة تعاونا وثيقا في إطار هذه البرامج مع كثير من الشركاء والمنظمات المانحة، وكذلك مع الشبكات البرلمانية، ومنظمات المجتمع المدني، وكيانات أخرى.

132 - ويمكن للبرلمانات أن تؤدي دورا حاسما عن طريق الربط بين المواطنين والدولة، وكذلك عن طريق تقليل المنازعات. وما فتئت الأمم المتحدة تعمل على تعزيز هذه المؤسسات في أكثر من 50 بلدا، ولا سيما في غرب أفريقيا والدول العربية. كما أن تحقيق لامركزية الحكم أمر مهم لإيصال الخدمات وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويلزم لتحسين أحوال المجتمعات المحلية والحد من الفقر أن تكون إدارة القطاع العام متسمة بالكفاءة وسرعة الاستجابة، وأن يتم القضاء على الفساد.

133 - ويشكل المؤتمر الدولي للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، عن طريق العمل مع الأمم المتحدة، منتدى مناسبا بشكل خاص لدعم

الديمقراطية فيما يناهز 120 بلدا من البلدان النامية والمتقدمة النمو. وسيُعقد المؤتمر السادس في الدوحة في تشرين الأول/أكتوبر 2006، وذلك لأول مرة في العالم العربي. وإلى جانب هذا المؤتمر، يتعاون ''مجتمع الديمقراطيات'' أيضا مع الأمم المتحدة من أجل توسيع نطاق قبول الحكم الديمقراطي في إطار المجتمع الدولي.

134 - وشهد العقد الماضي إنجازات مهمة في مجال بناء مؤسسات ديمقراطية فعالة في كثير من البلدان، بما في ذلك في بعض من أفقر الدول في العالم. وقد أسهمت الأمم المتحدة إسهاما كبيرا في تحقيق تلك التطورات. ومع ذلك، لا تزال نوعية الحكم الديمقراطي في كثير من المناطق بحاجة إلى مزيد من التعزيز، في حين تعثرت خطى التقدم الديمقراطي بل وتقهقرت في بعضها. وما لم يستمر الالتزام والدعم الدوليان إلى ما بعد يوم الاقتراع بفترة طويلة، فإن الانتخابات قد تسفر عن وعود جوفاء وقد لا يمكن الحفاظ على مقومات الحكم الديمقراطي والتنمية البشرية.

الشؤون الإنسانية

135 - تمثل المساعدة الإنسانية دليلا ملموسا على التزام الأمم المتحدة بإنقاذ الأرواح وتخفيف المعاناة عن طريق تقديم المساعدة الضرورية والعاجلة للمجتمعات التي يلحق بها الدمار من جراء الصراعات العنيفة أو الكوارث الطبيعية. وتعد المعونة الغوثية الطارئة أولى الدرجات في سُلَّم التنمية، حيث أنها تساعد السكان المعرضين للأخطار على النجاة من الكوارث وتعينهم على مواصلة السعي نحو تحقيق المزيد من الاعتماد على الذات. وخلال السنوات العشر الماضية، قدم مجتمع الأنشطة الإنسانية المساعدة والحماية لعشرات الملايين من المدنيين، الذين لا يزالون يشكلون على نحو مفجع الضحايا الرئيسيين للصراعات والقلاقل المدنية. وتحدث حاليا أزمات متعددة بصورة متزامنة في أرجاء العالم المختلفة، بحيث أصبح إيصال المساعدات الإنسانية وانعدام الأمن يشكلان تحديا متناميا، ولا سيما في الدول الهشة أو المنهارة. وفي عام 1996، أصدرت الأمم المتحدة 13 نداء موحدا بلغ مجموعها 1.8 بليون دولار لمساعدة 17 مليون شخص أحاقت بهم الأزمات في أرجاء العالم المختلفة. أما الآن، بعد مرور عشر سنوات، فقد صدرت نداءات موحدة تلتمس تدبير ما مجموعه 4.7 بلايين دولار لتمويل 18 برنامجا إنسانيا لخدمة 31 مليون شخص في 26 بلدا.

136 - وفي إطار برنامج الإصلاح الذي طرحته في عام 1998، أعيد تنظيم إدارة الشؤون الإنسانية لتصبح مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، سعيا إلى تعزيز ترابط الأنشطة الإنسانية وفعاليتها العامة. ووسع نطاق ولاية

المكتب لتشمل تنسيق الاستجابة الإنسانية، وصوغ السياسات، والدعوة إلى تقديم المساعدة الإنسانية. وخلال العقد الماضي، قامت الأمم المتحدة بتكثيف التنسيق فيما بين الوكالات، وتحسين التنسيق على المستوى الميداني، وتدعيم جهود تعبئة الموارد.

137 - وكما ذكرت في تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح''، ليس بإمكان أي بلد، ضعيفا كان أو قويا، أن يظل بمعزل أو بمأمن من الأخطار الناشئة بفعل الإنسان أو الطبيعة والمتخطية للحدود. ونحن بحاجة اليوم أكثر من ذي قبل إلى أن تكون الأمم المتحدة نشيطة وفعالة وخاضعة للمساءلة وقادرة على التصدي للتحديات الماثلة أمامنا في مجال المساعدة الإنسانية. وتحقيقا لهذه الغاية، شرعت الأمم المتحدة في عام 2005 في إنجاز إصلاح شامل لنظام الأنشطة الإنسانية العالمي بدأ يسفر بالفعل عن نتائج منقذة للحياة في بعض من أشد المجتمعات مكابدة للبؤس والفاقة في العالم.

الإنجازات في مجال الأنشطة الإنسانية

138 - في عام 2005، شرعت الأمم المتحدة في سلسلة من الإصلاحات الرامية إلى تعزيز نظام الأنشطة الإنسانية العالمي لكفالة أن تكون الاستجابة في هذا المجال أكثر تنسيقا وكفاءة وفعالية وقابلية للتنبؤ بها. وفي آذار/مارس 2006، أَنشأتُ الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ، وهو من أوائل التدابير الإصلاحية المقترحة التي أعلن عنها في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، ويمثل تحسنا بالغ الأهمية في قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة للحالات الإنسانية. وحتى الآن، أعلنت أكثر من 40 جهة مانحة تبرعات قدرها 264 مليون دولار للصندوق الجديد، الذي يمثل تطويرا للصندوق السابق، وهو الصندوق المركزي المتجدد للطوارئ، وذلك بإضافة مرفق لتقديم المنح بقيمة تصل إلى 450 مليون دولار إلى جانب عنصر القروض الموجود حاليا وقدره 50 مليون دولار.

139 - وباستخدام الصندوق، يمكن لوكالات الأمم المتحدة حاليا بدء عمليات الإغاثة منذ الأيام الأولى لحدوث أي أزمة حيث تكون معظم الأرواح معرضة للخطر وتشتد الحاجة إلى توفير الموارد بصفة عاجلة. ويعالج الصندوق أيضا بعض أوجه التفاوت الحالية في تمويل الأنشطة الإنسانية، وذلك بتخصيص ثلث موارده للأنشطة الأساسية الموجهة إلى إنقاذ الأرواح في الأزمات التي تعاني من الإهمال المزمن. وقد قدم الصندوق خلال الأشهر الخمسة التي مضت على إنشائه ما يربو على 100 مليون دولار لعشر منظمات لتنفيذ أكثر من 150 مشروعا في 20 بلدا، معظمها في أفريقيا. وأهم ما في هذا الأمر هو أن الصندوق يواصل المساعدة في إنقاذ الأرواح

وتخفيف المعاناة عن كاهل الملايين من البشر.

140 - أما العنصر الثاني من عناصر الإصلاح فيتعلق بضرورة تحسين المساءلة والقابلية للتنبؤ في مجال الاستجابة الإنسانية. وبالنظر إلى أن حجم موارد الأنشطة الإنسانية، يقل عن الحاجة، وإلى وقوع أزمات متعددة بشكل متزامن في عدة قارات، وتزايد جهات تقديم المعونة العاملة في الميدان، فإن تنسيق الاستجابة ليس نوعا من الترف بل هو ضرورة. ويتيح نهج ''قيادة المجموعات'' الذي أُخذ به حديثا إمكانية التنبؤ بصورة أكثر منهجية عن طريق التحديد الواضح للأدوار والمسؤوليات داخل وكالات الأمم المتحدة في تسعة مجالات رئيسية من مجالات الاستجابة، بدءاً من الإغاثة إلى الإنعاش المبكر، عملا على سد الثغرات في تلبية الاحتياجات من المساعدة.

141 - وأما العنصر الثالث من عناصر إصلاح الأنشطة الإنسانية فيركز على ضرورة تعزيز تمثيل الأمم المتحدة على الصعيد القطري، وفقا لما أقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأعيد تأكيدُه في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005.

الاستجابة الإنسانية: النتائج المحققة

142 - في عام 2005، شهد العالم ازديادا في وتيرة الكوارث الطبيعية واشتدادا في حدتها. فعلى جبهة امتدت من كارثة الأمواج السنامية (التسونامي) التي أصابت منطقة المحيط الهندي في أواخر عام 2004 إلى الزلزال الذي أصاب جنوب آسيا في تشرين الأول/أكتوبر، كادت وكالات الأمم المتحدة للأنشطة الإنسانية تتجاوز الحدود القصوى لطاقتها على تقديم المساعدة الطارئة لجميع المحتاجين.

143 - وسعيا إلى تلبية احتياجات الإغاثة والحماية على الصعيد العالمي في عام 2006، أصدرت الأمم المتحدة نداء إنسانيا موحدا لجمع مبلغ قدره 4.7 بلايين دولار لتمويل 18 برنامجا توفر الخدمات لحوالي 31 مليون شخص في 26 بلدا. وبحلول منتصف هذه السنة، تم تمويل 35 في المائة من المبلغ المطلوب في النداء. وطُلب في النداء الموحد لعام 2005 مبلغٌ يقارب 6 بلايين دولار لمساعدة 30 مليون شخص في 29 بلدا، وتم تمويل 67 في المائة من هذا المبلغ بحلول نهاية السنة.

144 - وفي العام الماضي، قدمت وكالات الأمم المتحدة للأنشطة الإنسانية معونات غذائية لحوالي 97 مليون شخص في 82 بلدا، منهم 6.5 ملايين شخص في السودان؛ وقامت بتحصين أكثر من 30 مليون طفل في سياق حالات الطوارئ؛ وقدمت الدعم لمئات من مرافق الصحة

العامة؛ وأتاحت سبل الحصول على المأوى والأرض المناسبة ومياه الشرب المأمونة والمرافق الصحية لمئات الآلاف من البشر؛ وأنشأت المئات من المرافق التعليمية في حالات الطوارئ؛ ووفرت الحماية والمساعدة لنحو 20 مليونا من اللاجئين والمشردين؛ وقدمت الدعم لأنشطة حماية الأطفال في نحو 150 بلدا.

الكوارث الطبيعية

145 - بينما يستمر التعافي من مأساة الأمواج السنامية وتتواصل بخطى سريعة جهود ''إعادة البناء بطريقة أفضل'' تجاهد الجهات الفاعلة في المجال الإنساني في مجابهة الزيادة التي بلغت 18 في المائة في عدد الكوارث الطبيعية الضخمة التي وقعت في عام 2005، وتضرر منها 157 مليون شخص، وأسفرت عن مصرع 000 92 شخص. وكما هو الحال دائما، كانت المجتمعات الفقيرة هي الأكثر تعرضا للخطر والأقل قدرة على تحمل الطاقة التدميرية للطبيعة.

146 - وجاوزت نسبة المتضررين من الفيضانات وحالات الجفاف والعواصف 96 في المائة من المتضررين بالكوارث الطبيعية في عام 2005. فقد اجتاحت 27 عاصفة مدارية السكان في 12 بلدا، منها 13 عاصفة تحولت إلى أعاصير، وأسفرت عن مصرع ما يزيد على 000 1 شخص وتشريد مئات الآلاف.

147 - وكانت الزلازل والبراكين والأمواج السنامية أشدَّ الأخطار الطبيعية فتكا في السنة الماضية. وأسوأ هذه المآسي حدثت في تشرين الأول/أكتوبر 2005 عندما وقع زلزال ضخم في جنوب آسيا وأسفر عن مقتل ما يزيد على 000 73 شخصا وإصابة 400 69 شخص وتشريد 3.3 ملايين شخص. وقد تمكنت جهود الإغاثة، رغم ما واجهها من تحديات لوجستية غير مسبوقة وقسوة المناخ في منطقة الهيمالايا، من مساعدة ما يزيد على ثلاثة ملايين شخص بوسائل الإيواء المعدة للشتاء والرعاية الطبية والأغذية والمياه والمرافق الصحية.

148 - وفي منطقة القرن الأفريقي، أدت حالات الجفاف المتكررة إلى تفاقم نقص الأمن الغذائي وتضرر منها 15 مليون شخص. وفي نيسان/أبريل 2006، أَصْدرتُ نداء إقليميا من أجل منطقة القرن الأفريقي يتناول الاحتياجات العاجلة لما يزيد على 8 ملايين شخص، وكذلك الأسباب الأساسية لشدة التأثر بهذه الظاهرة. غير أن الاستجابة لهذا النداء الطارئ لم تف إلا بما يقل عن 40 في المائة من المبلغ المطلوب، وهو 855

مليون دولار.

اللاجئون والمشردون

149 - قبيل نهاية عام 2005، شهد العالم انخفاضا في عدد اللاجئين للسنة الخامسة على التوالي، في حين بلغ عدد اللاجئين الجدد أدنى مستوى له على مدى حوالي 30 عاما. وعلى مستوى العالم، يبلغ عدد اللاجئين المسجلين حاليا لدى الأمم المتحدة 12.7 مليون لاجئ (منهم 4.3 ملايين لاجئ فلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة والأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية). وفي أفغانستان وبوروندي وليبريا، تمكن مئات الآلاف من الأشخاص الذين أرغموا على الخروج من ديارهم من العودة إلى بلدانهم.

150 - غير أن من المحزن أن هناك زيادة كبيرة في أعداد المشردين داخليا. ولا يزال يوجد على مستوى العالم نحو 23 مليون من المشردين نتيجة العنف و/أو الصراعات المسلحة. وهناك ملايين أخرى من البشر شُردوا بفعل الكوارث الطبيعية.

حالات الطوارئ المعقدة

151 - لا تزال الصراعات الدائرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وشمال أوغندا وغيرها من المناطق تودي بحياة مئات الآلاف من الأشخاص، وتحرم الناس من أراضيهم وممتلكاتهم، وتدمر موارد الرزق، وتشيع انعدام الاستقرار. وتواجه العمليات الإنسانية تحديات من جراء امتداد الصراعات المحلية في تشاد وشمال أوغندا إلى الصعيد الإقليمي، وكذلك بسبب المسائل المتعلقة بإمكانيات الوصول والأمن.

152 - وفي دارفور، حيث تجري حاليا أكبر عملية إغاثة في العالم، يناضل نحو 13 000 من العاملين في مجال تقديم المعونة الإنسانية للتمكن من تقديم المساعدة لثلاثة ملايين من السكان المعوزين، أي نصف عدد سكان دارفور، رغم ما يحدث يوميا من أعمال العنف والتحرش الشنيعة. وتوجد في قطاعات كبيرة في غربي وشمالي دارفور قيود تحد من سبل الوصول وتهدد بقطع شريان المعونة الإنسانية عن مئات الآلاف من المدنيين. كما أن التمويل الكلي غير كاف لتلبية الاحتياجات الإنسانية الهائلة لتلك المنطقة.

153 - وهناك أيضا احتياجات إنسانية شديدة الحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث هلك من الجوع والمرض 3.9 ملايين إنسان خلال فترة الحرب الأهلية التي عصفت بالبلد. ولا يزال يموت كل يوم نحو 1 200 شخص، وهو معدل للضحايا يكافئ حدوث ''كارثة تسونامي صامتة'' كل

ستة أشهر. ورغم هذه الإحصاءات القاتمة، لم يُمول في عام 2005 سوى 51 في المائة من المبلغ المطلوب في النداء الإنساني الخاص بهذا البلد، وهو 212 مليون دولار.

154 - وكما نرى بوضوح بالغ في دارفور، لا يمكن أن تكون المعونة بديلا للحلول السياسية أو أن تظل ذريعة للتقاعس السياسي. ولا بد لنا من أن نعالج أعراض الأزمات وأسبابها معا إذا أردنا إيقاف نزيف المعاناة الإنسانية في العالم.

نظرة إلى المستقبل: التحديات الإنسانية

155 - أُحرز تقدم كبير في تعزيز نظامنا العالمي للأنشطة الإنسانية. بيد أنه يلزم لنا أن نوجّه مزيدا من الاهتمام إلى حماية المدنيين وإقرار سبل مأمونة للحصول على اللجوء. وما زالت آلاف النساء يتعرضن للاغتصاب والانتهاك بشكل بات معتادا، كما يتواصل قتل المدنيين العزّل. ونحن بحاجة إلى التبكير في بذل جهود الوساطة لتسوية الصراعات، وإلى تيسير سبل الوصول أمام العاملين في المجال الإنساني، ونحتاج، أهم من كل شيء، إلى حفظة سلام مدربين تدريبا جيدا وممولين تمويلا كافيا ومزوّدين بولايات قوية لحماية المدنيين.

156 - ولا تزال فوارق التمويل مستحكمة بقدر ما هي متفشية؛ ذلك أن بعض الأزمات المهملة لا تكاد تتلقى 20 في المائة من الأموال اللازمة لها. ونحن بحاجة أيضا إلى تحسين سرعة تمويل الأنشطة الإنسانية، كيما تصل الأموال في الوقت المناسب لتحقيق أفضل النتائج. وفي الوقت الراهن، لا تتلقى ''النداءات العاجلة'' التي تصدرها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ سوى ما متوسطه 16 في المائة من الأموال المطلوبة، خلال الشهر الأول الحرج لنشوب أي أزمة.

157 - وتُلحق الأزمات الإنسانية أذى شديدا بالأطفال، منهم معرّضون بشكل جسيم لأخطار العنف والاستغلال والإيذاء والتجنيد في صفوف القوات المقاتلة. ويلاقي مئات الآلاف من الأطفال حتفهم سنويا بفعل سوء التغذية والجوع والأمراض التي يمكن توقّيها.

158 - وفي العقد الماضي، كان عدد الأشخاص المتضررين من الكوارث أعلى بثلاثة أمثال مما كان عليه في فترة السبعينات. ومع التغير الذي يعتري مناخنا، يلزم أن نعزز تدابيرنا الرامية إلى الحد من خطر الكوارث والتأهب لها، معتمدين على الجهود المشتركة بين الوكالات في مجالي الإنذار المبكر والتخطيط لحالات الطوارئ.

159 - ولم تكن الحاجة إلى نظام عالمي مُجدّد ومُعزّز للأنشطة الإنسانية أكثر جلاء ولا ضرورة مما هي عليه الآن. ويلزم أن نعمل سويا من أجل توجيه سخاء العالم وقوته واهتمامه إلى مجابهة أشد التحديات الإنسانية إلحاحا في عصرنا. وتمثل الأهداف الإنمائية للألفية رؤية مشتركة لكيفية معالجة بعض هذه التحديات. وليس لدى جيلنا هدف أغلى من هذا الهدف ولا مطمح أهم من هذا المطمح. فلنغتنم هذه الفرصة، لأن هناك أناسا تتوقف حياتهم عليها.

الفصل الخامس

تعزيز الأمم المتحدة

الآلية الحكومية الدولية

160 - يجب على الأمم المتحدة، كما قلت في عدة مناسبات، أن تواصل عملية التجدد والتكيف، مسايرة للتغير الذي يشهده العالم. والجهود المبذولة لجعل الأمم المتحدة أداة أكثر فعالية لخدمة الإرادة الجماعية لأعضائها لها أهمية حيوية بالنسبة لمن يتطلعون إلى المنظمة من جميع أرجاء العالم أملا في مساعدتها لهم في دحر الفقر وصون السلام والتخفيف من وطأة حالات الطوارئ الإنسانية وحماية حقوق الإنسان. وقد أقرت الدول الأعضاء بوضوح، في مؤتمر قمة الألفية المعقود في عام 2000، بأن جميع أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية بحاجة إلى إصلاح. وفي مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، أكدت الدول الأعضاء من جديد التزامها بجعل الأمم المتحدة أكثر كفاءة وفعالية، وشمل ذلك الدعوة إلى تعزيز الآلية الحكومية الدولية.

مجلس الأمن

161 - ظللت أؤكد دائما أن أي إصلاح للأمم المتحدة لن يكون مكتملا دون إصلاح مجلس الأمن. فينبغي أن يكون المجلس أصدق تمثيلا للحقائق الجغرافية - السياسية القائمة اليوم، وأكثر كفاءة وشفافية في أساليب عمله. وقد دعا إعلان الألفية إلى أن تكثّف الدول الأعضاء جهودها من أجل ''إجراء إصلاح شامل لمجلس الأمن بجميع جوانبه''. وأعلن زعماء العالم في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 أن إصلاح مجلس الأمن ''عنصر أساسي في الجهد الشامل الذي نبذله لإصلاح الأمم المتحدة''. ومن شأن تعزيز شرعية المجلس عن طريق هذا الإصلاح أن يمكّنه من أن ينجز على نحو أفضل مسؤوليته الأساسية عن صون السلام والأمن في العالم.

162 - وقد اقترح الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات

والتغيير، الذي كلفته بتقديم توصيات بالتدابير العملية التي تكفل تحقيق استجابات جماعية فعالة للتحديات الأمنية على نطاق العالم، نموذجين للتوسيع المنصف لمجلس الأمن. وفي تقريري المعنون "في جو من الحرية أفسح"، حثثت الدول الأعضاء على النظر في هذين الخيارين، وكررت التأكيد على ضرورة إصلاح أساليب عمل المجلس. وقد استجابت الدول الأعضاء لذلك استجابة فعلية، فاتخذت بعض المبادرات وأجرت مناقشات بشأن موضوعَي توسيع عضوية المجلس والطرق الممكنة لتحسين أساليب عمل المجلس.

163 - وهناك تأييد واسع النطاق في صفوف الأعضاء بشأن الحاجة إلى إصلاح مجلس الأمن. ومن المهم إيجاد أرضية مشتركة لاتخاذ إجراءات بشأن هذا الجزء الأساسي من الإصلاح الشامل للأمم المتحدة. وفي الواقع أن اتخاذ قرارات، عاجلا لا آجلا، بشأن هذا الإصلاح سيكفل لآلية الأمم المتحدة تعزيز إحلال السلام والأمن وصونهما أن تظل مجدية ومتمتعة بالمصداقية بما يؤهلها لمجابهة تحديات اليوم والغد.

الجمعية العامة

164 - أعاد إعلان الألفية والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 تأكيد المكانة المركزية للجمعية العامة بصفتها جهاز الأمم المتحدة التداولي التمثيلي الرئيسي لتقرير السياسات. وقد تحقق الكثير خلال السنوات الأخيرة على صعيد تحسين أساليب عمل الجمعية العامة. فعلى سبيل المثال، يجرى حاليا انتخاب رؤساء الجمعية العامة قبل موعد افتتاح الدورة بعدة أشهر، وكذلك رؤساء اللجان الرئيسية وأعضاء مكاتبها، مما يوفر السلاسة في تدابير الانتقال بين الدورات، ويكفل بأكبر قدر ممكن تمرير الذاكرة المؤسسية والحفاظ عليها. ويتواصل إحراز التقدم أيضا بشأن تقليص جدول الأعمال، وبشأن إضفاء الطابع المؤسسي على المناقشات التفاعلية مع كبار المسؤولين بالأمانة العامة وفترات الاستفسار منهم بشأن البرامج والولايات والأنشطة المحددة، وبشأن العمل على كفالة أكبر قدر من التنسيق وأدنى درجة من الازدواج في المواضيع والمجالات التي تغطيها الهيئات المختلفة.

165 - بيد أنه لا يزال يتعين فعل الكثير لزيادة فعالية الجمعية العامة وإسهامها في أنشطة المنظمة. ومن المشجع لي في هذا الصدد ما أراه من أن الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط الجمعية العامة كرّس عددا من المناقشات العامة والاجتماعات المواضيعية لهذه المسائل خلال الدورة الحالية.

166 - ومع أن الجميع متفقون على ضرورة تنشيط الجمعية العامة، فإن التعارض بين الآراء لا يزال قائما بشأن طرق تحقيق هذا الهدف على أحسن

وجه. فبعض الدول الأعضاء تركز على ترشيد أساليب عمل الجمعية العامة، بينما تنادي دول أخرى بالمزيد من التعزيز الجوهري لدور الجمعية العامة وسلطتها. وإني ما زلت أعتقد أن عناصر عديدة من هذين النهجين وغيرهما يمكن أن تساهم في تحقيق ما يصبو إليه الكثير من الدول الأعضاء من رؤية الجمعية العامة وهي تكتسب من جديد مزيدا من الفعالية والكفاءة.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

167 - دعوت في تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح'' إلى تنشيط الدور المنوط بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي في صوغ خطة التنمية وتنفيذها وتنسيقها. وقد بدأ المجلس، في سياق عمله، مبادرات مناسبة شتى لتعزيز التناسق والتواؤم، بيد أن بالإمكان القيام بأكثر من ذلك لتحسين المهام المقررة للمجلس بموجب الميثاق في مجالات التنسيق واستعراض السياسات والتحاور بشأن السياسات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي.

168 - وفي مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، أقرّ زعماء العالم بالحاجة إلى أن يصبح المجلس الاقتصادي والاجتماعي أكثر فعالية وكفاءة. واستجابة للمقترحات التي قدمتها من أجل تجديد المهام الفريدة التي يضطلع بها المجلس، وافقوا على تعزيز المجلس عن طريق إعادة صوغ مهمته المتمثلة في كونه ساحة للحوار الرفيع المستوى بخصوص الشؤون الاقتصادية والاجتماعية العالمية، ولكنهم كلّفوه أيضا ببعض المهام الجديدة. وعلى وجه التحديد، قررت الدول الأعضاء إنشاء منتدى رفيع المستوى للتعاون الإنمائي، ينعقد كل سنتين، بهدف استعراض الاتجاهات السائدة في مجال التعاون الإنمائي، والعمل على زيادة التناسق في مختلف المبادرات الإنمائية، والربط على نحو أفضل بين الأعمال المعيارية والأعمال التنفيذية التي تضطلع بها المنظمة. ووافقت الدول الأعضاء كذلك على أن تُجري كل سنة، على المستوى الوزاري، تقييما للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها لأهداف الإنمائية للألفية. وإني على ثقة من أن هذه المهام ستعزز جهودنا الرامية إلى تدعيم دور الأمم المتحدة في مجال التنمية. وسعيا إلى تمكين المجلس من الاستجابة بفعالية وكفاءة، وافق زعماء العالم أيضا على استعراض أساليب عمله ومن ثم مواءمتها.

169 - وفي إطار متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي، بدأ رئيس الجمعية العامة عملية تفاوضية لتحديد تفاصيل القرارات التي اتخذها زعماء العالم. وقد قدّم الرئيسان المشاركان مشروع قرار، وأُجريت مشاورات غير رسمية بشأنه. وستستأنف الدول الأعضاء المشاورات في نهاية آب/أغسطس، وإني على ثقة من إمكانية التوصل سريعا إلى اتفاق نهائي. وقد برزت الحاجة إلى تعزيز

المجلس الاقتصادي والاجتماعي منذ أمد طويل. وإني آمل أن يتمكن المجلس بصيغته المعززة من تأكيد موقعه القيادي في تسيير خطة عالمية للتنمية وفي توفير التوجيه للجهود التي تبذلها الهيئات الحكومية الدولية التابعة للمنظمة والعاملة في هذا الميدان.

الأمانة العامة

170 - ظل إصلاح الأمم المتحدة إحدى أولوياتي منذ أن تقلدت منصبي في سنة 1997. وعلى مدى السنوات العشر الماضية، اقترحت ونفذت العديد من الأفكار والتغييرات للارتقاء بالأمم المتحدة إلى أفضل مستوى للممارسات الدولية. وشمل هذا إجراء تغييرات في برامج العمل وهياكله ونظمه، على صعيد المقار وفي الميدان. وقد نفذ كثير من خطة الإصلاح التي اقترحتها، بيد أن الدول الأعضاء لم توافق على كل الإصلاحات. وانطلاقا من إدراكي لضرورة مواصلة تحسين المنظمة، أصدرت، في آذار/مارس 2006، مجموعة أخيرة من الإصلاحات في تقريري المعنون ''الاستثمار في الأمم المتحدة لتصبح منظمة أقوى على الصعيد العالمي''. وسيتبقى قدر كبير من الخطة الواردة في تقريري كي ينفذه خَلَفي على مدى السنوات المقبلة. وإني آمل أن تواصل المنظمة مسيرتها نحو تحقيق المزيد من الكفاءة والفعالية.

171 - وقد تضمنت مجموعة الإصلاحات المقترحة في عام 1997 عددا من التغييرات في هيكل الأمانة العامة، كان أبرزها استحداث إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية عن طريق ضم ثلاث من الإدارات القائمة، ودمج برنامجين معا ليشكلا مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة (حاليا المكتب المعني بالمخدرات والجريمة). وأدمج أيضا مركز حقوق الإنسان في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. واستُحدثت ثلاثة هياكل جديدة مهمة من أجل تحسين الإدارة في الأمم المتحدة: فقد أنشئ منصب نائب الأمين العام، وأنشئت هيئة إدارية في شكل فريق الإدارة العليا، وشُكلت أربع لجان قطاعية من أجل تحقيق التناسق في أعمال الأمم المتحدة في مجالات السلام والأمن، والشؤون الإنسانية، والتنمية، والشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وفي عام 2002، اقترحت مجموعة ثانية من الإصلاحات الكبرى، تضمنت مقترحات لإجراء إصلاح شامل لإدارة شؤون الإعلام وإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (حاليا إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات). وفي عام 2005، أنشئت لجنتان للإدارة العليا لتحسين عملية صنع القرارات التنفيذية، وأنشئ مجلس للأداء الإداري لتحسين المساءلة على مستوى الإدارة العليا.

172 - ونشطت أيضا الجهود الرامية إلى تحسين الكفاءة العامة للمنظمة على عدة جبهات أخرى. فقد ألغي بصفة دائمة حوالي 000 1 وظيفة في ميزانية الفترة 1998-1999. وخلال دورة الميزانية للفترة 2004-2005، جرى دمج أو إيقاف حوالي 000 1 من التقارير والأنشطة ونُقلت الموارد ذات الصلة إلى مجالات عمل ذات أولوية أعلى. ولما طُلب من المنظمة أن تنجز المزيد بموارد أقل، أصبحت ميزانيتها العادية لا تتضمن من النمو الحقيقي إلا قدرا محدودا جدا. ويستثمر قدر كبير من الموارد في تكنولوجيا المعلومات منذ أواخر التسعينات. ومن المنافع الظاهرة لذلك أن جميع تقارير الأمم المتحدة ومنشوراتها الرسمية يمكن الآن الحصول عليها مجانا عن طريق نظام الوثائق الرسمية المتاح على شبكة الإنترنت. وتتوافر على موقع الأمم المتحدة على الإنترنت مواد غزيرة بلغات متعددة تجعل من الممكن الحصول على معلومات وصور حديثة من المصادر المتعددة الوسائط. ويجري حاليا بث المناقشات العلنية لمجلس الأمن واجتماعات مهمة أخرى عن طريق الإنترنت.

173 - وعلى صعيد أوسع نطاقا، وفي إطار متابعة نتائج استقصاء داخلي للموظفين، وتصديا لأوجه القصور المبلَّغ عنها في إدارة برنامج النفط مقابل الغذاء، اتخذت في مطلع عام 2005 سلسلة من التدابير ترمي إلى تعزيز المساءلة وتحسين السلوك الأخلاقي. وعلى وجه التحديد، أنشئ في كانون الأول/ديسمبر 2005 مكتب الأخلاقيات الذي يسهر حاليا على تنفيذ سياسات جديدة للحماية في حالات الإبلاغ عن سوء السلوك ولتقديم الإقرارات المالية. أما أمين المظالم، الذي أنشئ منصبه في عام 2002، فيتولى تيسير التسوية غير الرسمية للمنازعات بين موظفي الأمم المتحدة والإدارة. وبناء على طلب الجمعية العامة، كلفت أيضا فريقا متعدد التخصصات بتحليل ومراجعة نظام العدالة الداخلي القائم بجميع جوانبه. وسيقدم الفريق تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين.

174 - وبدأت الإصلاحات المتعلقة بالمشتريات في عام 1999، وشهدت الأمم المتحدة تحولا كبيرا منذ ذلك الوقت. ولكفالة مزيد من الفعالية، أصبحت خطط المشتريات السنوية تُنشر حاليا على الموقع الشبكي للأمم المتحدة، مما يوفر المعلومات بصورة مسبقة إلى جانب أنه يتيح للبائعين غير المسجلين لدى شُعبة المشتريات فرصة التسجيل والمشاركة. وعلاوة على ذلك، أصبحت جميع متطلبات الشراء تُنشر حاليا على الموقع الشبكي، وأصبح بالإمكان تتبع مسار أي معاملة من المعاملات، إلى جانب نشر تفاصيل قرارات اختيار الموردين وفقا للمعايير الدولية. وقد صادق على سلامة هذه الجهود وغيرها في مجال إصلاح المشتريات استعراض مستقل

أجراه معهد الولايات المتحدة الوطني للمشتريات الحكومية في منتصف عام 2005. وعقب الكشف عن حالة سوء سلوك جنائي تتعلق بموظف من موظفي مشتريات الأمم المتحدة، أمرت، في وقت لاحق من ذلك العام، بإجراء استعراض شامل للضوابط الداخلية والمالية. ووافقت الجمعية العامة على تمويل طارئ في تموز/يوليه 2006 لزيادة القدرة الفنية في هذا المجال. وستناقش الدول الأعضاء مزيدا من الإصلاحات في دورة الجمعية العامة الحادية والستين.

175 - وجرى تحويل نظام الميزنة من نظام يركز على الوصف المفصل للمدخلات والموارد إلى نظام يحدد النتائج المتوخاة ومؤشرات الإنجاز القابلة للقياس. وتم تقليص دورة التخطيط الطويل الأجل من أربع سنوات إلى سنتين، وإلغاء استعراض حكومي دولي كان ينطوي على التكرار. وعلاوة على ذلك، جرى تحديث وتعزيز النظامين الأساسي والإداري الماليين للأمم المتحدة بهدف تفويض مزيد من السلطات، ولكن مع جعل المديرين أكثر تعرضا للمساءلة. واقترحت في مجموعة الإصلاحات الواردة في التقرير المعنون ''الاستثمار في الأمم المتحدة'' تعزيز الإدارة المالية وعمليات الميزانية على نحو أكثر شمولا.

176 - ويسلم آخر ما قدمته من مقترحات الإصلاح بالحاجة إلى قوة عاملة عالمية متكاملة وقادرة على التنقل، تستفيد من الخبرات والمواهب المتوافرة في المقر وفي الميدان وتنمي هذه الخبرات والمواهب. وطُبقت في السنوات الأخيرة مجموعة كبيرة من التحسينات لنظام الأمم المتحدة لإدارة موظفيها. فأولا، نُفذ في عام 2002 نظام جديد للتوظيف يعتمد على استخدام الإنترنت، وذلك للتعاقد مع الموظفين ونقلهم وترقيتهم، من أجل كفالة المزيد من الشفافية في الإعلان عن الشواغر. وأعطيت للمديرين حاليا صلاحية اختيار الموظفين التابعين لهم، رهنا بتطبيق الضوابط والموازين المناسبة. وثانيا، وضعت حوافز للتشجيع على تنقل الموظفين بين مراكز العمل والمهام المختلفة. وأصبحت برامج التدريب والتعلم المناسبة لجميع الموظفين متاحة حاليا على نطاق أوسع من ذي قبل. وثالثا، بدأ تطبيق نظام جديد لتقييم الأداء. وأخيرا، بدأ تطبيق عدد من المزايا ''المريحة للموظفين'' لجعل الأمم المتحدة مسايرة للمؤسسات التي تعرض حوافز مماثلة، بما في ذلك تطبيق نظام مرن للدوام، وإمكانيات العمل من بُعد، واستحقاقات الإجازة الوالدية. بيد أن هناك المزيد مما يمكن، بل وينبغي، القيام به في هذا المجال، وقد ناشدت الدول الأعضاء أن تبادر إلى ضخ الموارد بقدر ملموس لهذا الغرض.

177 - ومجابهة للتصاعد الحاد في التهديدات الموجهة ضد موظفي الأمم المتحدة، جرى استعراض إجراءات أمن الموظفين، أولا في عام 2000، ثم مرة أخرى في عام 2003 بعد الفقدان المفجع لأرواح 22 من موظفي الأمم المتحدة في بغداد. وفي أواخر عام 2004، أوصيت بإجراء إصلاح شامل لنظام الأمن في الأمم المتحدة. وشمل ذلك طلب زيادة كبيرة في الموارد المخصصة لحماية الموظفين ومقترحات لتعزيز التسلسل القيادي وتوضيحه. وأنشئت إثر ذلك إدارة جديدة هي إدارة شؤون السلامة والأمن، ووحدت في إطارها مهام كانت تؤديها سابقا مكاتب منفصلة. وهي حاليا تقدم المشورة الفنية في الوقت المناسب بشأن المسائل المتعلقة بالأمن، بما في ذلك عن طريق إجراء تقييم للتهديدات والمخاطر أكثر شمولا. وهذه الإدارة الجديدة مسؤولة عن أمن حوالي 000 100 من موظفي الأمم المتحدة و 000 300 من مُعاليهم في 150 مركز عمل في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، يوجد كثير منها في أوضاع متأزمة أو في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع.

ولايات المنظمة

178 - في سنة 1954، أجرى داغ همرشولد أول استعراض للولايات بناء على طلب الدول الأعضاء. ولم تجر منذ ذلك التاريخ أية محاولة أخرى لاستعراض الولايات التي اعتمدتها الدول الأعضاء لتوجيه عمل المنظمة. ولذا اقترحت في تقريري المعنون ''في جو من الحرية أفسح'' أن تُجري الدول الأعضاء استعراضا لجميع الولايات التي مضى على إصدارها أكثر من خمس سنوات لمعرفة ما إن كانت الأنشطة المعنية لا تزال لازمة حقا أو ما إن كان من الممكن أن يعاد توزيع الموارد المخصصة لها لأغراض التصدي للتحديات الجديدة والناشئة. وقد شددت على ضرورة أن تكون الأمانة العامة ''مقتدرة وفعالة'' ويمكنها أن تتغير استجابة للاحتياجات المتغيرة للمنظمة. وأكدت على أن الدول الأعضاء لها دور جوهري عليها أن تؤديه في كفالة إبقاء ولايات المنظمة مسايرة للحاضر دائما.

179 - وفي أيلول/سبتمبر 2005، استجاب زعماء العالم في مؤتمر القمة العالمي لذلك بأن طلبوا إلى الجمعية العامة وغيرها من الأجهزة المختصة أن تقوم باستعراض جميع الولايات التي أسندت قبل أكثر من خمس سنوات بموجب قرارات الجمعية العامة والأجهزة الأخرى وذلك بغية تعزيز وتحديث برنامج عمل الأمم المتحدة. وطلبوا إليَّ كذلك أن أقوم بتيسير هذه العملية عن طريق التحليلات وتقديم التوصيات. واستجابة لهذا الطلب، قدمت إطارا تحليليا لاستعراض ولايات المنظمة في تقريري المعنون ''إصدار الولايات

وتنفيذها: تحليل وتوصيات لتيسير استعراض الولايات". وقد عالج هذا التقرير التحديات الرئيسية الماثلة في دورة إصدار الولايات، بما في ذلك نقص المعلومات التقييمية عن مدى فعالية الولايات؛ والعبء المرهق لمتطلبات الإبلاغ، والتداخل بين الأجهزة وفي داخلها، والفجوة بين الولايات والموارد. وتضمن التقرير أيضا توصيات بشأن كل أولوية من الأولويات البرنامجية للمنظمة. ودُعِّم التقرير بحصر إلكتروني للولايات، استهدف تيسير قيام الدول الأعضاء بالاستعراض.

180 - وبدأت الجمعية العامة استعراض ولاياتها عن طريق سلسلة من المشاورات غير الرسمية، شهدت أيضا مشاركة كبار مديري البرامج. واستجابت الدول الأعضاء للتوصيات الواردة في تقريري، وقدمت من عندها مقترحات إضافية ترمي إلى تعزيز برنامج عمل المنظمة. وأذنت الجمعية أيضا لفريق عامل مخصص بأن يستعرض في المرحلة الأولى من العملية الولايات التي مضى على إصدارها أكثر من خمس سنوات ولم تُجدد. والعمل جار حاليا بهذا الصدد، وستواصل الأمانة العامة دعم وتيسير هذه العملية طيلة سيرها.

181 - وبالتزامن مع المشاورات الجارية في الجمعية العامة، شرع المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن في عملية استعراض كل منهما لولاياته. ويتبع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في استعراضه نهجا مماثلا للنهج المتبع في حالة الجمعية العامة. ويركز مجلس الأمن، في مرحلة استعراضه الأولى، على مجموعة أولية من الولايات. وكما ذكرت في عدة مناسبات، فإن استعراض الولايات يتيح فرصة تاريخية لتجديد عمل المنظمة وتعزيزه. وينبغي للدول الأعضاء أن تغتنم هذه الفرصة لتكفل لمنظمتنا أن تكون قادرة على الاستجابة على الوجه الفعال للاحتياجات الراهنة.

التعاون مع المنظمات الإقليمية

182 - حدثت على مدى العقد المنصرم زيادة كبيرة في الشراكات القائمة بين الأمم المتحدة ومنظمات إقليمية، في مجالات من قبيل حفظ السلام وصنع السلام وتعزيز الحكم الرشيد وسيادة القانون وتعزيز احترام حقوق الإنسان والاستجابة لحالات الطوارئ الإنسانية. وقد شدّدتُ على أهمية رؤية جديدة للأمن العالمي تستفيد من موارد ومشروعية مؤسسات إقليمية وعالمية تتسم بالمرونة والقدرة على الاستجابة للتحديات المعقدة التي يشهدها العالم اليوم.

183 - ودعما لهذه الجهود، قمتُ بإشراك رؤساء المنظمات الإقليمية في تبادل منتظم للآراء بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك. وقد أصبحت الاجتماعات الرفيعة المستوى المعقودة مع رؤساء المنظمات الإقليمية وغيرها

من المنظمات الحكومية الدولية حدثا سنويا حتى نتمكن من التركيز على التعاون العملي بشأن المسائل الرئيسية وإجراء المتابعة بصورة أكثر فعالية. وفي الاجتماع الرفيع المستوى السادس الذي دعوت إلى عقده في تموز/يوليه 2005، قمنا بإنشاء لجنة دائمة لتقديم التوجيه العام لعملية إنشاء علاقة أكثر تنظيما بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بغرض التوصل إلى اتفاق حقيقي استنادا إلى ما تمتلكه الأمم المتحدة وتلك المنظمات من مزايا نسبية.

184 - وفي مؤتمر القمة العالمي المعقود في أيلول/سبتمبر الماضي، أعرب قادة العالم عن دعمهم لعلاقة أقوى بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، على النحو الوارد في الفصل الثامن من الميثاق، وعقدوا العزم على توسيع نطاق التعاون مع هذه المنظمات بوسائل عملية من قبيل إبرام اتفاقات رسمية بين أمانات كل منها. وسيقدم تقرير عن عملية التنفيذ إلى الاجتماع الرفيع المستوى السابع الذي سأدعو إلى عقده في أيلول/سبتمبر 2006. كذلك يجري تقديم تقرير يعرض تطور عملنا المشترك في الماضي والحاضر والمستقبل إلى مجلس الأمن استعدادا لجلسته المقررة في 20 أيلول/سبتمبر برئاسة اليونان، وهي فرصة هامة لتوطيد العلاقات المؤسسية والتطلع إلى المستقبل.

185 - وقررت أفرقتنا العاملة المشتركة أيضا التماس دعم برنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة من أجل دراسة ما تملكه المنظمات الشريكة من قدرات تنظيمية وتشغيلية وموارد في مجال صون السلام والأمن. وفي هذه الأثناء، بادرتُ إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان توفير الموارد الكافية للأمانة العامة نفسها من أجل خدمة تعزيز الشراكات.

الاتساق على نطاق المنظومة

186 - ظلت الدول الأعضاء لسنوات عديدة قلقة بشأن تجزؤ منظومة الأمم المتحدة وما يترتب عن ذلك من عجز الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة عن تحقيق أقصى أثر ممكن على المستوى القطري.

187 - وردا على هذا القلق، طرحتُ عدة مبادرات هامة أحدثت مجتمعةً فرقا كبيرا في طريقة عمل الأمم المتحدة، ولا سيما على المستوى القطري. وفي عام 1997، أُنشئت أربع لجان تنفيذية معنية بالتنمية، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والشؤون الاقتصادية والاجتماعية، لتكون بمثابة منتدى يمكن من خلاله لإدارات الأمم المتحدة وبرامجها أن تناقش معا مسائل محددة، على أساس منتظم، وتخطط لنهج أكثر اتساقا لكل مسألة. ومع بدء تحقق الفعالية في أعمال هذه اللجان، طلبت معظم الوكالات المتخصصة الانضمام إليها، مما أدى إلى زيادة التواصل والتفاهم بين مختلف الكيانات

المعنية بهذه المسائل.

188 - وفي الوقت نفسه، وكما ذكرت سابقا، قمتُ بإنشاء هيكل حكومي، هو فريق الإدارة العليا، حيث يمكن لرؤساء الإدارات الرئيسية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة التفاعل فيما بينهم، كما أُتيحت صلة وصل مع منظومة الأمم المتحدة عامة. وذلك بتوجيه الدعوة إلى رؤساء اللجان التنفيذية الأربع إلى المشاركة. وتعمل لجنتا السياسات العامة والإدارة على تحسين عملية صنع القرار على أعلى مستوى.

189 - وتكمل هذه الآليات الخاصة بالتنسيق وصنع القرار على مستوى المقر عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين التنسيقي لمنظومة الأمم المتحدة الموجود سلفا، والذي أتولى رئاسته مرتين في العام، مما يتيح اللقاء بين رؤساء كافة كيانات الأمم المتحدة من أجل تعزيز التعاون في طائفة من المسائل الفنية والإدارية.

190 - وإلى جانب التصدي للحاجة إلى تحسين التنسيق في المقر، قمتُ أيضا بتركيز معظم جهودي على التنسيق على المستوى القطري. إذ تم تحسين نظام المنسقين المقيمين بوسائل منها توسيع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومجموعة أدوات تشمل أدوات وإجراءات تشغيلية متفق عليها بين الوكالات الإنمائية، مما يتيح قدرا أكبر بكثير من التنسيق على المستوى القطري. علاوة على ذلك، يستفيد منسق الشؤون الإنسانية من دعم تقني وتوجيه قويين، ومن صندوق للطوارئ موضوع رهن إشارته، ومن أدوار قيادية متفق على أدائها لكفالة استجابة إنسانية سريعة وفعالة. كما أُحرز تقدم في كفالة التآزر والاتساق بين أنشطة عمليات حفظ السلام والأفرقة القطرية، سواء أثناء فترة البعثة أو بعدها، وذلك عن طريق استحداث وظيفة تحت إشراف الممثل الخاص للأمين العام تناط بها مهمة سد الفجوة بين وجهي تواجد الأمم المتحدة الميداني، وقيادة التخطيط المشترك على المستوى القطري.

191 - وفي مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، دعا القادة إلى مزيد من الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة ولا سيما على نطاق ''مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها المتصلة بالتنمية''. وتحقيقا لهذه الغاية، تضمّنت الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة دعوة محددة لي من أجل ''الشروع في الأعمال الرامية إلى مواصلة تعزيز إدارة وتنسيق الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة''، مع مواصلة الجهود الجارية لتعزيز إدارة المنظمة وتنظيمها وتنسيقها.

192 - وفي شباط/فبراير 2006، أنشأتُ فريقا رفيع المستوى معنيا

بتحقيق الاتساق على نطاق المنظومة. ويضم الفريق 15 عضوا بارزا يتمتعون بخبرة ومعارف استثنائية تضاهي ما أوليه من الأهمية لعمل الفريق وتعكس رغبة جميع الدول الأعضاء في إيجاد منظمة تتسم بمزيد من الاتساق والفعالية.

193 - ويهدف الفريق إلى اقتراح توصيات تفضي إلى إعادة تنشيط منظومة الأمم المتحدة لتكون مجهزة بصورة أفضل للمساعدة في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. وبصورة خاصة، يهدف الفريق إلى المساعدة على خلق منظومة للأمم المتحدة تدعم بصورة أكثر فعالية الخطط والأولويات المحددة على المستوى القطري من أجل التصدي للتحديات الحاسمة في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئة وغيرها، بما في ذلك المسائل الجنسانية وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة. ويُتوقع أن يوافيني الفريق بتوصياته بحلول أيلول/سبتمبر 2006 لإتاحة عرضها رسميا على الدورة الحادية والستين للجمعية العامة وتنفيذها إن أمكن في عام 2007.

194 - ومن أجل كفالة مشاركة والتزام جميع أصحاب المصلحة، اضطلع الفريق بعملية تشاور واسعة شملت إجراء مشاورات قطرية وإقليمية ومواضيعية، فضلا عن عقد اجتماعات مع الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة وجلسات استماع مع منظمات المجتمع المدني. علاوة على ذلك، يستفيد عمل الفريق من البحوث والتحاليل والأفكار الواردة من داخل المنظمة وخارجها، ويأخذ بعين الاعتبار باقي الجهود التكميلية لإصلاح الأمم المتحدة.

الفصل السادس

الدوائر الجماهيرية العالمية

تعزيز الروابط مع المجتمع المدني

195 - منذ أوائل التسعينات، وبخاصة خلال فترة ولايتي كأمين عام، توطدت علاقة الأمم المتحدة مع المجتمع المدني واتّسعت بدرجة كبيرة. وقد حدث ذلك مع أن الأمم المتحدة كانت وستظل منظمة حكومية دولية تُتخذ فيها القرارات من جانب الدول الأعضاء فيها. وساهمت هذه العملية المتمثلة في زيادة التشارك مع المجتمع المدني وباقي الأطراف الفاعلة من غير الدول في تعزيز المؤسسة والنقاش الحكومي الدولي، وشكلت جزءا من العملية المتواصلة للتحديث والتغيير المؤسسي التي مرت بها المنظمة خلال العقد الماضي. وكما كتبت في التقرير المعنون *"في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع"* ، فإنه لا يمكن تحقيق

أهداف الأمم المتحدة إلا بمشاركة كاملة من الحكومات والمجتمع المدني.

196 - لقد كان المجتمع المدني شريكا رئيسيا للأمم المتحدة منذ لحظة إنشائها، سواء على المستوى القطري بتقديم المساعدة الإنسانية، أو على المستوى العالمي بالمشاركة في المناقشات التي تجري في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي. لكن في العقدين المنصرمين أو نحو ذلك، حدث تحول كبير في طبيعة دور المجتمع المدني وأهميته على المستويات الوطنية وفي الحقل الدولي، لا سيما في الأمم المتحدة. إذ شهد المجتمع المدني نموا على المستوى الدولي بموازاة عملية العولمة. وقد أدت العولمة والتكنولوجيات التي ساهمت جزئيا في تحريكها، إلى توسيع الآفاق وتكاثر المسائل العالمية وتوسيع نطاق الاهتمامات وزيادة الفرص من أجل ديمقراطية تشاركية.

197 - وفي حين كانت الديمقراطية التمثيلية يوما في صلب أشكال الحكم الديمقراطي، تتزايد اليوم أهمية الديمقراطية التشاركية. إذ أصبحت الديمقراطية التمثيلية تتعرض لضغوط في العديد من البلدان من جراء انخفاض المشاركة في الانتخابات وخيبة أمل المواطنين. وتتعزز مشروعية المثل الديمقراطية في ضوء قدرة منظمات المجتمع المدني على تمثيل مصالح المواطنين والتفاعل مباشرة مع الحكومات والمشاركة بصورة مباشرة في النقاشات المتعلقة بالسياسات العامة على المستويين الوطني والدولي.

198 - وبينما كانت الاجتماعات والمؤتمرات الحكومية الدولية الواسعة في الماضي حكرا على الحكومات بصفة أساسية، لا يمكن اليوم تصوّر تنظيم مثل هذه الأحداث دون مراعاة منظورات المجتمع المدني بشأن السياسات العامة، وأعمال الدعوة الفريدة والتعبئة التي يضطلع بها. فمن الواضح أن إشراك المجتمع المدني قد ساهم في تحسين مشروعية عملية صنع القرار ومساءلتها وشفافيتها على المستوى الحكومي الدولي. ومن الأمثلة الحديثة على ذلك التعبئة العالمية للمجتمع المدني بشأن مسائل الدين والتجارة والمعونة والأهداف الإنمائية للألفية بواسطة توجيه النداء العالمي للعمل على مكافحة الفقر في عام 2005.

199 - وبينما كانت الحكومات في الماضي هي التي تحدد جداول الأعمال، أصبح المجتمع المدني اليوم يطرح مسائل جديدة على مائدة المناقشات، وقد كان له دور فعال على سبيل المثال في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية واعتماد اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام.

200 - وفي حين كانت الحكومات تستأثر بمقاليد الحكم، أصبحت اليوم أطراف عديدة من غير الدول، بما في ذلك المجتمع المدني، جزءا من هياكل

الحكم المختلفة. ونجد أحدث الأمثلة عهدا في مجلس تنسيق البرنامج التابع لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز، ومنتدى إدارة الإنترنت، الذي سيعقد أول اجتماع له في الفترة من 30 تشرين الأول/أكتوبر إلى 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2006 في أثينا.

201 - وبينما كان الرصد والإنفاذ يوما موكولين إلى الحكومات، أصبح المجتمع المدني اليوم يضطلع بدور هام في ضمان تنفيذ الالتزامات المتعهد بها مثلا في مجال التراخيص المتعلقة بالأخشاب ومناهضة عمل الطفل والمسؤولية الاجتماعية للشركات وحقوق الإنسان.

202 - وبينما كان تحديد الضوابط والموازين في المجتمعات الديمقراطية من اختصاص البرلمانات الوطنية إلى حد بعيد، أصبح للمجتمع المدني اليوم دور فيها.

203 - وفي ضوء تزايد أهمية المجتمع المدني، أوجدت الأمم المتحدة سبلا عديدة للتشارك معه. ويتشاور العديد من كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك صناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ، مع المجتمع المدني بصورة منتظمة بواسطة آليات مختلفة، من قبيل المنتديات وجلسات الاستماع والمشاورات واللجان الاستشارية وما شابه ذلك. ولهذا طبعا أهمية حاسمة بالنظر إلى أن المجتمع المدني أصبح شريكا أساسيا في أنواع مختلفة من العمليات التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجالات المساعدة الإنسانية والتنمية وبناء السلام. وقد ازداد عدد الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة التي يقوم المجتمع المدني بدور متزايد الأهمية فيها، وأصبحت تشمل الآن مجالات من قبيل دعم الانتخابات ومنع الصراعات.

204 - وفي شهر تموز/يوليه، قام كل من الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئة، والذي عينته في شباط/فبراير، والفريق الرفيع المستوى المعني بتحالف الحضارات، بعقد جلسات استماع مع المجتمع المدني في جنيف.

205 - وطوال ولايتي كأمين عام وأنا أشجع دائما على تعميق العلاقة بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني. وقد شاركت بنفسي بنشاط مع المجتمع المدني في عدة مناسبات، لا سيما في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، سواء خلال أسفاري أو في مقر الأمم المتحدة. ومثال حديث العهد على ذلك الزيارة التي قمت بها إلى دارفور في آذار/مارس 2005، حيث التقيت بممثلين عن منظمات غير حكومية تعمل في دارفور في ظروف محفوفة بالمخاطر، من أجل إبراز الدور الحاسم للمنظمات غير الحكومية في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي هناك.

206 - وقد دفعني النمو الهائل للمجتمع المدني حجما وتأثيرا إلى إنشاء فريق الشخصيات البارزة المعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني، برئاسة الرئيس السابق للبرازيل، فرناندو هنريكي كاردوسو، من أجل تقييم التفاعل بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني واستخلاص الدروس منه والتوصية بُسبل تحسينه. وقدم الفريق تقريره في حزيران/يونيه 2004 وقدمت استجابتي له في أيلول/سبتمبر من العام نفسه.

207 - وقد دلل الفريق بصورة جد مقنعة على أن الأمم المتحدة يجب أن تصبح منظمة أكثر انفتاحا. وذلك يعني استخدام قدرتها الفريدة على الوصول إلى مختلف الدوائر الجماهيرية، وخاصة حينما تتمتع تلك الأطراف بخبرة أو موارد كبيرة تتعلق بقضية بعينها. ومن شأن تيسير مشاركة مختلف أصحاب المصلحة في مناقشات ذات صلة وذات أهمية عالمية أن يؤدي إلى تحسين نوعية تحليلات السياسات العامة وعمقها والتوصل إلى نتائج يمكن تنفيذها، لا سيما في شكل شراكات. وبذلك، ستوسع الأمم المتحدة نطاقها وتأثيرها العالمي، مما يكفل فهما أفضل لقراراتها ويُكسبها تأييد جمهور واسع ومتنوع.

208 - وللأسف، لم تتخذ الدول الأعضاء أي إجراءات رسمية بشأن التوصيات التي قدمها فريق كاردوسو والاستجابة التي قدمتها. ومع ذلك، أُتخذ عدد من التدابير. فعلى سبيل المثال، تعكف مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على تعزيز قدرة منسقي الأمم المتحدة المقيمين على العمل مع المجتمع المدني على المستوى القطري. وقام عدد من المكاتب القطرية بتعيين مركز تنسيق للمجتمع المدني في إطار فريق الأمم المتحدة القطري من أجل تعزيز تشارك منظومة الأمم المتحدة مع المجتمع المدني، عملا بتوصياتي. ويجري العمل أيضا لإنشاء صندوق استئماني من أجل دعم الأفرقة القطرية في تعاونها مع المجتمع المدني.

209 - وعلى المستوى الحكومي الدولي، عقدت الجمعية العامة أربع جلسات استماع تفاعلية غير رسمية مع ممثلين عن منظمات غير حكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص. وعُقدت الجلسة الأولى أثناء فترة التحضير لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، وعُقدت ثلاث جلسات إضافية هذا العام كإسهام في الاجتماعات الرفيعة المستوى من أجل استعراض إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، واستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2001-2010، والهجرة الدولية والتنمية. وقد شكلت جلسات الاستماع هذه ابتكارا هاما للتفاعل بين المجتمع المدني

والجمعية العامة.

210 - وفي أيار/مايو 2006، قام رئيس الدورة الستين للجمعية العامة بتعيين الممثلين الدائمين لإندونيسيا والنرويج بوصفهما مستشاريه الشخصيين بشأن العلاقة بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية. وعقد المستشاران سلسلة من المشاورات مع منظمات غير حكومية ودول أعضاء وموظفين في الأمم المتحدة. ووجه الرئيس تقريرهما إلى كافة الدول الأعضاء في 7 تموز/يوليه 2006.

211 - ويعترف التقرير بوجود اختلافات واضحة بين توقعات الدول الأعضاء وتوقعات المجتمع المدني بشأن العلاقة بينهما. إلا أنه يشير إلى وجود مجال كاف لاستكشاف سبل تحسين التفاعل وتحقيق شمولية أكثر جدوى، مثلا عن طريق عقد اجتماعات بين رئيس الجمعية العامة والمجتمع المدني في مستهل ولايته، أو في لحظات أخرى حاسمة، وبين رؤساء اللجان الرئيسية للجمعية العامة والمجتمع المدني.

212 - وقد أصبح للمجتمع المدني وزن كبير في عالم اليوم، مما سيحتّم على الأمم المتحدة مواصلة استكشاف آليات وأشكال جديدة للتشارك معه. وإذ نتقدم معاً إلى الأمام في هذا المسعى، فإن من المهم أن نعالج بصورة جماعية الشواغل المتبقية لدى بعض الدول الأعضاء إزاء المجتمع المدني، بل وأحيانا انعدام الثقة فيه. ويتعين على شركائنا في المجتمع المدني أن يكفلوا امتثالهم امتثالا دقيقا للمسؤوليات والالتزامات التي تقترن بحقوقهم في الأمم المتحدة، وذلك عن طريق تحسين أساليبهم العامة من حيث الشفافية والمساءلة إزاء الغير. وأنا أدرك أن العديد من منظمات المجتمع المدني وجمعياته وشبكاته وهيئاته تواجه هذه التحديات بطرق ابتكارية شتى مما يبشر بالخير في المستقبل.

213 - ويتمثل أحد المجالات الأخرى التي تستدعي الاهتمام، في أن نسبة تمثيل مجتمع البلدان النامية المدني كثيرا ما تكون ناقصة في اجتماعات الأمم المتحدة. ومن أجل تحقيق توازن إقليمي أفضل، لا بد من إجراء تغييرات داخل المجتمع المدني ومن جانب الدول الأعضاء. إذ يمكن لمنظمات المجتمع المدني الدولية على سبيل المثال أن تبذل مزيدا من الجهود لضم منظمات من بلدان نامية إلى شبكاتها، واختيار مواطنين من بلدان نامية ممثلين لها في الأمم المتحدة، وزيادة عدد مقارها في بلدان نامية. ويمكن للدول الأعضاء تقديم المساعدة بواسطة دعم سخي لنفقات السفر وما يتصل به من المصروفات التي يحتاجها مشاركون من البلدان النامية في الأحداث التي تنظمها الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه، ينبغي لنا أن نستخدم التكنولوجيات الحديثة

للاتصالات بغية استكشاف الطرق التي يمكن من خلالها لمنظمات المجتمع المدني من مختلف المناطق أن تقدم إسهامات في النقاشات والمناقشات المتعلقة بالسياسات العامة العالمية دون أن يستدعي ذلك حضورها المادي.

إشراك دوائر قطاع الأعمال

214 - لأول مرة منذ أكثر من 60 عاما من تاريخ الأمم المتحدة، أصبحنا نعمل مع عناصر من دوائر قطاع الأعمال وعناصر أخرى فاعلة في المجتمع كشركاء حيويين في مسعانا لتحقيق أهدافنا. وقد كان لهذه العلاقة الجديدة تأثيران أساسيان في عمل المنظمة.

215 - أولا، ساهمت في إحراز تقدم نحو بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، بما يفضي في نهاية المطاف إلى تحسين حياة الفقراء بتيسير الدعم في مجالات حاسمة تتدرج من مجرد الدعوة لأهداف الأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة الإنسانية وإقامة الشراكات في مجال تكنولوجيا المعلومات، والائتمانات الصغرى، والصحة. وقد أسفر هذا التشارك عن مئات المشاريع الداعمة للأهداف الإنمائية للألفية، منها تلك المنشأة في إطار مبادرة النهوض بالأعمال التجارية المتنامية والمستدامة للحد من الفقر، التي ترمي إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي المربح في أفقر بلدان العالم بغية تعزيز الفرص الاقتصادية المستدامة على أرض الواقع.

216 - ثانيا، تساهم أشكال جديدة للتشارك مع دوائر قطاع الأعمال أيضا في دفع عجلة إصلاح الأمم المتحدة بتيسير استفادة المنظمة من ممارسات إدارية محسنة ووسائل أفضل لتعزيز سلطتها المعنوية وحشد القوة، مما يجعل تلك الشراكات حافزا قويا للابتكار المؤسسي في منظومة الأمم المتحدة بأسرها.

217 - ويقع في صميم هذه الجهود الاتفاق العالمي للأمم المتحدة الذي أعلنتُه في تموز/يوليه 2000. وهو اليوم أوسع مبادرة لمواطنة الشراكات في العالم، حيث يضم أكثر من 3 000 مشارك من أكثر من مائة بلد، أكثر من نصفها من العالم النامي. ومن خلال مشاريع التعلّم والحوار والشراكة، تمكّن الاتفاق العالمي من إحداث تغييرات بعيدة الأثر. كما أدى تكييف أنشطة الشركات التجارية مع أهداف الأمم المتحدة الأوسع إلى إدخال تحسينات هامة في مجال الحكم وبناء القدرات من أجل الموردين والمؤسسات الصغيرة. ومن خلال الدفاع عن مبادئ عالمية كجزء لا يتجزء من استراتيجيات وعمليات قطاع دوائر الأعمال، أصبحت الأسواق العالمية أكثر قوة وشمولية.

218 - ومن خلال مكتب الاتفاق العالمي، وجد الكثير من مؤسسات الأمم المتحدة منفذا جديدا لإشراك دوائر قطاع الأعمال وتحسين قدراتها الخاصة على العمل مع القطاع الخاص. وتعكف المنظمة نفسها، بواسطة الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وعملية المشتريات، على استيعاب مبادئ الاتفاق العالمي، مما يُكسبها مصداقية وقوة معنوية. وبصفة عامة، تساهم هذه التغييرات في زيادة الكفاءة وإيجاد وسائل ابتكارية لزيادة فعالية المزايا المؤسسية على نطاق المنظمة بكاملها.

219 - وبينما تقوم شراكتنا مع دوائر قطاع الأعمال على أساس فهم راسخ لأن أهداف دوائر قطاع الأعمال تختلف اختلافا كبيرا عن أهدف الأمم المتحدة، إلا أن هناك تداخلا متزايدا بين تلك الأهداف. ومع ذلك، يستدعي هذا التعاون وضع قواعد واضحة للتشارك من أجل حماية الأمم المتحدة عند إقامة شراكات تعزز التنفيذ العملي. وقد أصبح اليوم لدى المنظمة قواعد محددة للتشارك تتضمن تدابير خاصة بالنزاهة وأطرا للسياسات العامة. وكان لمكتب الاتفاق العالمي دور رائد في العديد من هذه التطورات، وأنا على ثقة بأنه سيواصل قيادة هذا الإصلاح الواعد من داخل المنظمة. وآمل أن تواصل الدول الأعضاء دعم هذه الجهود وأن يستمر تطور التشارك مع دوائر قطاع الأعمال وباقي العناصر الفاعلة في المجتمع، وذلك كجزء لا يتجزأ من التغيير التنظيمي لكي تصبح الأمم المتحدة قادرة على مواكبة القرن الحادي والعشرين.

الفصل السابع

خاتمة

220 - يسري موضوعا الحكم الرشيد والمساءلة مسرى الخيوط الذهبية في نسيج هذا التقرير. ولكي يمكن للدول الأعضاء أن تثري التنمية الاقتصادية والاجتماعية لديها وأن تنعم بالأمن الدائم وأن تحمي حقوق الإنسان في ظل سيادة القانون، يلزم أن تكون متمتعة بالحكم الجيد وأن تكون مسؤولة أمام مواطنيها. أما المنظمة، فإنها لا يمكن أن تصبح أكثر قوة وأشد فعالية إلا إذا حسُنت إدارتها وأصبحت مسؤوليتها أمام الدول الأعضاء أكثر وضوحا.

221 - وأود أن أختم بالتنويه إلى أن هذه المبادئ صحيحة أيضا بالنسبة للنظام العالمي. فالأمم المتحدة ليست حكومة عالمية، ومن ثم فإن كفالة الحكم الرشيد والمساءلة على الصعيد العالمي لا تتأتى بمجرد تحسين كفاءة الأمم المتحدة، بل تتجاوز ذلك بكثير. فهي تستلزم كفالة أن يكون الحكام

مسؤولين أمام المحكومين وأن تكون القوى العالمية واعية بمسؤوليتها تجاه الذين يمكن أن يتحول مسار حياتهم، إلى الأفضل أو إلى الأسوأ، بفعل ما تتخذه هذه القوى من قرارات.

222 - وهذا يعني الحاجة إلى زيادة المساءلة والشفافية، وإلى أن يكون التمثيل أكثر إنصافا، في جميع المؤسسات العالمية. وهو يعني علاوة على ذلك أن جميع المؤسسات الدولية يلزم أن تتحول لتصبح تعبيرا فعالا عن مجتمع عالمي صاعد، مؤسس على قيم مشتركة، وبنيانه متلاحم بأواصر التضامن الإنساني، ويستمد طاقته من الاحترام المتبادل والتفاهم المشترك بين البشر على اختلاف ثقافاتهم وتقاليدهم. وإذا استمر تقدمنا في هذا الاتجاه، فإن الجنس البشري سينعم لا بمجرد البقاء على هذا الكوكب الصغير، بل بالازدهار فعلا. وعندئذ لن يصبح الترابط الوثيق الذي نشهده بين مصائر جميع سكان هذا العالم مجرد واقع فقط، بل سيصبح بالفعل مصدرا فياضا للأمل.

مرفق إحصائي

	العالم	المناطق النامية	أفريقيا		آسيا				أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	رابطة الدول المستقلة			أوقيانوسيا	آسيا	أوروبا	المناطق المتقدمة النمو	بلدان تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرقي أوروبا	أقل البلدان نموا	البلدان غير الساحلية النامية	الدول الجزرية الصغيرة النامية
			جنوب الصحراء	شمال	شرق	جنوب	جنوب شرق	غرب		كلها	أوروبا	آسيا								
الهدف 1: **القضاء على الفقر المدقع والجوع**																				
الغاية 1: تخفيض نسبة السكان الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد إلى النصف في الفترة ما بين 1990 و 2015																				
المؤشر 1: نسبة من تقل قدرتهم الشرائية عن دولار واحد يوميا (النسبة المئوية للسكان الذين يعيشون بأقل من دولار واحد في اليوم)[1]																				
1990		27.9	44.6	202 [2]	11.3	33.0	39.4	19.6	2.2[2]	19.6	0.4						0.4			
2002		19.4	44.0	2.4 [2]	14.1	14.1	31.2	7.3	2.4[2]	7.3	2.5						1.8			
الغاية 2: تخفيض نسبة السكان الذين يعانون من الجوع إلى النصف في الفترة ما بين1990 و 2015																				
المؤشر 4: مدى انتشار نقص الوزن بين الأطفال دون الخامسة (النسبة المئوية للأطفال ناقصي الوزن دون الخامسة)																				
1990		33	32	10	11	19	53	39	11											
2004		28	30	9	7	8	47	28	8											
المؤشر 5: نسبة السكان الذين لا يحصلون على الحد الأدنى لاستهلاك الطاقة الغذائية (النسبة المئوية لناقصي التغذية من مجموع السكان)																				
1990-1992		20	33	4	13	16	25	18	6	7 [1]	4 [1]	16 [1]	15			<2.5[1]		22	38	23
2001-2003		17	31	4	10	12	21	12	9	7	3	20	12			2.5>		19	36	19
الهدف 2: **تحقيق تعميم التعليم الابتدائي**																				
الغاية 3: كفالة تمكن الأطفال ذكورا وإناثا في كل مكان من إتمام مرحلة التعليم الابتدائي بحلول سنة 2015																				
المؤشر 6: صافي نسبة القيد في التعليم الابتدائي (عدد المقيدين في المدارس الابتدائية من بين كل 100 طفل في سن المدرسة)[1]																				
1991	81.2	78.8	80.6	53.0	85.8	97.7	72.2	92.3	79.7	74.4	88.8	91.0	84.1	96.4				52.1	51.7	66.5
2004	87.0	85.8	49.0	64.2	94.9	94.1	89.3	92.9	82.9	79.6	90.9	90.1	91.8	95.6				69.0	69.4	82.8
المؤشر 8: معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاما (النسبة المئوية)																				
1990	84.3	80.9	66.3	67.4	92.7	95.5	61.5	94.3	80.1	73.5	99.2	99.8	97.7	99.7				56.3	65.0	84.8

	العالم	المناطق النامية	أفريقيا: جنوب الصحراء	أفريقيا: شمال	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	آسيا: شرق	آسيا: جنوب	آسيا: جنوب شرق	آسيا: غرب	أوقيانوسيا	رابطة الدول المستقلة: كلها	رابطة الدول المستقلة: أوروبا	رابطة الدول المستقلة: آسيا	المناطق المتقدمة النمو	بلدان تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرق أوروبا	أقل البلدان نموا	البلدان غير الساحلية النامية	الدول الجزيرة الصغيرة النامية
2000-2004[1]	87.2	85.0	73.1	84.3	96.0	98.9	72.2	96.2	91.3	72.8	99.7	99.7	99.8	99.3		63.7	70.3	85.3
الهدف 3: **تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة**																		
الغاية 4: إزالة التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي، ويفضل أن يكون ذلك بحلول عام 2005، وبالنسبة لجميع مراحل التعليم في موعد لا يتجاوز سنة 2015																		
المؤشر 9أ: نسبة الفتيات إلى الصبيان في التعليم الابتدائي (نسبة معدلات القيد الإجمالي للفتيات إلى معدلات القيد الإجمالي للصبية)																		
1991	0.89	0.87	0.82	0.84	0.97	0.93	0.76	0.96	0.83	0.92	0.99	1.00	0.99	0.99		0.79	0.82	0.96
2004	0.94	0.94	0.94	0.89	0.97	1.00	0.91	0.97	0.89	0.91	0.99	0.99	0.98	0.99		0.88	0.86	0.95
المؤشر 9 ب: نسبة الفتيات إلى الصبيان في التعليم الثانوي (نسبة معدلات القيد الإجمالي للفتيات إلى معدلات القيد الإجمالي للصبية)																		
1999	0.92	0.88	0.93	0.82	1.07	0.95	0.74	0.97	0.79	0.93	1.03	10.5	0.96	1.01		0.77	0.81	1.05
2004	0.94	0.92	0.97	0.79	1.08	1.00	0.83	1.00	0.80	0.93	0.98	0.99	0.96	1.01		0.81	0.81	1.04
المؤشر 9ج: نسبة الفتيات إلى الصبيان في التعليم العالي (نسبة معدلات القيد الإجمالي للفتيات إلى معدلات القيد الإجمالي للصبية)																		
1999	0.97	0.78	0.69	0.69	1.12	0.55	0.63	0.99	0.82	0.67	1.20	1.27	0.89	1.19		0.57	0.73	1.15
2004	1.03	0.87	0.93	0.63	1.17	0.81	0.70	1.04	0.89	0.90	1.28	1.32	1.02	1.27		0.63	0.83	1.25
المؤشر 10: نسبة النساء إلى الرجال ممن يلمون بالقراءة والكتابة فيما بين سن 15 و 24 عاما (نسبة الشابات إلى الشباب ممن يلمون بالقراءة والكتابة)																		
1990	0.91	0.88	0.73	0.80	1.00	0.96	0.72	0.97	0.81	0.87	1.00	1.00	1.00	1.00		0.72	0.80	0.97
2000-2004[1]	0.93	0.91	0.87	0.88	1.01	0.99	0.79	0.99	0.92	0.94	1.00	1.00	1.00	1.00		0.80	0.86	1.00
المؤشر 11: حصة النساء من العمالة المأجورة في القطاعات غير الزراعية (حصة النساء من العمالة المأجورة في القطاعات غير الزراعية)																		
1990	35.9		20.1	32.4	38.3	37.9	13.1	37.3	16.6	28.4	48.5			43.4				
2004	39.1		20.3	35.0	43.2	41.2	17.3	38.3	20.1	37.3	51.1			46.4				
المؤشر 12: نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية (ذات الغرفة الواحدة أو مجالس النواب فقط، النسبة المئوية)																		
1990	12.4	10.4	2.6	7.2	11.9	20.2	5.7	10.4	4.6	12				15.4		7.3	14.0	14.4
2006[1]	16.6	15.3	7.0	16.2	20.4	19.5	12.8	15.8	7.6	3.2	10.8	11.0	10.6	21.1		15.6	16.3	17.8
الهدف 4: **تخفيض معدل وفيات الأطفال**																		
الغاية 5: تخفيض معدل وفيات الأطفال دون الخامسة بمقدار الثلثين في الفترة ما بين 1990 و 2015																		
المؤشر 13: معدل وفيات الأطفال دون الخامسة (عدد الوفيات لكل 000 1 من المواليد الأحياء)																		
1990	95	106	88	185	54	48	126	78	69	87	50	28	83	12	29			
2004	79	87	37	168	31	31	90	43	58	80	44	20	78	7	17			
المؤشر 15: نسبة الأطفال البالغين سنة واحدة المحصنين ضد الحصبة (النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و 23 شهرا الذين تلقوا جرعة واحدة على الأقل من اللقاح المضاد للحصبة)																		
1990	73	71	85	56	76	98	58	71	80	70	85			84	93			
2004	76	73	94	65	92	85	62	81	88	48	98			92	96			
الهدف 5: **تحسين الصحة النفاسية**																		
الغاية 6: تخفيض نسبة الوفيات النفاسية بمقدار ثلاثة أرباع في الفترة ما بين 1990 و 2015																		
المؤشر 17: نسبة الولادات التي تجري تحت إشراف موظفي صحة من ذوي المهارة																		
1990	47	43	40	42	72	51	30	38	60		99	99	97		96			
2004	58	56	71	46	88	79	36	68	66		99	99	99		96			
الهدف 6: **مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض**																		
الغاية 7: وقف انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحلول سنة 2015 وبدء انحساره اعتبارا من ذلك التاريخ																		
المؤشر 18أ: انتشار فيروس نقص المناعة البشرية لدى الحوامل اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و 24 سنة (النسبة المئوية المقدرة لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين البالغتين، 15-49 سنة)																		
1990	0.37		<0.1	2.7	0.3	<0.1	0.1	0.1	<0.1	<0.1		<0.1	<0.1	0.2				
2005	1.1		0.1	5.8	0.6	0.1	0.7	0.5	<0.1	1.5		1.1	0.2	0.5				
المؤشر 18ب: انتشار فيروس نقص المناعة البشرية لدى الحوامل اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و 24 سنة (النسبة المئوية للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية من النساء)																		
1990			<20	54	33	<20	<20	<20	<20	<20		<20	<20	<20				
2005			22	59	34	27	28	33	<20	59		31	27	28				

	العالم	المناطق النامية	أفريقيا: شمال	أفريقيا: جنوب الصحراء	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	آسيا: شرق	آسيا: جنوب شرق	آسيا: جنوب	آسيا: غرب	أوقيانوسيا	رابطة الدول المستقلة: كلها	رابطة الدول المستقلة: أوروبا	رابطة الدول المستقلة: آسيا	المناطق المتقدمة النمو	بلدان تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرق أوروبا	أقل البلدان نموا	البلدان غير الساحلية النامية	الدول الجزيرية الصغيرة النامية
المؤشر 19أ: استعمال الرفالات أثناء آخر عملية اتصال جنسي محفوفة بالمخاطر (النسبة المئوية للسكان الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاما الذين استخدموا الرفالات أثناء آخر عملية اتصال جنسي محفوفة بالمخاطر[1]، 2004/1998 ويرد عدد البلدان التي شملتها الدراسات الاستقصائية بين قوسين)																		
النساء				27 (26)				51 (1)					54 (3)					
الرجال				43 (25)				59 (1)										
المؤشر 19ب: النسبة المئوية للأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاما الملمين بمعلومات شاملة وصحيحة[1] عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (النسبة المئوية للفترة 2004/1998 ويرد عدد البلدان التي شملتها الدراسات الاستقصائية بين قوسين)																		
النساء				24 (34)			18 (3)	21 (1)					6 (5)					
الرجال				31 (18)				17 (1)										
المؤشر 20: نسبة التحاق اليتامى إلى غير اليتامى الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و 14 عاما بالمدارس[1] (ويرد عدد البلدان التي شملتها الدراسات الاستقصائية بين قوسين)																		
2004/1998				0.85 (39)														
الغاية 8: وقف انتشار الملاريا وغيرها من الأمراض الرئيسية بحلول سنة 2015 وبدء انحساره اعتبارا من ذلك التاريخ																		
المؤشر 22أ: السكان المقيمون في المناطق المعرضة لخطر الملاريا الذين يتخذون تدابير فعالة للوقاية من الملاريا (النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين ينامون تحت ناموسيات معالجة بالمبيدات الحشرية)																		
2004/1999				4														
المؤشر 22ب: السكان المقيمون في المناطق المعرضة لخطر الملاريا الذين يتخذون تدابير فعالة لعلاج الملاريا (النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة المصابين بحمى الذين يعالجون بشكل سليم)																		
2004/1999				37				3										
المؤشر 23أ: معدلات الإصابة والوفيات المرتبطة بالتدرن الرئوي (السل) (عدد الحالات لكل 000 100 من السكان، باستثناء المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية)																		
1990	122	149	59	148	98	116	272	173	68	203	51	48	60	28				
2004	128	151	49	281	59	102	217	166	50	166	108	104	117	16				
المؤشر 23ب: معدلات الانتشار والوفيات المرتبطة بالتدرن الرئوي (السل) (عدد الوفيات في كل 000 100 من السكان، باستثناء المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية)																		
1990	28	35	5	38	14	25	67	45	11	53	9	9	9	3				
2004	23	27	4	56	8	16	36	31	8	29	17	17	17	2				
المؤشر 24أ: نسبة حالات التدرن الرئوي التي اكتشفت وعولجت في إطار استراتيجية الدورة العلاجية القصيرة الأجل الخاضعة للمراقبة المباشرة (النسبة المئوية للحالات الجديدة التي اكتشفت في إطار استراتيجية الدورة العلاجية القصيرة الأجل)																		
2000	28	29	82	36	43	30	39	15	27	13	11	3	36	22				
2004	53	54	83	47	58	63	65	51	26	26	22	13	46	44				
المؤشر 24ب: نسبة حالات التدرن الرئوي التي اكتشفت وعولجت في إطار استراتيجية الدورة العلاجية القصيرة الأجل الخاضعة للمراقبة المباشرة (النسبة المئوية للمرضى الذين عولجوا بنجاح في إطار استراتيجية الدورة العلاجية القصيرة الأجل)																		
2000	82	82	88	72	81	94	86	83	81	76	76	68	78	77				
2003	82	83	86	72	83	93	86	86	83	67	72	62	76	76				
الهدف 7: **كفالة الاستدامة البيئية**																		
الغاية 9: إدماج مبادئ التنمية المستدامة في السياسات والبرامج القطرية وانحسار فقدان الموارد البيئية																		
المؤشر 25: نسبة مساحة الأراضي المغطاة بالغابات (النسبة المئوية)																		
1990	.3		1.3	29.2	49.9	16.5	14.0	56.3	3.3	68.3	38.6	46.6	3.9	30.4				
2005	30.3		1.5	26.5	46.0	19.8	14.2	46.8	3.5	63.4	38.6	46.7	3.9	30.8				
المؤشر 26: المناطق المحمية لغرض المحافظة على التنوع البيولوجي (نسبة المناطق المحمية إلى المساحة الكلية، بما في ذلك البرية والبحرية)																		
1990	8.7	9.0	3.5	10.5	12.8	10.4	4.8	6.1	4.0[1]	1.2	6.5	7.3	3.0	12.4	8.5	9.0	2.0	
2005	11.6	12.2	4.7	11.2	17.7	14.4	6.0	9.5	18.7[1]	1.6	7.7	8.6	3.9	16.3	9.5	11.6	3.4	
المؤشر 27: الطاقة المستخدمة لكل 000 1 دولار من الناتج المحلي الإجمالي (معادل استهلاك كلغ من النفط)																		
1990	235	266	164	360	167	419	245	203	250		658[2]	625[2]	985[2]	216	415	258		
2003	212	218	165	363	162	219	201	211	287		531	519	627	189	261	260		
المؤشر 28: انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون (حصة الفرد، بالأطنان المترية)[1]																		
1990	4.0	1.6[3]	1.9[3]	0.8[3]	2.4[3]	2.4[3]	0.8[3]	1.0[3]	4.7[3]	1.4[3]	13.2[3]	12.6[4]	7.2[4]	12.6[2]				
2003	4.0	2.2[3]	2.8[3]	0.7[3]	2.4[3]	3.4[3]	1.2[3]	1.7[3]	5.8[3]	1.4[3]	8.1[3]	9.1[4]	5.1[4]	12.9[2]				
المؤشر 28ب: استهلاك المواد المستنفذة لطبقة الأوزون (غازات الكلوروفلورو كربون بملايين أطنان طاقة استنفاذ الأوزون)																		

			أفريقيا			آسيا				رابطة الدول المستقلة							
	العالم	المناطق النامية	جنوب الصحراء	شمال	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	شرق	جنوب	جنوب شرق	غرب	أوقيانوسيا	كلها	أوروبا	آسيا	المناطق المتقدمة النمو	بلدان تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرق أوروبا	أقل البلدان نموا	البلدان غير الساحلية النامية	الدول الجزيرة الصغيرة النامية
1990		113.4	8.9	9.1	32.6	41.8	2.5	16.1	6.1	0.04	105.9	104.5	1.4	514.7	3.5	1.0	1.5	
2004		63.4	3.9	4.3	13.6	22.9	7.1	8.2	4.2	0.02	0.7	0.5	0.2	1.9	0.6	2.7	0.9	
الغاية 10: خفض نسبة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة والمرافق الصحية الأساسية إلى النصف بحلول سنة 2015																		
المؤشر 30: نسبة الأشخاص الذين يمكنهم الحصول بصورة مستدامة على مصدر محسَّن للمياه في المناطق الحضرية والريفية (النسبة المئوية)																		
مجموع 1990	78	71	49	89	83	71	72	76	85	51	92			100				
الحضر	95	93	82	95	93	99	90	93	94	92	97			100				
الريف	64	60	36	82	60	59	66	68	70	39	84			99				
مجموع 2004	83	80	56	91	91	78	85	82	91	51	92			99				
الحضر	95	92	80	96	96	93	94	99	97	80	99			100				
الريف	73	70	42	86	73	67	81	77	79	40	80			95				
المؤشر 31: نسبة السكان الذين يمكنهم الحصول على المرافق الصحية المحسّنة في المناطق الحضرية والريفية (النسبة المئوية)																		
مجموع 1990	49	35	32	65	68	24	20	49	81	54	82			100				
الحضر	79	68	52	84	81	64	54	70	97	80	92			100				
الريف	26	17	24	47	36	7	8	40	55	46	63			99				
مجموع 2004	59	50	37	77	77	45	38	67	84	53	83			99				
الحضر	80	73	53	91	86	69	63	81	96	80	92			100				
الريف	39	33	28	62	49	28	27	56	59	43	67			98				
الغاية 11: تحقيق تحسّن كبير بحلول عام 2020 في معيشة ما لا يقل عن 100 مليون من قاطني الأحياء الفقيرة																		
المؤشر 32أ: نسبة الأسر المعيشية التي حققت الحيازة الآمنة (سكان الأحياء الفقيرة بالملايين)																		
1990	721.6	660.9	101.0	21.7	110.8	150.8		198.7	49.0	28.6	0.4	9.2	9.7	41.8		81.9	46.5	5.7
2001	924.0	860.1	166.2	21.4	127.6	193.8		253.1	56.8	40.7	0.5	8.9	9.8	45.2		140.1	47.3	7.3
المؤشر 32ب: نسبة الأسر المعيشية التي حققت الحيازة الآمنة (النسبة المئوية لسكان المناطق الحضرية الذين يعيشون في الأحياء الفقيرة)																		
1990	31.6	47.0	37.7	72.3	35.4	41.1		63.7	36.8	34.4	24.5	6.0	30.3	6.0		76.3	48.4	24.0
2001	31.6	43.3	28.2	71.9	31.9	36.4		59.0	28.0	35.3	24.1	6.0	29.4	6.0		78.2	56.5	24.4
الهدف 8: **إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية**																		
الغاية 12: المضي في إقامة نظام تجاري ومالي يتسم بالانفتاح والتقيد بالقواعد والقابلية للتنبؤ به وعدم التمييز																		
الغاية 13: معالجة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نموا																		
الغاية 14: معالجة الاحتياجات الخاصة للبلدان غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية																		
الغاية 15: المعالجة الشاملة لمشاكل ديون البلدان النامية باتخاذ تدابير على المستويين الوطني والدولي لجعل تحمل ديونها ممكنا في المدى الطويل																		
المؤشر 33أ: صافي المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى جميع البلدان النامية وإلى أقل البلدان نموا (المجموع السنوي للمساعدات ببلايين دولارات الولايات المتحدة)																		
1990		52.7														15.2		
2004		[1]106.5														23.5		
المؤشر 33ب: صافي المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى جميع البلدان النامية وإلى أقل البلدان نموا (النسبة المئوية للحصة المقدمة من مانحي لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المخصصة للخدمات الاجتماعية الأساسية – التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأولية والتغذية والمياه المأمونة والمرافق الصحية (النسبة المئوية)																		
1990		0.33														0.09		
2004		[1]0.33														0.08		
المؤشر 34: نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية والموزعة قطاعيا المقدمة من مانحي لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المخصصة للخدمات الاجتماعية الأساسية – التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأولية والتغذية والمياه المأمونة والمرافق الصحية (النسبة المئوية)																		
1995-1996		8.1																
2003-2004		16.0																
المؤشر 35: نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية الثنائية غير المقيدة المقدمة من مانحي لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي[1] (النسبة المئوية)																		
1990		67.6																

			أفريقيا			آسيا				رابطة الدول المستقلة							
	العالم	المناطق النامية	شمال الصحراء	جنوب الصحراء	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	شرق	جنوب	جنوب شرق	غرب	أوقيانوسيا	كلها	أوروبا	آسيا	المناطق المتقدمة النمو	بلدان تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرق أوروبا	أقل البلدان نموا	البلدان غير الساحلية النامية	الدول الجزرية الصغيرة النامية
2004	91.3																	
المؤشر 36: المساعدة الإنمائية الرسمية التي تلقتها البلدان النامية غير الساحلية نسبة إلى دخلها القومي الإجمالي (النسبة المئوية)																		
1990																	6.5	
2004																	7.3	
المؤشر 37: المساعدة الإنمائية الرسمية التي تلقتها الدول الجزرية الصغيرة النامية نسبة إلى دخلها القومي الإجمالي (النسبة المئوية)																		
1990																		2.8
2004																		1.1
المؤشر 38أ: نسبة مجموع واردات البلدان المتقدمة من البلدان النامية وأقل البلدان نموا (حسب القيمة وباستثناء الأسلحة) المسموح بدخولها دون رسوم جمركية (النسبة المئوية)																		
1996		52														67		
2004		75														81		
المؤشر 38ب: نسبة مجموع واردات البلدان المتقدمة من البلدان النامية وأقل البلدان نموا (حسب القيمة وباستثناء الأسلحة والبترول) المسموح بدخولها دون رسوم جمركية (النسبة المئوية)																		
1996		53														77		
2004		75														79		
المؤشر 39أ: متوسط التعريفات الجمركية التي تفرضها البلدان المتقدمة على المنتجات الزراعية الواردة من البلدان النامية (النسبة المئوية)																		
1996		9.8														4.3		
2004		8.4														3.4		
المؤشر 39ب: متوسط التعريفات الجمركية التي تفرضها البلدان المتقدمة النمو على المنسوجات الواردة من البلدان النامية (النسبة المئوية)																		
1996		8.1														5.7		
2004		5.7														1.5		
المؤشر 39ج: متوسط التعريفات الجمركية التي تفرضها البلدان المتقدمة النمو على الملبوسات الواردة من البلدان النامية (النسبة المئوية)																		
1996		14.5														11.4		
2004		10.4														2.5		
المؤشر 40: تقدير النسبة المئوية للدعم الزراعي لبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من ناتجها المحلي الإجمالي																		
1996														1.90				
2004[1]														1.16				
المؤشر 41: نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة لبناء القدرات التجارية (النسبة المئوية للمساعدة التقنية/بناء القدرات المتصلة بالتجارة المقدمة من مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية القابلة للتخصيص)																		
2001	4.0																	
2004	3.6																	
المؤشر 42أ: العدد الكلي للبلدان التي بلغت مرحلة الاستيفاء بشأن مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون																		
2000	1	1		1														
2006	18	14			4													
المؤشر 42ب: العدد الكلي للبلدان التي بلغت مرحلة اتخاذ قرار بشأن مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون (لكن لم تصل مرحلة الاستيفاء)																		
2000	21	17			4													
2006	11	11																
المؤشر 42ج: العدد الكلي للبلدان التي لا زال ينبغي النظر في إدراجها في مرحلة اتخاذ قرار بشأن مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون																		
2000	16																	
2006	9	7				2												
المؤشر 42د: العدد الكلي للبلدان المؤهلة لمبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون																		
2000	38																	
2006	38																	
المؤشر 43: تخفيف عبء الدين المتعهد به بموجب مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون (للبلدان التي بلغت مرحلة اتخاذ قرار أو مرحلة الاستيفاء، ببلايين دولارات الولايات المتحدة، تراكمي)																		
2000	34																	
2006[1]	59																	
المؤشر 44: النسبة المئوية لخدمة الديون من صادرات السلع والخدمات (نسبة خدمة الديون إلى الصادرات)																		

			أفريقيا			آسيا					رابطة الدول المستقلة						
	العالم	المناطق النامية	جنوب الصحراء	شمال	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	شرق	جنوب	جنوب شرق	غرب	أوقيانوسيا	كلها	أوروبا	آسيا	المناطق المتقدمة النمو	بلدان تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرق أوروبا	أقل البلدان نموا	البلدان غير الساحلية النامية	الدول الجزرية الصغيرة النامية
1990		16.4	11.5	39.8	20.5	4.7	17.7	16.7	14	[1]3.9	[1]3.9	[1]3.9	[1]3.5		9.4	16.8		
2004		7	5.8	10.9	14.6	0.9	14.7	9.2	[2]1.2	5.5	5.6		4.4		8.9	8.2		
الغاية 16: وضع وتنفيذ استراتيجيات، بتعاون مع البلدان النامية، تتيح للشباب عملا لائقا ومنتجا																		
المؤشر 45: معدل البطالة بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 و 24 سنة																		
1995		12.1	18.0	33.9	14.2	7.2	9.4	9.7	20.8	7.9	19.4				15.8			
2005		13.7	18.3	34.5	15.2	7.8	11.3	17.0	23.6	6.6	18.1				13.8			
الغاية 17: التعاون مع شركات المستحضرات الصيدلية لإتاحة العقاقير الأساسية بأسعار ميسورة في البلدان النامية																		
الغاية 18: التعاون مع القطاع الخاص لإتاحة فوائد التكنولوجيات الجديدة، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات																		
المؤشر 47: مشتركو الخطوط الهاتفية والهواتف الخلوية (عدد مشتركي الخطوط الهاتفية والهواتف الخلوية لكل 100 نسمة)																		
1990	10.1	2.3	1.0	2.9	6.4	2.4	0.7	1.4	10.0	3.4	12.5			45.4	13.8	0.3	2.3	7.3
2004	46.4	31.7	8.2	27.6	50.0	54.1	8.4	27.4	52.5	10.1	57.1			130.1	73.8	3.2	7.4	37.8
المؤشر 48أ: مستعملو الحواسيب الشخصية وشبكة الإنترنت (عدد الحواسيب الشخصية لكل 100 نسمة)																		
1990	2.5	0.3	0.3	0.1	0.6	0.3	0.0	0.3	1.2	0.0	0.3			11.1	0.2	0.1	0.0	3.9
2004	13.0	4.9	1.6	2.6	9.0	6.9	1.7	3.5	10.8	6.5	9.6			55.9	8.1	0.8	1.3	13.3
المؤشر 48ب: مستعملو الحواسيب الشخصية وشبكة الإنترنت (عدد مستخدمي الإنترنت لكل 100 نسمة)																		
1990	0.3	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0		0.0	0.3	0.0	0.0	0.0	0.0
2004	13.7	7.0	1.8	6.3	11.9	10.3	3.4	7.4	10.5	4.7	8.9			51.4	16.5	0.7	1.4	12.9

المصدر

فريق الخبراء المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية وبقاعدة بيانات الأهداف الإنمائية للألفية (http://mdgs.un.org)

حواشي

بالنظر إلى ضيق المساحة، لم تقدم المؤشرات التي لا تتوفر بيانات جديدة بشأنها في هذا المرفق، باستثناء المؤشر 32، نسبة الأسر المعيشية التي حققت الحيازة الآمنة، وهو المؤشر الوحيد لرصد الغاية. كما أن المؤشر 14، معدل وفيات الأطفال، لم يقدم لأنه لا يمكن تقييم الاتجاهات من خلال مؤشر عن وفيات الأطفال. ويمكن الاطلاع على المرفق الإحصائي الكامل، بما في ذلك جميع المؤشرات المستخدمة في رصد التقدم المحرز نحو الأهداف الإنمائية للألفية، في الموقع الإلكتروني http://mdgs.un.org.

وباستثناء الحالات المشار فيها إلى خلاف ذلك، تستند التجمعات الإقليمية إلى المناطق الجغرافية للأمم المتحدة مع بعض التغييرات اللازمة لإيجاد مجموعات متناغمة إلى أقصى حد ممكن من البلدان لأغراض التحليل والعرض. ويمكن الاطلاع على التشكيلة الإقليمية المعتمدة سنة 2006 للإبلاغ عن مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية في الموقع الإلكتروني http://mdgs.un.org تحت باب ”بيانات“.

تضم رابطة الدول المستقلة الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس وجمهورية مولدوفا في أوروبا، وأذربيجان وأرمينيا وأوزبكستان وتركمانستان وجورجيا وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان في آسيا.

وحيثما وردت، تضم ”المناطق المتقدمة“ أوروبا (باستثناء بلدان رابطة الدول المستقلة) وكندا والولايات المتحدة وأستراليا واليابان ونيوزيلندا. وتشمل المناطق المتقدمة دوما البلدان التي تمر في مرحلة انتقالية في أوروبا إلا إذا كانت هذه الأخيرة مقدمة بشكل منفصل في الجداول بوصفها ”البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية في جنوب شرق أوروبا“.

المؤشر 1

(1) تقديرات البنك الدولي في أيار/مايو 2006. استبعدت الاقتصادات ذات الدخل المرتفع، كما يعرفها البنك الدولي.

(2) التقديرات المجمَّعة لشمال أفريقيا وغرب آسيا.

المؤشر 5

(1) تشير البيانات إلى الفترة 1993-1995.

المؤشر 6

(1) يعادل صافي معدلات القيد في التعليم الابتدائي سنوات الدراسة في السنوات المشار إليها.

المؤشران 8 و 10

(1) تشير البيانات إلى آخر تقديرات الإلمام بالقراءة والكتابة والإسقاطات التي أعلنها معهد اليونسكو للإحصاء فيما يتعلق بالفترة 2000-2004.

المؤشر 12

(1) حتى 1 كانون الثاني/يناير 2006.

المؤشر 19 أ

(1) النسبة المئوية للشابات والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاما الذين بلغوا عن استخدام الرفالات أثناء الاتصال الجنسي مع شريك غير منتظم في الشهور الإثني عشر الأخيرة، من بين من كان لديهم مثل هذا الشريك في الشهور الإثني عشر الأخيرة.

المؤشر 19 ب

(1) النسبة المئوية للشابات والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاما الذين يحددون بشكل صحيح سببين رئيسيين لنقل فيروس نقص المناعة البشرية (يستخدمون الرفالات ويقصُرون الاتصال الجنسي على شريك واحد وفيٍّ وغير مصاب)، والذين يرفضون تصورين خاطئين محليين شائعين والذين يعرفون أن شخصا ذا مظهر سليم يستطيع نقل فيروس نقص المناعة البشرية.

المؤشر 20

(1) نسبة الالتحاق الفعلي بالمدارس للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و 14 عاما الذين توفي أبواهما البيولوجيان إلى الالتحاق الفعلي للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و 14 عاما الذين لا يزال أبواهما على قيد الحياة والذي يعيشون حاليا في كنف واحد من أبويهما البيولوجيين.

المؤشر 26

(1) تعزى أرقام الفترة من 1995 إلى 2005 إلى إنشاء منطقة محمية كبيرة جديدة في المملكة العربية السعودية.

المؤشر 27

(1) البيانات غير قابلة للمقارنة بشكل مباشر مع المجموعات السابقة لأن الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة أُعيد إدراجه بـ (معادل القدرة الشرائية) الدولية للدولار سنة 2000.

(2) الأرقام تتعلق بسنوات غير التي حددت.

المؤشر 28

(1) يشمل مجموع انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون من الوقود الأحفوري (معبرا عنها بملايين الأطنان المترية من غاز ثاني أكسيد الكربون) انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من: استهلاك الوقود الصلب، واستهلاك الوقود السائل، واستهلاك الوقود الغازي، وإنتاج الإسمنت، وحرق الغاز (مركز الولايات المتحدة لتحليل معلومات غاز ثاني أكسيد الكربون).

(2) استنادا إلى جرد الانبعاثات الوطنية السنوي لبلدان المرفق الأول (باستثناء الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس المدرجة في رابطة الدول المستقلة) التي ترفع تقاريرها إلى اجتماعات اتفاقية الأمم المتحدة

الإطارية المتعلقة بتغير المناخ؛ ولا توجد أي التزامات إبلاغ سنوية على البلدان المدرجة في المرفق الأول. ولتقييم الاتجاهات المتعلقة ببلدان المرفق الأول كمجموعة، تتضمن الأرقام الإجمالية لسنة 2002 بيانات تشير إلى السنة السابقة فيما يتعلق بالبلدان التي لم تكن بيانات سنة 2002 متوافرة بشأنها. وتشير البيانات إلى سنة 1999 فيما يتعلق بليختنشتاين، وإلى سنة 2002 فيما يتعلق ببولندا. وذلك مع استبعاد الانبعاثات/عوامل التبديد الناجمة عن تغير استخدام الأراضي.

(3) استنادا إلى البيانات التي قدمها مركز الولايات المتحدة لتحليل معلومات غاز ثاني أكسيد الكربون.

(4) استنادا إلى البيانات التي قدمها مركز الولايات المتحدة لتحليل معلومات غاز ثاني أكسيد الكربون. تُظهر خانات سنة 1990 بيانات سنة 1992 فيما يتعلق برابطة الدول المستقلة.

المؤشران 33 أ و 33 ب

(1) بيانات أولية تتعلق بسنة 2005.

المؤشر 35

(1) استنادا إلى أن حوالي 40 في المائة فقط من الالتزامات المتعلقة بتقديم المساعدات الإنمائية المباشرة من بلدان لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بما أنها لا تشمل التعاون التقني والتكاليف الإدارية، فضلا عن أن المساعدات الإنمائية المباشرة المقدمة من لكسمبرغ والنمسا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية التي لا ترفع تقارير عن تقييد مساعداتها الإنمائية المباشرة.

المؤشر 40

(1) بيانات أولية.

المؤشر 43

(1) حتى آذار/مارس 2006.

المؤشر 44

(1) بيانات متعلقة بسنة 1994.

(2) بيانات متعلقة بسنة 2003.

الجزء الأول
قضايا سياسية وأمنية

الفصل الأول
السلم والأمن الدوليين

واصلت الأمم المتحدة تعضيد جهودها الرامية إلى تعزيز وحفظ السلم والأمن الدوليين. وباشرت لجنة بناء السلام التي أنشئت في عام 2005 لغرض تحسين إدارة عمليات حفظ السلام في كافة أنحاء العالم أعمالها في حزيران/يونيه من عام 2006 وعَقدَت اجتماعات قطرية مخصصة بشأن الأوضاع في سيراليون وبوروندي في شهري تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر. كما قام الأمين العام باتخاذ خطوات لإنشاء مكتب دعم بناء السلام لمساعدة ودعم اللجنة وكذلك صندوق بناء السلام بهدف دعم أنشطة بناء السلام التي أسهمت بشكل مباشر في استقرار البلدان الخارجة من نزاع.

وأعلنت الجمعية العامة عام 2009 سنة دولية للمصالحة ودعت الحكومات والمنظمات الدولية وغير الحكومية إلى دعم عمليات المصالحة بين المجتمعات المتأثرة و/أو المنقسمة بفعل النزاعات.

تواصلت عمليات الإرهاب الدولي بلا هوادة في عام 2006، بما في ذلك هجمات مميتة في مصر والهند والعراق. وفي سلسلة من البيانات، أدان مجلس الأمن هذه الهجمات، مشدداً على ضرورة تقديم المخططين لها ومرتكبيها للعدالة، وحث الدول على الوفاء بالتزامها بمحاربة الإرهاب. وفي إجراءات أخرى، اعتمد المجلس المزيد من التدابير ضد القاعدة وطالبان والمرتبطين بهما، وناشدت الجمعية العامة الدول الأعضاء دعم الجهود الدولية الرامية إلى الحيلولة دون امتلاك الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وفي نيسان/أبريل، قام الأمين العام، في معرض الاستجابة لمخرجات مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، بتقديم توصيات بخصوص استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بغية تدعيم قدرة منظومة الأمم المتحدة على مساعدة الدول في محاربة الإرهاب وتعزيز تنسيق أنشطة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وقد اعتمدت الجمعية هذه الاستراتيجية في أيلول/سبتمبر.

وواصلت الأمم المتحدة تحسين إدارة وعمل بعثاتها لحفظ السلام. ومتابعةً للتوصيات التي تضمنها تقرير مستشار الأمين العام لعام 2005 بخصوص الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة، قامت إدارة عمليات حفظ السلام ببلورة استراتيجية شاملة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب كادر الأمم المتحدة لحفظ السلام بقصد منع إساءة التصرف وفرض قواعد سلوك الأمم المتحدة واتخاذ إجراءات لإصلاح الضرر. وقد قامت إدارة عمليات حفظ السلام أيضاً بإنشاء فريق متعدد التخصصات معني بالسلوك والانضباط في مقرها الرئيسي، بالإضافة إلى فرق أنشئت في بوروندي وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي وليبريا وسيراليون والسودان وتيمور – ليشتي، من أجل تطوير السياسات وتوفير رقابة على الشؤون الانضباطية وضمان التطبيق المتسق لقواعد سلوك الأمم المتحدة. وفي أيار/مايو، قدم الأمين العام إلى رئيس الجمعية مشروع بيان السياسات ومشروع استراتيجية شاملة بشأن مساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. وفي كانون الأول/ديسمبر، اصدر المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالقضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب كادر الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وثيقة التزام بالقضاء على الاستغلال الجنسي، التي بمقتضاها أكد كبار قادة الأمم المتحدة والكيانات الأخرى غير الأمم المتحدة عزمهم على منع واتخاذ ما يلزم حيال أفعال الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يقوم بها العاملون لديهم.

وقد أبقت المنظمة على 12 من بعثاتها ومكاتبها السياسية والمعنية ببناء السلام و 15 من عملياتها لحفظ السلام في عام 2006. وبحلول نهاية العام، أظهر بيان بأن 99355 من الكادر العسكري والمدني كانوا يخدمون في هذا المضمار، بالمقارنة مع 85000 في عام 2005.

وقد تحسن الوضع المالي لعمليات حفظ السلام في عام 2006؛ وازدادت النفقات إلى 4,582.8 مليون دولار، بالمقارنة مع 4,074.3 مليون دولار في عام 2005، أي بزيادة قدرها 12,5 في المائة، وتعزى بشكل رئيسي إلى الأثر المترتب على مرور سنة كاملة على بعثتها في السودان وتوسيع العمليات في كوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي. وقد بلغت الاشتراكات المقررة غير المسددة 1.3 بليوناً، بالمقارنة مع 1.7 بليوناً في العام المنصرم.

الفصل الثاني

أفريقيا

إبان عام 2006، حافظت الأمم المتحدة على التزامها المتين بتعزيز السلام والاستقرار والتنمية في أفريقيا من خلال ست بعثات ومكاتب سياسية تابعة للأمم المتحدة وسبع بعثات لحفظ السلام، مدعومة بنحو 60000 من الكادر العسكري. وقد واجهت المنظمة تحديات ضخمة في مساعدة البلدان في حالات النزاع وتلك التي تمر في مرحلة انتقالية لبناء السلام عقب النزاع في وسط أفريقيا ومنطقة البحيرات الكبرى وغرب أفريقيا والقرن الأفريقي كي تعود إلى السلام والاستقرار والازدهار. وقد واصل مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا استحضار وجهة نظر إقليمية للمشاكل التي تواجه القارة والمساعدة في منع نشوب نزاع وزيادة الوعي بالمشاكل دون الإقليمية، لا سيما ما يخص بطالة الشباب والهجرة. وعملت الأمم المتحدة عن كثب مع الإتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والهيئة الحكومية المعنية بالتنمية بهدف مساعدة الحكومات الأفريقية على تحسين الأمن وضمان الحصول على المعونات الإنسانية وتنشيط عمليات السلام وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وظل وسط أفريقيا ومنطقة البحيرات الكبرى متأثِرين بنشاطات الميليشيات وأمراء الحرب المحليين والشركات الدولية المستغلة لموارد الإقليم الطبيعية بشكل غير قانوني، في انتهاكٍ لعقوبات الأمم المتحدة. وفي شهر كانون الثاني/يناير، ناقش مجلس الأمن في حوار على المستوى الوزاري بشأن منطقة البحيرات الكبرى تَحسينَ التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الأفريقية، كمثل الاتحاد الأفريقي، ولا سيما في مجالي حفظ السلام ومنع نشوب نزاعات. وفي المؤتمر الدولي المعني بالسلام والأمن والديمقراطية والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى (نيروبي، كينيا، 14-15 كانون الأول/ديسمبر)، وقع رؤساء دول وحكومات المنطقة ميثاق الأمن والاستقرار والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى. وفي غضون ذلك، انتهت العملية الانتقالية المؤلفة من أربع سنوات في جمهورية الكونغو الديمقراطية بإقامة موفقة للانتخابات التي أدت إلى تنصيب الجمعية الوطنية وتعيين جوزيف كابيلا كرئيس للبلاد. وقام مجلس الأمن في كانون الثاني/يناير بإعادة تشكيل فريق الخبراء المراقب للحظر على الاستغلال غير القانوني للموارد، وذلك لان انتهاكات عديدة للحظر لم يُكشف النقاب عنها. واستمرت عملية السلام في بوروندي، حيث أبرمت الحكومة وجماعة المتمردين الرئيسية السابقة، وهي قوات التحرير الوطنية، اتفاق سلام في حزيران/يونيه واتفاق وقف إطلاق النار في أيلول/سبتمبر. ونظراً للتطورات الايجابية البارزة في وضعها الأمني، طلبت بوروندي من الأمم المتحدة إنشاء المكتب المتكامل لبناء السلام الذي أقره المجلس. وصار احد أكثر نزاعات المنطقة تدميراً بين الخصمين أوغندا وجيش الرب للمقاومة أقرب إلى الحل، وذلك بالتوقيع في 26 أب/أغسطس في جوبا في السودان على اتفاق وقف أعمال القتال. ولأجل مساعدة الطرفين في الوصول إلى حل سياسي شامل للنزاع، قام الأمين العام بتعيين الرئيس الموزمبيقي السابق جواكيم شيسانو كمبعوث خاص له كي يساعد في معالجة القضية. وصارت جمهورية أفريقيا الوسطى متورطة على نحو متزايد في الأزمة التي عصفت بتشاد وإقليم دارفور في السودان. إذ بدا أن القوات التي تعارض رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى فرانسوا بوزيزي قد كَونَت صلات مع المتمردين الذين كانوا يقاتلون ضد رئيس تشاد إدريس ديبي انتو. وفي ذات الوقت، امتدت الأزمة في دارفور إلى تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، واتهم كلا البلدين السودان بدعم الجماعات المسلحة الناشطة في أراضيهما بشكل متزايد. وإن اتفاق طرابلس الذي وقع في 8 شباط/فبراير واتفاق إنجمينا لوقف إطلاق النار في 26 تموز/يوليه لم يخففا من حدة الأزمة. وقد طلب مجلس الأمن في آب/أغسطس إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان إنشاء وجود سياسي وعسكري في تشاد، وإن ادعت الضرورة، في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وفي غرب أفريقيا، رغم أن تقدماً كان قد أُحرز في الانتقال من حفظ السلام إلى بناء السلام في ليبريا وسيراليون، إلا أن الإقليم واجه تحديات كبيرة أخرى، كمثل الاتجار غير المشروع عبر الحدود والضعف المؤسساتي والانتعاش الاقتصادي البطيء والصعوبات في إصلاح قطاع الأمن وتجريد المقاتلين السابقين من السلاح وتسريحهم وإعادة تأهيلهم وعودة اللاجئين والمشردين داخلياً. وقد تعرقلت عملية السلام في كوت ديفوار من جراء الأزمات السياسية وعدم الاتفاق وإخلاف مواعيد انجاز مهام أساسية، فضلاً عن المظاهرات المصحوبة بعنف

والبيانات الملتهبة. وبإخلاف موعد 31 تشرين الأول/أكتوبر لإقامة الانتخابات الرئاسية، عمد الزعماء الإقليميون إلى تمديد المرحلة الانتقالية السياسية لسنة أخرى والتصدي للغموض الذي شاب المرحلة الانتقالية السابقة. وفي ليبريا، كان تولي إلين جونسون سيرليف، وهي أول امرأة أفريقية تُنتخب كرئيسة دولة، وتشكيل حكومة جديدة مؤشراً على استكمال عملية العامين الانتقالية لذلك البلد. وقد تصدت الحكومة الجديدة لقضايا الفساد وإصلاح الإدارة واتخذت تدابير لتعزيز الشفافية والمسائلة. وبفضل مساعدة بعثة الأمم المتحدة في ليبريا وجهات إقليمية ودولية أخرى فاعلة، أحرزت الدولة تقدماً جوهرياً في استعادة سلطتها الإدارية في جميع أرجاء البلد وفي السيطرة على سائر مجالات النشاط الاقتصادي. وعلى نحو مماثل، الأحداث في سيراليون هيمنت عليها الجهود الرامية إلى ترسيخ السلام والاستقرار بشكل أكبر والتحضير للانتخابات في عام 2007. كما إن التحول من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، الذي أنشئ بهدف دعم الحكومة في ترسيخ السلام وبناء القدرات الوطنية والتحضير لتلك الانتخابات، قد أُستكمل بنجاح. وعلى الرغم من ذلك، شكلت بطالة الشباب والفساد المستشري والأحوال الاقتصادية المزرية والتوتر على طول الحدود، ولا سيما تلك مع غينيا، تهديدات محتملة للاستقرار. وكان التطور البارز خلال العام هو اعتقال الرئيس الليبيري السابق تشارلز تايلور وإحالته إلى كنف المحكمة الخاصة بسيراليون في فريتاون، ومن ثم إلى لاهاي في هولندا للمثول أمام المحكمة. لقد ظلت غينيا – بيساو منقسمة بفعل التوترات السياسية، ولا سيما في الجمعية الشعبية الوطنية الجديدة. فأُطلقت مبادرات للحوار تهدف إلى مصالحة مختلف الفصائل والتجمعات السياسية، بدعم من مجموعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية. حتى أن الأوضاع السياسية المتوترة قد عرضت دفع التبرعات التي تعهد بها المانحون للخطر، وذلك لان الاستقرار السياسي كان شرطاً مسبقاً لمثل ذلك الدفع. إن ولاية مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا – بيساو، الذي ساعد في ترسيخ السلام وتعزيز المصالحة الوطنية، قد تم تحديثها على نحو يبرز وظائفه في التحكيم والمساعي الحميدة. وواصلَ الكاميرون ونيجيريا التعاون بشكل سلمي من أجل تحقيق تقدم في تنفيذ حكم محكمة العدل الدولية لعام 2002 بشأن الحدود البرية والبحرية بينهما، وذلك من خلال لجنة الكاميرون ونيجيريا المختلطة.

بالرغم من ذلك، لم يكن المشهد السياسي في القرن الأفريقي مشجعاً للغاية، وذلك لان الإقليم ظل متأثراً بنزاعات معقدة ومتشابكة. ورغم أن السودان قد اتخذ خطوات إيجابية لتنفيذ اتفاق السلام الشامل لعام 2005، إلا أن مناطقَ من البلد لم تزل مبتلاة بالميليشيات المسلحة والخلافات حول الحدود وإيرادات النفط المتنازع عليها والأزمة المتفاقمة في ولايات دارفور. حيث استمرت الأزمة في إقليم دارفور في التدهور، ورغم أن محادثات الوساطة التي قام بها الاتحاد الأفريقي في ابوجا في نيجيريا قد تمخض عنها توقيع اتفاق سلام دارفور في 5 شباط/فبراير، إلا أن الحكومة وإحدى الجماعات المتمردة فقط كانا قد وقعا الميثاق. وقد قام الإتحاد الأفريقي في كانون الثاني/يناير بالمصادقة على تحول بعثته في السودان إلى عملية حفظ السلام الجديدة التابعة للأمم المتحدة التي أقرها مجلس الأمن بموجب القرار 1663(2006) في 24 آذار/مارس. بيد أن السودان لم يدعم الفكرة، مُشيراً إلى التهديدات التي قد يشكلها على سيادته. وفي 31 آب/أغسطس، وَسعَ المجلس ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان وزاد قوام قواتها إلى 17300 من الأفراد العسكريين الدوليين، كي يتم نشرهم في دارفور. إلا أن ذلك قد رُفض أيضاً من قبل السودان. وفي 16 تشرين الثاني/نوفمبر، تم التوصل إلى اتفاق بشأن نشر قوة مشتركة من الإتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. وقد أُقرَ من قبل الإتحاد الأفريقي ومجلس الوزراء السوداني ومجلس الأمن. في الصومال، بدأت السنة بداية واعدة، وذلك بالتوقيع في كانون الثاني/يناير على إعلان عدن، بوساطة اليمن، لأجل إنهاء الخلافات بين الرئيس والمتحدث باسم البرلمان الاتحادي الانتقالي. وقد انتقل كل من الحكومة الاتحادية الانتقالية والبرلمان الاتحادي الانتقالي إلى بيدوا، الواقعة على بعد 140 ميلاً شمال غرب مقديشيو، وعقد البرلمان دورته الأولى في شباط/فبراير. ورغم ذلك، حصل في نفس الشهر تحول دراماتيكي في خطة الصومال المعقدة المستندة إلى توازن القوى، وذلك مع ظهور التحالف من أجل استعادة السلام ومكافحة الإرهاب الذي كان هدفه محاربة التقدم السريع لاتحاد المحاكم الإسلامية، المتهم بدعم وإيواء الأجانب المشتبه بهم في قضايا الإرهاب. وقد اشتبك مقاتلو التحالف من أجل استعادة السلام ومكافحة الإرهاب مع مقاتلي اتحاد المحاكم الإسلامية في معارك ضارية في مقديشيو، وبحلول شهر حزيران/يونيه، هزمت المحاكم التحالف وأنشأت إدارة لها في وسط وجنوب الصومال. وبذلك عاد الإحساس بالقانون والنظام إلى مقديشيو لأول مرة منذ 15 عاماً. وعلى النقيض من ذلك، كانت الحكومة الاتحادية الانتقالية بالكاد تمسك بزمام الأمور في بيدوا. وقد وَسعَت المحاكم من نطاق الأراضي التي تحت سيطرتها، فاستحوذت على مدينة كيسمايو الساحلية ذات الأهمية الاستراتيجية وصارت بمحاذاة بيدوا في أواخر تشرين الأول/أكتوبر. فقام مجلس الأمن في 6 كانون الأول/ديسمبر بالمصادقة على طلب لعملية حفظ سلام مشتركة تُنظم من قبل كل من الهيئة

الحكومية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي. ورغم ذلك، فإن القوات العسكرية التي تم إنشاؤها من قبل كلا الجانبين قد وصلت إلى مرحلة حاسمة في 24 كانون الأول/ديسمبر. عندما باتت المناوشات تهدد مقر الحكومة الانتقالية في بيدوا واستنفرت جميع القوات الحكومية المدعومة بالقوات الإثيوبية.

فتقهقرت ميليشيا المحاكم إلى مقديشيو، التي سقطت بيد التحالف الحكومي – الإثيوبي في 28 كانون الأول/ديسمبر، ومن ثم إلى كيسمايو، التي سقطت بعد ذلك بقليل. بالرغم من المبادرات الدبلوماسية من جانب الولايات المتحدة ولجنة الحدود الإثيوبية – الإريترية، إلا أن الأزمة بين إثيوبيا وإريتريا بشأن تعيين حدودهما قد ظلت قائمة. وصار الوضع في المنطقة الفاصلة والمنطقة الأمنية المؤقتة والمناطق المتاخمة متوتراً في أواسط تشرين الأول/أكتوبر، عندما دخلت قوات الدفاع الإريترية إلى منطقة في القطاع الغربي. وقد تفاقم الوضع عقب القيود الإريترية على بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، بما في ذلك حظر الطيران المستمر على طائرات الهليكوبتر العائدة للبعثة، الذي حد بشكل كبير من قدرتها على مراقبة المنطقة. وإن لجنة الحدود الإريترية – الإثيوبية، التي فشلت في إحراز تقدم في أنشطتها لتعيين الحدود، قد أعلنَت في 27 تشرين الثاني/نوفمبر بأنه بالنظر للعقبات التي تعترض إنجاز ولايتها، فلقد خططت للقيام بتعيين الحدود على الخرائط، تاركة للبلدين مهمة إقامة حدود حقيقية والتوصل إلى اتفاق بشأن تعيين الحدود في غضون سنة واحدة. وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق، فإن المواضع التي أنشئت بموجب قراراها لتعيين الحدود لعام 2002 ستكون سارية المفعول. وقد رفض كلا البلدين مقترح اللجنة.

استمر مأزق البحث عن حل سياسي مُرضي للنزاع الطويل الأجل المتعلق بإدارة إقليم الصحراء الغربية، وليس ثمة أمل في أي مَنفَذ على المدى القريب. وقد كثف المبعوث الخاص للأمين العام جهوده في البحث مع طرفي النزاع، وهما المغرب وجبهة البوليساريو، عن أفضل السبل من أجل بلوغ حل مقبول من كلا الطرفين. وقد أوصى الأمين العام بأن يقوم مجلس الأمن بمناشدة الطرفين للدخول في مفاوضات مفتوحة العضوية وبدون شروط مسبقة، وليس مجرد القيام بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

وبخصوص مسائل أخرى، اشتكت موريشيوس من أنها، وبعد 38 عاماً من استقلالها، لم تزل غير قادرة على بسط سيادتها على أرخبيل شاغوس، بما فيه دييغو غارسيا. وفي معرض مجادلتها بكون الإقليم هو بريطاني، أعادت المملكة المتحدة بيان الالتزام بأن الإقليم سيتم التخلي عنه متى ما انتفت الحاجة إليه في الأغراض الدفاعية وبأنها ستتواصل عن كثب مع موريشيوس في ذلك الحين.

ناقش كل من مجلس الأمن والجمعية العامة قضية التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. إذ وقعت المنظمتان إعلاناً بعنوان "تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي: إطار برنامج السنوات العشر لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي".

الفصل الثالث

الأمريكتان

إبان عام 2006، واصلت الأمم المتحدة تدعيم أُسس السلام الدائم وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة وسيادة القانون في الأمريكتين. وفي غواتيمالا، عقب إنشاء مكتب الأمم المتحدة المشترك المعني برصد وتقديم التقارير عن حقوق الإنسان في البلد في عام 2005، وقعت الحكومة والأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 2006 اتفاقاً لغرض استحداث لجنة دولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا.

بالرغم من أن الوضع السياسي والأمني في هايتي قد ظل صعباً، إلا أن تقدماً بارزاً كان قد أُحرز بالنسبة للعملية الديمقراطية، وذلك مع إقامة انتخابات وطنية وبلدية ومحلية ناجحة. إذ بدعم من قبل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (مينستاه) ومنظمة الدول الأمريكية، أُقيمت انتخابات رئاسية وتشريعية في شهري شباط/فبراير ونيسان/أبريل وانتخابات بلدية ومحلية في كانون الأول/ديسمبر، وبطريقة هادئة نسبياً. وقد أطلَقت الحكومة الجديدة برنامجها الطويل الأجل لتحديث الدولة وإنعاش الاقتصاد، وكذلك خططاً لتحسين الأحوال المعيشية في هايتي وإصلاح الشرطة الوطنية الهايتية. وفي استجابة لمطلب الرئيس للدعم الإنمائي، قام نائب رفيع المستوى من الجماعة الكاريبية بزيارة هايتي وناقش إمكانية الاندماج الكامل للبلد في تلك المنظمة، بما فيها السوق المشتركة. وعلى الرغم من التقدم السياسي الذي تحقق، بقي الوضع الأمني في البلد غير مستقر. حيث تواصلت المظاهرات واندلاع أعمال العنف والهجمات من قبل الجماعات المسلحة، على وجه الخصوص ضد مينستاه والشرطة الوطنية الهايتية، بل وتصاعدت في بعض المناطق. ولقد تم توسيع ولاية البعثة كي يتسنى لها الاضطلاع بدورها اللاحق على الانتخابات في هايتي المتعلق بإصلاح الشرطة الوطنية الهايتية وتأمين بيئة أمنة ومستقرة وتقوية مؤسسات الدولة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، بدأت الشرطة الوطنية الهايتية في عملية اختبار بهدف تقييم المهارات المهنية والخلفية التخصصية لضباط الشرطة. وقد دعمت مينستاه التدريب والتطوير المؤسسي للشرطة. وبنهاية العام، سُجِل نحو 10650 من ضباط الشرطة الوطنية الهايتية ومستخدَميها المدنيين في قاعدة بيانات الأمم المتحدة للشرطة، التي من شأنها أيضاً أن تساعد الشرطة الوطنية الهايتية.

وفي تطورات أخرى في المنطقة، ناشدت الجمعية العامة الدول مرة ثانية العدول عن سَن قوانين وتدابير كمثل الحظر المستمر ضد كوبا من قبل الولايات المتحدة. ولقد نظرت الجمعية أيضاً في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في سياق تقوية التعاون مع الجماعة الكاريبية ومنظمة الدول الأمريكية.

الفصل الرابع

آسيا والمحيط الهادئ

في عام 2006، استمرت الأمم المتحدة في مواجهة تحديات سياسية وأمنية ضخمة في آسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما في أفغانستان والعراق، حيث أنها سعت إلى استعادة السلام والاستقرار وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة. ففي أفغانستان، أُحرز المزيد من التقدم في دعم التنمية في ذلك البلد وتعزيز سيادة القانون. وبهذا الصدد، حضر أكثر من 60 بلداً مؤتمر لندن المعني بأفغانستان (31 كانون الثاني/يناير – 1 شباط/فبراير)، وتعهدوا بدفع 10.5 بليون دولار في مساعدة مالية جديدة. وقد اعتمد المشاركون الاتفاق الخاص بأفغانستان، وهو مخطط للعمل في مجالات الأمن والإدارة وحقوق الإنسان والصراع ضد المخدرات والتنمية. ورغم ذلك، شهد العام تصاعداً في الأنشطة المسلحة، لا سيما في الجنوب، مما أعاق قدرة الأمم المتحدة وشركائها على تقديم المساعدات الإنمائية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، قامت بعثة من مجلس الأمن بتقييم الوضع هناك ووضعت توصيات من أجل تقوية مؤسسات الدولة الحكومية والتصدي للمخاوف الأمنية.

إن القوة الدولية للمساعدة الأمنية، وهي قوة متعددة الجنسيات أُسست من قبل مجلس الأمن بموجب القرار 1386(2001)، قد استمرت في مساعدة الحكومة على حفظ الأمن. وفي تشرين الأول/أكتوبر تولت مسؤولية سائر العمليات العسكرية الدولية في أفغانستان. كما واصلت منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) دورها كسلطة قائدة للقوة الدولية للمساعدة الأمنية.

وقد واصلت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان تنسيق الأنشطة الإنسانية والإنمائية الدولية ومساعدة الحكومة على بناء المؤسسات ورعاية الحوار السياسي. وفي آذار/مارس، مدد مجلس الأمن ولاية البعثة لسنة أخرى. وفي كانون الأول/ديسمبر، ناشدت الجمعية العامة بمقتضى القرار 18/61 الحكومة مواصلة التصدي للتحديات الأمنية والإنمائية، وبدعم من المجتمع الدولي.

أما في العراق، فقد بُذلت الجهود من أجل إعادة البلد إلى الحكم الديمقراطي والدستوري. ففي نيسان/أبريل، انتخَبَ البرلمان جلال طالباني كرئيس، وشُكلت حكومة جديدة في أيار/مايو بزعامة رئيس الوزراء جواد نوري المالكي. ومع ذلك، استمر العنف الطائفي وغيره، مع تصاعد في التفجيرات وجرائم القتل والاختطاف. وقد أشعل تفجير ضريح شيعي في 22 شباط/فبراير هجمات شرسة بين الشيعة والسنة، ما أسفر عن مئات الضحايا من الأشخاص. وفي 23 تشرين الثاني/نوفمبر، قُتل ما يربو على 200 شخصاً في تفجيرات في مدينة الصدر ذات الأغلبية الشيعية في بغداد.

وواصلت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق تشجيع الحوار وتقديم المشورة للحكومة بشأن تطوير الخدمات المدنية والاجتماعية وتعزيز حماية حقوق الإنسان والإصلاحات القانونية والمساهمة في تنسيق جهود التنمية وإعادة الإعمار. وفي آب/أغسطس، مدد مجلس الأمن ولاية البعثة لسنة أخرى.

كما واصلت الأمم المتحدة متابعة القضايا المتعلقة بالغزو العراقي للكويت في عام 1990، وإعادة ما تبَقى من المواطنين الكويتيين ومواطني الدول الأخرى، وإعادة الممتلكات الكويتية، بما في ذلك سجلات الأرشيف الوطني، والتعويض عن الخسائر والأضرار.

لقد تصدى مكتب الأمم المتحدة في تيمور – ليشتي للأزمة التي تفجرت في ذلك البلد من جراء مظالم من جانب أعضاء في قوات الأمن. وقد وقعت صدامات بين المحتجين وقوات الأمن في نيسان/أبريل وبين الشرطة والقوات المسلحة في أيار/مايو. ولأجل استعادة النظام، طلبت الحكومة مساعدات عسكرية من استراليا وماليزيا ونيوزيلندا والبرتغال. وقد أُجبِرَ رئيس الوزراء على الاستقالة في حزيران/يونيه، وقام

الأمين العام بتعيين مبعوث خاص لأجل التشجيع على المفاوضات. إلا أن قوات الأمن الدولية، بالتعاون مع الحكومة والأمم المتحدة، قد أعادت النظام. وفي آب/أغسطس، كان مجلس الأمن، الذي سبق له أن قلص عملياته في تيمور – ليشتي، مضطراً إلى إنشاء بعثة جديدة، هي بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور – ليشتي.

إثر قرار إيران استئناف الأنشطة المتصلة بتخصيب اليورانيوم، أوعز مجلس الأمن في تموز/يوليه بتعليق مثل هذه الأنشطة وفي كانون الأول/ديسمبر فرَضَ عقوبات على البلد.وقد حاجت إيران بأن برنامجها النووي برمته هو للأغراض السلمية وينسجم مع التزاماتها وفق معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام 1968.

ورداً على قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإطلاقات متعددة للقذائف التسيارية في 5 تموز/يوليه، طالب مجلس الأمن في 15 تموز/يوليه البلد بأن يُعلق مثل هذه الأنشطة. وبعد أن أبلغت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المجلس بأنها قد أجرت تجربة للسلاح النووي تحت الأرض في 9 تشرين الأول/أكتوبر، قام المجلس بموجب القرار 1718(2006) بفرض عقوبات على البلد. وقد حاجت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن تلك الأنشطة ليست سوى للأغراض الدفاعية واستدعتها السياسات العدوانية للولايات المتحدة.

أجبرت المظاهرات الحاشدة في نيبال في نيسان/أبريل الملك النيبالي على إعادة البرلمان وتسليم السلطة إلى تحالف التيارات الرئيسية للأحزاب السياسية. وفي آب/أغسطس، عينَ الأمين العام ممثلاً شخصياً له لدى نيبال كي يعمل بصفة مُحاور سياسي أقدَم للأمم المتحدة. وقد أدت المفاوضات بين الماويين والحكومة الجديدة إلى اتفاق سلام شامل وُقِع في 21 تشرين الثاني/نوفمبر، الذي أنهى صراعاً أمده عقد من الزمن وأدى إلى مقتل نحو 13000 شخصاً. وقد طُلب من الأمم المتحدة أن تشرف على إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين لكلا الجانبين، وأن تستمر في مراقبة حقوق الإنسان وأن تساعد في الانتخابات المقررة لعام 2007.

واصلت الأمم المتحدة أيضاً مساعدة كمبوديا في إنشاء محكمة لغرض محاكمة كبار القادة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة بين 1975 و 1979؛ والقيام بمساعي حميدة من أجل التحول الديمقراطي والمصالحة الوطنية في ميانمار؛ ودعم طاجيكستان في جهودها لبناء السلام. كما أعربت عن القلق بشأن الانقلاب العسكري في 5 كانون الأول/ديسمبر في فيجي، وطُلب منها أن تبقي في جدول الأعمال قضية جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى في الخليج الفارسي.

الفصل الخامس

أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط

لقد أُحرز تقدم في استعادة السلام والاستقرار في الدول الخارجة من نزاع في أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط في عام 2006، وذلك لتواصل الجهود لإعادة بناء مؤسساتها وبنياتها التحتية الاجتماعية والاقتصادية. ورغم ذلك، إن عدداً من القضايا ظَلَ عالقاً.

بقيادة من الإتحاد الأوروبي، استمر المجتمع الدولي في مساعدة البوسنة والهرسك كي تمضي باتجاه الاندماج الكامل في أوروبا من خلال عملية الإتحاد الأوروبي لتحقيق الاستقرار والانتساب. وتبنى البلد استراتيجية الدمج في الاتحاد الأوروبي، وهي وثيقته الاستراتيجية الطويلة الأجل الأولى المؤدية إلى العضوية الكاملة في الاتحاد الأوروبي، وأحرز تقدماً في استيفاء متطلبات شراكة لأجل السلام مع منظمة معاهدة حلف شمال الأطلسي، ما تمخض عن دعوة البوسنة والهرسك للانضمام إلى الشراكة. وفي تشرين الأول/أكتوبر، قامت السلطات المحلية بنجاح بإجراء أول انتخابات عامة منظمة في البلد منذ أن انتهت الحرب في عام 1995. وقام مجلس الأمن بمقتضى قرار له في تشرين الثاني/نوفمبر بتخويل الدول الأعضاء التي تعمل عبر أو بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي بتأسيس في غضون الـ 12 شهراً القادمة قوة متعددة الجنسيات لتحقيق الاستقرار (قوة الاتحاد الأوروبي) ورحب بقرار الناتو بمواصلة تواجده في البوسنة والهرسك.

وفي كوسوفو (صربيا والجبل الأسود)، واصلت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو تقديم المساعدة في بناء مجتمع حديث ومتعدد الأعراق. وظل الوضع الأمني العام في المقاطعة مستقراً، ما أتاح للبعثة مواصلة رصد التقدم صوب إنجاز الأسس المعيارية المبيّنة في خطة تنفيذ معايير كوسوفو لعام 2004 والإطار الدستوري للحكم الذاتي المؤقت لعام 2001، بما في ذلك نقل السلطة إلى مؤسسات كوسوفو المحلية. لقد بدأت السنة بعدة تغييرات في القيادة عقب وفاة رئيس كوسوفو إبراهيم روجوفا في كانون الثاني/يناير، وبافتتاح المفاوضات بهدف تقرير الوضع النهائي للمقاطعة. إن الجهود المتزايدة من جانب المؤسسات المؤقتة للوصول إلى جماعات الأقليات، بما فيها جماعات الصرب كوسوفو ذات الروابط الوثيقة مع بلغراد (صربيا والجبل الأسود)، قد جابهت تحديات طيلة العام وذلك لتدهور العلاقات مع بلغراد. ورغم ذلك، فإن تقدماً بارزاً في اتجاه الاندماج الأوروبي قد أُحرز من قبل القيادة الجديدة لكوسوفو في آب/أغسطس عندما تبنت حكومتها خطة العمل للشراكة الأوروبية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، أعلن مبعوث الأمين العام الخاص بشأن الوضع المستقبلي لكوسوفو بأن تقديم اقتراح التسوية سوف يتأجل حتى أواخر كانون الثاني/يناير 2007 بغية إفساح المجال لإقامة الانتخابات البرلمانية في صربيا.

وفي استفتاء تاريخي في أيار/مايو، صوّتَ الجبل الأسود لصالح الانفصال عن صربيا. وفي حزيران/يونيه، رحبت الجمعية العامة بانضمام الجبل الأسود إلى عضوية الأمم المتحدة.

إن جهوداً متواصلة قد بُذلت من أجل وضع حد لتعثر عملية السلام الجورجية الأبخازية. وخلال العام، قام الممثل الخاص للأمين العام في جورجيا بعقد الدورة الأولى لمجلس التنسيق المستأنَف للجانبين الجورجي والأبخازي، الذي لم يلتئم منذ عام 2001. وواصل كبار المسؤولين من مجموعة أصدقاء الأمين العام (فرنسا وألمانيا والاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) تشجيع الحوار على أساس مبادئ 2001 الأساسية لتوزيع الصلاحيات بين الحكومة الجورجية والقيادة الأبخازية. ورغم ذلك، فقد ساد وضع صعب ومُعَقَّد على الأرض بإدعاء السلطات الأبخازية بأن القوات الجورجية قد انتهكت اتفاق 1994 لوقف إطلاق النار والفصل بين القوات (اتفاق موسكو)، وطالبت جورجيا بانسحاب قوات حفظ السلام الروسية من منطقة النزاع. إن الامتثال لاتفاق موسكو ولقراري مجلس الأمن 858(1993) و 937(1994) كان يُراقب من قبل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا ومن قبل قوة حفظ سلام مشتركة من رابطة الدول المستقلة.

لم يُحرَز أي تَقَدم حيال تسوية النزاع بين أرمينيا وأذربيجان حول منطقة ناغورني كاراباخ المحتلة في أذربيجان. وفي كانون الأول/ديسمبر، أجرت ناغورني كاراباخ استفتاءً مستقلاً، إلا أن نتائجه قد رُفضت من قبل أذربيجان وعدة دول مُجاوِرة ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وبقي وضعها ملتبساً حتى نهاية العام.

وعلى نحو مماثل، الاستفتاء المستقل الذي أُجري في 17 أيلول/سبتمبر في منطقة ترانسدنيستريا في مولدوفا قد رُفض من قبل مولدوفا ومن قبل منظمة الديمقراطية والتنمية الاقتصادية (غوام) التي أُسسَت حديثاً، والمؤلفة من أذربيجان وجورجيا وجمهورية مولدوفا وأوكرانيا.

وفي منطقة البحر الأبيض المتوسط، بقي الوضع في قبرص عالقاً. وخلال بعثة عامة لوكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى البلد في تموز/يوليه، وقع زعماء كل من القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك جملة من المبادئ وقراراً بشأن التعاون وبدءوا بالاجتماع على نحو دوري بصدد القضايا التي تؤثر على الحياة اليومية للقبارصة. وبالرغم من هذا التقدم، استمر التوتر الشديد بين المجتمعين القبرصيين. وقد واصلت قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص التعاون مع شركائها في الأمم المتحدة ومع المجتمَعين من أجل تسهيل مشاريع ذات نفع للقبارصة اليونانيين والأتراك في المنطقة العازلة ومن أجل المضي قُدُماً نحو الهدف بإعادة الأحوال الطبيعية والوظائف الإنسانية في قبرص.

الفصل السادس

الشرق الأوسط

أظهرت أحداث الشرق الأوسط في عام 2006 مدى جسامة عدم الاستقرار في المنطقة، واتساع غير مسبوق في الهوة بين إسرائيل وجيرانها، والفرص المعدومة لتحقيق السلام والأمن. حيث إن اختطاف أفراد عسكريين إسرائيليين من قبل جماعات فلسطينية وحزب الله في لبنان في حوادث متفرقة، والإطلاق المستمر لصواريخ القسام باتجاه إسرائيل، والرد الإسرائيلي الشديد والأزمة الإنسانية الناجمة عن ذلك، قد شكلت خطوات كبيرة إلى الوراء عن التقدم الذي أُحرز في العام المنصرم في إطار إعادة بناء الثقة ووقف دوامة سفك الدماء.

وفي فلسطين، تبدد الأمل بأن تؤدي العملية الديمقراطية هناك إلى إعادة إحياء عملية السلام بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية، وذلك في أعقاب فوز حركة المقاومة الفلسطينية حماس في انتخابات كانون الثاني/يناير وتمسكها بالمواقف التي اتخذتها في السابق حيال إسرائيل وعملية السلام. وقامت لجنة الشرق الأوسط الرباعية (الاتحاد الروسي والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة) ببيان المبادئ التي ينبغي على حكومة السلطة الفلسطينية الجديدة الإذعان لها، بنا في ذلك الاعتراف بإسرائيل والقبول بالاتفاقات والالتزامات السابقة، فضلاً عن خارطة الطريق، التي على أساسها ستُراجَع المساعدات المستقبلية للحكومة. وقد طلب رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس من حماس تشكيل حكومة في شباط/فبراير. فقامت إسرائيل على الفور بوقف تحويل إيرادات الضرائب إلى السلطة الفلسطينية، مما تسبب بأزمة مالية حادة في جميع أرجاء الأراضي الفلسطينية. وفي نيسان/أبريل، عُلقت التبرعات المالية الدولية للسلطة الفلسطينية. وأدى الإطلاق المتزايد لصواريخ القسام من قطاع غزة على إسرائيل واختطاف جندي إسرائيلي إلى عمل عسكري إسرائيلي في قطاع غزة. فأوفد الأمين العام فريقاً من الأمم المتحدة برئاسة فيجاي نامبيار بغية البحث عن سبل لتهدئة الأزمة في المنطقة. وحينما أُعلن وقف إطلاق النار بين إسرائيل والفصائل الفلسطينية في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر، كان قد قُتلت أعداد من الفلسطينيين والإسرائيليين وجُرح مئات آخرون. وقد شهدت الأرض الفلسطينية المحتلة أيضاً اشتباكات فئوية لفترات قصيرة بين أنصار كل من السلطة الفلسطينية وحماس.

وعقدت الجمعية العامة دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة في تشرين الثاني/نوفمبر لغرض مناقشة فقرة "الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية". وقد اعتمدت قراراً دعت فيه الأمين العام إلى عدة أمور من بينها تشكيل بعثة لتقصي الحقائق بصدد الهجوم على بلدة بيت حانون في قطاع غزة في 8 تشرين الثاني/نوفمبر وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية في غضون 30 يوماً. إلا أن الأمين العام قد أفاد في كانون الأول/ديسمبر أن البعثة لا يمكن إيفادها لأن إسرائيل لم تحدد فيما إذا كانت ستُقَدِم العون اللازم أم لا. وقد انعقدت الدورة الطارئة مرة أخرى في كانون الأول/ديسمبر واعتمدت قراراً بشأن إنشاء سجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.

واصلت لجنة الشرق الأوسط الرباعية مساندة مبادرة خارطة الطريق باعتبارها الحل الأفضل للنزاع. وترمي خارطة الطريق التي أُقِرت من قبل مجلس الأمن في عام 2003 إلى تحقيق تَقدم عبر خطوات متوازية ومتبادلة من جانب كل من إسرائيل والسلطة الفلسطينية في المجالات السياسية والأمنية والاقتصادية والإنسانية وبناء المؤسسات في ظل نظام مراقبة دولي.

وفي لبنان، اندلعت الأعمال القتالية بين حزب الله وإسرائيل في 12 تموز/يوليه واستمرت حتى دخول وقف إطلاق النار حيز التنفيذ في 14 آب/أغسطس بوساطة الأمم المتحدة، ولو أن الحصار البحري الإسرائيلي على لبنان لم يُرفع إلا في 8 أيلول/سبتمبر. وقد بدأ النزاع بهجوم عسكري غير مبرر من قبل حزب الله واختطاف جنديين إسرائيليين. فردت إسرائيل بضربات جوية وبنيران المدفعية على البنية التحتية المدنية اللبنانية وبفرض حصار جوي وبحري وبغزو بري لجنوب لبنان. وقد قُتل ما يربو على ألف من المدنيين، معظمهم من اللبنانيين، وشُرد ما يقرب من مليون شخص. وفي مسعى لإنهاء الأعمال القتالية، اعتمد مجلس الأمن بالإجماع في 11 آب/أغسطس القرار

1701(2006)، الذي تمت المصادقة عليه من قبل كل من الحكومتين اللبنانية والإسرائيلية، والذي دعا إلى عدة أمور، من بينها انسحاب إسرائيل من لبنان ونشر الجنود اللبنانيين في جنوب لبنان، مع مساعدة قوة الأمم المتحدة الموسعة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل). ولقد بدأ الجيش اللبناني بالانتشار في 17 آب/أغسطس وبحلول نهاية العام، نشر جنوداً على طول جنوب لبنان، وهي المرة الأولى على مدى ثلاثة عقود. وانسحبت القوات الإسرائيلية من لبنان في 1 تشرين الأول/أكتوبر.

واصلت لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة التحقيق في واقعة اغتيال رئيس الوزراء السابق رفيق الحريري في 14 شباط/فبراير 2005 مع 22 آخرين. وفي 10 تشرين الثاني/نوفمبر، أحال الأمين العام إلى الحكومة اللبنانية مشروع اتفاقية بين الأمم المتحدة ولبنان بشأن تأسيس محكمة خاصة كي تقوم بمحاكمة أولئك المسؤولين عن الاغتيال. والمعاهدة لم تزل بانتظار الموافقة الرسمية من قبل الحكومة والمصادقة من قبل البرلمان. وفي أعقاب اغتيال وزير الصناعة بيار الجميل في 21 تشرين الثاني/نوفمبر، دعا مجلس الأمن لجنة التحقيق الدولية المستقلة إلى توسيع مساعدتها التقنية للسلطات اللبنانية لتشمل التحقيق في اغتيال السيد الجميل.

إن ولاية اليونيفيل، التي تم توسيعها لتشمل المهام المتعلقة بالقرار 1701(2006)، قد مُددت ثلاث مرات إبان العام: في كانون الثاني/يناير لمدة ستة شهور، وفي تموز/يوليه لشهر واحد إبان النزاع بين حزب الله وإسرائيل في لبنان، ولغاية 31 آب/أغسطس 2007. ومُددت ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في مرتفعات الجولان لمرتين. ونُقل المراقبون العسكريون التابعون لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة من قواعد دورياتهم وأُعيد توزيعهم ضمن إطار اليونيفيل، وذلك إثر مقتل 4 من المراقبين العسكريين التابعين للهيئة في 25 تموز/يوليه.

واصلت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى توفير التعليم والخدمات الصحية والاجتماعية لأكثر من 4 ملايين من اللاجئين الفلسطينيين القاطنين في داخل وخارج مخيمات في الضفة الغربية وقطاع غزة، فضلاً عن من هم في الأردن.

وفي إبان السنة، قَدمَت اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة تقريراً إلى الجمعية العامة بشأن الوضع في الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وفي قطاع غزة ومرتفعات الجولان. وواصلت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف حشد الدعم الدولي للفلسطينيين.

الفصل السابع

نزع السلاح

في عام 2006، عضدت الأمم المتحدة الجهود الرامية إلى حشد المجتمع الدولي من أجل اتخاذ إجراء جماعي وأكثر صرامة حيال التغلب على التحديات الراهنة لنزع السلاح وعدم الانتشار، بما في ذلك الاختلافات المستمرة بين الدول الأعضاء، التي حدت من تحقيق تقدم في اجتماعات نزع السلاح المتعددة الأطراف. ولأجل بلوغ ذلك الهدف، أعلنت الجمعية العامة أن عقد 2010 هو العقد الرابع لنزع السلاح، ليعقب العقود الثلاثة السابقة التي ضمت عقد 1970، وعقد 1980، وعقد 1990، وهدفت جميعها إلى تحقيق تقدم في قواعد نزع السلاح وتدابيره. وفي إجراء ذي صلة، واصلت الجمعية التشجيع على فكرة عقد دورة استثنائية رابعة مكرسة لنزع السلاح، يكون هدفها هو التعريف بمنهج للعمل المستقبلي بشأن نزع السلاح والقضايا الأمنية الدولية المقترنة به، وتعزيز المكتسبات التي أُحرزت في الدورات الاستثنائية الأولى والثانية والثالثة التي أُقيمت في 1978 و 1982 و 1988 على التوالي. وفي نيسان/أبريل، أُحرز تقدم نسبي في تسوية بعض القضايا المثيرة للانقسام بين الدول الأعضاء حول مسائل نزع السلاح، وذلك في أعقاب تحقق الإجماع ضمن إطار هيئة نزع السلاح بشأن برنامج العمل، الذي ساعد في حل مأزق استمر لعامين وتبعة تعليق عملها. ومكن ذلك التقدم الهيئة من استئناف الاجتماعات الموضوعية للنظر في توصيات لغرض انجاز نزع السلاح النووي وفي تدابير عملية لبناء الثقة في حقل الأسلحة التقليدية. لسوء الحظ، مثل هذا التقدم تعذر على المؤتمر المعني بقضايا نزع السلاح، الذي بالرغم من عقده 49 اجتماعاً رسمياً و22 اجتماعاً غير رسمي، لم يزل غير قادر على تحقيق الإجماع على برنامج عمله، ولا حتى بدأ أي عمل موضوعي مدرج على جدول أعماله للسنة الثامنة على التوالي.

وفي حزيران/يونيه، قامت اللجنة المستقلة الدولية المعنية بأسلحة الدمار الشامل، التي يرأسها الرئيس السابق للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش هانز بليكس، بإحالة تقريرها إلى الجمعية العامة متضمناً مقترحات بشأن كيفية تخليص العالم من أسلحة الدمار الشامل (وهي الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية). وتصميماً منها على زيادة تعضيد الآليات المؤسسية القائمة للتعامل مع الإرهاب الدولي، اعتمدت الجمعية في أيلول/سبتمبر استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، مستندة إلى توصيات قدمها الأمين العام في وقت سابق. وقد أُلحقت خطة عمل بتلك الاستراتيجية، التي بمقتضاها عقدت الدول الأعضاء العزم على اتخاذ تدابير لغرض منع الإرهابيين من امتلاك أسلحة الدمار الشامل. وفي 8 أيلول/سبتمبر، حققت الحركة المتنامية لتدعيم النظام الجديد لعدم انتشار الأسلحة النووية من خلال اعتماد اتفاقات ملزمة قانوناً تحدد مناطق جغرافية كاملة كمناطق خالية من الأسلحة النووية تقدماً بارزاً، وذلك إثر اعتماد معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. وقد كانت المنطقة السادسة من نوعها التي يُعلَن عنها على نطاق العالم والأولى التي تقع برمتها في نصف الكرة الشمالي.

رغم ذلك، فأن التفاؤل المتولد من هذه التطورات المشجعة قد فتر من جراء القلق الواسع الانتشار عقب إعلان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في 9 تشرين الأول/أكتوبر عن قيامها بتجربة سلاح نووي، بعد شهور قليلة فقط من قيامها بإطلاق قذائف تسيارية قادرة على حمل شحنات من أسلحة الدمار الشامل. وإن مخاوف مماثلة قد أثارها قرار إيران استئناف أنشطة البحث والتطوير المتعلقة ببرنامجها للطاقة النووية، فضلاً عن تحويل وتخصيب اليورانيوم. وتوجساً من التهديد المحتمل الذي قد تشكله أعمال كلا البلدين على نظام عدم انتشار الأسلحة النووية وعلى الاستقرار الإقليمي والدولي، أدان مجلس الأمن في القرار 1718(2006) (انظر ص 444) والقرار 1737(2006) (انظر ص 436)، على التوالي، بشدة تلك النشاطات وفرض عليهما حظر استيراد الأسلحة وعقوبات أخرى.

شملت التطورات الملحوظة في حقل مراقبة الأسلحة التقليدية عزم الجمعية على البدء في البحث عن إمكانية عقد معاهدة تعنى بتجارة الأسلحة، تقدم معايير دولية مشتركة لاستيراد وتصدير ونقل الأسلحة التقليدية. وطلبت الجمعية من الأمين العام استقصاء وجهات نظر

الدول الأعضاء بشأن الفكرة وإنشاء فريق من الخبراء الحكوميين لدراسة جدوى ونطاق الوثيقة المقترحة وتقديم تقرير بصدد ذلك في 2008.

وواصلت الدول الأعضاء أيضاً التعامل مع قضايا نزع السلاح والأمن الدولي الناشئة عن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في الأغلب ضمن إطار برنامج العمل المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة لعام 2001. بيد أن فرصة ترسيخ المكاسب المحرَزة قد تم بعدئذ إضاعتها عندما اختتم مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم في تنفيذ البرنامج أعماله في تموز/يوليه من دون اعتماد وثيقة ختامية بسبب عدم التوافق بين المندوبين بشأن عدة قضايا مرتبطة بالأسلحة الصغيرة. وبالرغم من هذا الإخفاق، استمرت الجمعية في البحث عن سبل لإحراز تقدم في نزع السلاح التقليدي. فاعتمدت قراراً يطالب الأمين العام بإنشاء فريق أخر من الخبراء الحكوميين لدراسة كيفية تعزيز التعاون من أجل التصدي لفائض مخزونات الذخيرة التقليدية. وفي غضون ذلك، قام فريق الخبراء الحكوميين المعينين من قبل الأمين العام لغرض استعراض حالة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية باقتراح تدابير من أجل تعزيز عمله وتطويره في المستقبل، هادفاً إلى تعزيز الشفافية في التسلح التقليدي باعتبارها تدبير رئيسي لبناء الثقة.

وفي 12 تشرين الثاني/نوفمبر، تلقى الإطار الدولي لمعالجة المشاكل الإنسانية الناجمة عن مخلفات المواد المتفجرة في بيئة ما بعد النزاع دفعة قوية بنفاذ بروتوكول بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب (البروتوكول الخامس) لاتفاقية 1980 بشأن حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وفي مؤتمرها الاستعراضي الثالث، اعتمدت الدول الأطراف في تلك الاتفاقية بياناً ختامياً أعادت فيه التأكيد على التزامها بالامتثال لأهداف الاتفاقية وخطة العمل الموضحة لتدابير محددة لتعزيز انتشارها الواسع عالمياً. وفي نفس الشهر، اعتمد المؤتمر الاستعراضي السادس للأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية/البيولوجية والتكسينية وتدمير هذه الأسلحة إعلاناً وسلسلة من القرارات والتوصيات التي صيغت لتعزيز فاعليتها.

وعلى الصعيد الثنائي، اقترح الرئيس الروسي فلاديمير بوتين إجراء مفاوضات مع الولايات المتحدة بشأن معاهدة جديدة تحل محل معاهدة 1991 لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، التي ألزمت كلا الجانبين بتحديد عدد الرؤوس النووية التي يمكن لكل منهما نشره بما يقارب 6000، والتي من المقرر أن تنقضي في عام 2009. وفي تطور ذي صلة، قام البلدان بتمديد اتفاق 1992 التعاوني للحد من المخاطر لسبع سنوات أخرى، الذي صُمم لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وأطلقا المبادرة العالمية لمحاربة الإرهاب النووي. كما واصل كلا الجانبين تنفيذ معاهدتهما لعام 2002 بشأن إجراء تخفيضات في الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة موسكو)، لأجل تخفيض عدد ما لديهما من رؤوس نووية استراتيجية منشورة إلى ما يتراوح بين 3000 و 3500 بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2012.

الفصل الثامن

قضايا سياسية وأمنية أخرى

واصلت الأمم المتحدة في عام 2006 الاعتداد بالقضايا السياسية والأمنية ذات الصلة بجهودها الرامية إلى دعم التحول إلى الديمقراطية على صعيد العالم أجمع ومساندة إنهاء الاستعمار وأنشطة المنظمة الإعلامية واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

تناول المؤتمر الدولي السادس للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة (تشرين الأول/أكتوبر / تشرين الثاني/نوفمبر) كموضوع له "بناء القدرات لأجل الديمقراطية والسلام والتقدم الاجتماعي". واعتمد بيان الدوحة، الذي، تشديداً على الحاجة إلى التطبيق الممنهج لتوصيات المؤتمر السادس وما سبقه، أسس مجلساً استشارياً وأمانة مصغرة من أجل مساعدة رئيس المؤتمر السادس في اتخاذ تدابير لضمان متابعة ملائمة. وإن ممثلي حكومات وبرلمانات ومنظمات المجتمع المدني قد ألزموا أنفسهم بتقوية شراكتهم الثلاثية ضمن إطار مجريات المؤتمرات الدولية للديمقراطيات الحديثة أو المستعادة.

وواصلت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستَعمرة استعراض التقدم المحرز في تنفيذ إعلان 1960، ولا سيما ممارسة تقرير المصير في ما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بحكم ذاتي.

وإبان السنة، نظمت اللجنة الخاصة حلقة دراسية إقليمية للمحيط الهادئ في يانوكا، فيجي، كجزء من جهودها لتنفيذ خطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (2001-2010). وأرسلت بعثة خاصة إلى جزر تركس وكايكوس، تلبية لدعوة رئيس وزراء الإقليم، بغية تقييم الوضع على الأرض وتوفير معلومات بشأن كيف يتسنى لمنظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة الإنمائية. في أعقاب استفتاء أجري في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، أقرت جبل طارق دستوراً جديداً. وخلال السنة، أجرى إقليم توكيلاو الخاضع للإدارة النيوزيلندية أيضاً استفتاءً لتقرير وضعه المستقبلي. ورغم أن الاستفتاء، الذي تمت مراقبته من قبل أربعة أعضاء من بعثة الأمم المتحدة، قد فشل في بلوغ أغلبية الثلثين للأصوات التي يتطلبها تغيير الوضع، إلا أن توكيلاو ونيوزيلندا اتفقا على ترك صفقة الاستفتاء على الطاولة؛ إذ أن استفتاءً ثانياً سوف يُجرى في عام 2007.

وواصلت لجنة الإعلام استعراض سير وأداء إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام. وفي دورتها في نيسان/أيار/آب، نظرت في تقارير مقدمة من قبل الأمين العام بصدد إنتاجات وأنشطة الأمم المتحدة الإعلامية في السنوات الأربع منذ إعادة توجيه الإدارة في 2002. وواصلت مكتبة داغ همرشولد التركيز على متابعة التوجهات الاستراتيجية الجديدة لمكتبات الأمم المتحدة التي رسمها الأمين العام في عام 2005، بما في ذلك الاضطلاع بدور أكبر في تحسين تقاسم المعرفة والاتصالات الداخلية ضمن إطار أمانة الأمم المتحدة. وفيما يخص الإصلاح المتواصل لشبكة مراكز معلومات الأمم المتحدة الذي بدأ في عام 2003 بإغلاق مراكز المعلومات في أوروبا الغربية، فقد قامت الإدارة بتعزيز المراكز في القاهرة في مصر وفي مدينة مكسيكو وفي بريتوريا في جنوب أفريقيا، من خلال إعادة توزيع ثلاثة مناصب بمستوى مدير عليها.

وفي قرار لها في كانون الأول/ديسمبر بشأن التنمية في حقل المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، ناشدت الجمعية الدول الأعضاء الاعتداد بالتهديدات القائمة والمحتملة في مجال أمن المعلومات، مطالِبةً بأن يقوم الأمين العام، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين يُشكل في عام 2009، بدراسة مثل هذه التهديدات والتدابير الجماعية الممكنة من أجل التصدي لها. وبشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح، قامت الجمعية أيضاً في كانون الأول/ديسمبر بتشجيع هيئات الأمم المتحدة، ضمن إطار الولايات القائمة، على تعزيز تطبيق العلم والتكنولوجيا في الأغراض السلمية.

قامت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بالنظر في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث (1999) المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. كما أن لجنتيها الفرعيتين، اللتين تعاملت إحداهما مع المسائل العلمية والتقنية والأخرى مع القضايا القانونية، قد واصلتا عملهما. وفي كانون الأول/ديسمبر، بناء على توصيات اللجنة، أنشأت الجمعية برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ بهدف إتاحة وصول عالمي لجميع البلدان والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية إلى المعلومات والخدمات الفضائية المتعلقة بإدارة الكوارث.

عقدت لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري دورتها الرابعة والخمسين.

الجزء الثاني
حقوق الإنسان

الفصل الأول
تعزيز حقوق الإنسان

في عام 2006، أنشأت الجمعية العامة هيئة فرعية جديدة – هي مجلس حقوق الإنسان – باعتباره الآلية الرئيسية للمنظمة من أجل تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وذلك انسجاماً مع عزم الدول الأعضاء في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 على إصلاح جهاز حقوق الإنسان التابع لمنظومة الأمم المتحدة. وإن المجلس، الذي مقره في جنيف ومتكون من 47 عضواً، قد حل محل لجنة حقوق الإنسان التي كانت تتألف من 53 عضواً، والتي أخذت على عاتقها تلك المسؤولية منذ عام 1946. وإن جميع ولايات وآليات ووظائف ومسؤوليات اللجنة سيتم الاضطلاع بها من قبل المجلس، الذي سيُقدم تقارير إلى الجمعية مباشرة وسيَخضَع وضعه وسير عمله للمراجعة في غضون خمس سنوات.

وقد عقد المجلس دورته الافتتاحية في حزيران/يونيه، وأعقبتها دورتان عاديتان من أجل التصدي لقضايا حقوق الإنسان الموضوعية ولمسائل تنظيمية وإدارية. ولغرض تسهيل التحول، قام المجلس بتمديد لسنة واحدة الولايات وعمل المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة كافة التابعة للجنة. وكان من بينها اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، التي عقدت دورتها الثامنة والخمسين والختامية في آب/أغسطس ووضعت توصيات بشأن تقديم المشورة التخصصية ممن سيخلفها مستقبلاً إلى المجلس.

وقد شرع المجلس أيضاً بإجراء المزيد من الإصلاحات المؤسسية بغية تحسين سير إطار العمل القائم لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بالمجمل. ولأجل بلوغ تلك الغاية، قام بإنشاء ثلاثة فرق عاملة: احدها لغرض بلورة طرائق لآلية الاستعراض الدوري الشامل لمراقبة أيفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان؛ والثاني لغرض إعداد توصيات لاستعراض وتطوير وإصلاح ولايات اللجنة القائمة وآلياتها؛ والثالث، كي يقوم بتقديم مقترحات بشأن جدول أعمال المجلس وبرنامج عمله السنوي ووسائل عمله وقواعده الإجرائية.

وفي تموز/يوليه وآب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر، عقد المجلس دورات استثنائية بهدف التصدي للأوضاع في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة وفي لبنان وفي إقليم دارفور في السودان.

وواصلَ مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان دعم وتنسيق وتعزيز برامج المنظمة لحقوق الإنسان والإصلاحات المرتبطة بذلك. وقام المفوض السامي بوضع توصيات لغرض إصلاح وتحسين عمل نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. كما أعد المكتب خطة إدارة استراتيجية 2006-2007، وهي الأولى من نوعها، وقد سلطت الضوء على أولوياته والوسائل التي تطلعَ أن يدرك من خلالها المدى المنظور لتوَجههِ المستقبلي.

ولقد شهد العام أيضاً نفاذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، مما دل على التقدم البارز في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى محاربة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ومن التدابير الأخرى التي أُريد بها تدعيم الإطار القانوني لأجل تعزيز العمل المناهض للتمييز العنصري، قام المجلس بإنشاء لجنة مخصصة لوضع معايير تكميلية، في صيغة اتفاقية أو بروتوكول إضافي أو أكثر للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وذلك لغرض سد أي ثغرات في نصوصها وتقديم قواعد معيارية تهدف إلى محاربة جميع أشكال التمييز المعاصرة.

وحقق القانون الدولي لحقوق الإنسان المزيد من التقدم في عام 2006 عن طريق اعتماد الجمعية في كانون الأول/ديسمبر لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الخاص بها، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

الفصل الثاني

حماية حقوق الإنسان

في عام 2006، ظلت الأمم المتحدة منخرطة بشكل فعال في حماية حقوق الإنسان، في الأغلب عبر أنشطة أجهزتها الرئيسية – الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي – ومجلس حقوق الإنسان المؤسس حديثاً، الذي اضطلع بوظائف لجنة حقوق الإنسان وعبر جهود المنظمة لإصلاح وتجديد جهازها لحقوق الإنسان الذي عمره 60 عاماً.

لقد دُعمت حقوق الفئات الضعيفة إبان العام بصفة خاصة من خلال اعتماد الجمعية العامة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري، المراد بها تمكين الأشخاص ذوي الإعاقات من تخطي الحواجز المجتمعية وتعزيز احترام كرامتهم. وفي إجراء إضافي، اعتمدت الجمعية الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري، التي اعتبرت أن ظاهرة الاختفاء الممنهج والقسري هي جريمة ضد الإنسانية وحددت التزامات قانونية من أجل أن تتمكن الدول من محاربته وأن تحمي الضحايا المحتملين. كما عُضِدَ الإطار القانوني لحماية حقوق الشعوب الأصلية بشكل أكبر من خلال اعتماد مجلس حقوق الإنسان لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الذي سَنَ نصوصاً لحماية الحقوق الأصلية المرتبطة بقضايا جوهرية كمثل تقرير المصير واستخدام الأرض والأقاليم والموارد.

وفي سياق الجهود المستمرة لحماية حقوق المدنيين في ظروف النزاعات، أدان مجلس الأمن في قرار له في نيسان/أبريل جميع أعمال العنف والانتهاكات ضد المدنيين في مثل هذه الظروف وطالب بأن تتقيد كافة الأطراف المعنية بالفعل بالتزاماتها وفقاً للقانون الدولي. ونيابة عن الأطفال المحاصرين بظروف مماثلة كما في النزاعات المسلحة والمعرضين لمخاطر انتهاكات واعتداءات جسيمة لحقوق الإنسان، اعتمد المجلس بيانين رئاسيين أعاد التأكيد من خلالهما على التزامه بحماية حقوقهم. وفي أيار/مايو، قام فريق المجلس العامل المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة، المشكل في عام 2005 لتقييم الامتثال للتدابير الخاصة بوضع حد لاستخدام الجنود الأطفال وغيرها من الانتهاكات ضد الأطفال، بمباشرة عمله. وفي تموز/يوليه، تم تناول الحاجة الملحة إلى حماية حقوق الإنسان أثناء مجابهة ما يحتمل من عوامل مؤذية في ظروف النزاع بشكل أكثر إسهاباً من قبل المقررة الخاصة بشأن منع انتهاكات حقوق الإنسان المرتَكبة بواسطة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، باربرا فري (الولايات المتحدة)، التي وضعت مشروع مبادئ لأجل التصدي بشكل فعال للتحديات ذات الصلة. كما أن مبادئ أو/و إرشادات مماثلة قد أُصدرت أو أُعتمدت لغرض المساعدة في تدعيم الحق في السكن اللائق والماء الصالح والصرف الصحي، ولغرض التصدي، من منظور حقوق الإنسان، لمشكلة الفقر المدقع، الذي ظل موضوعاً رئيسياً في سياق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

إن التطورات البارزة خلال العام التي ركزت الاهتمام على حماية المقومات الأساسية للحقوق المدنية والسياسية قد شملت تقييماً لمرفق الاحتجاز في خليج غوانتانامو في كوبا التابع للولايات المتحدة من قبل أربعة مكلفين بولايات من إجراءات حقوق الإنسان الخاصة، الذين أوصوا بإغلاقه مستندين إلى استنتاجات مفادها وقوع اعتقالات تعسفية لبعض المعتقلين، وهو ما نفته الولايات المتحدة على وجه السرعة. وعلى الجانب الايجابي، هدأت المخاوف الدولية حول الممارسة المستمرة للتعذيب من قبل بعض الدول الأعضاء بشكل نسبي مع سريان مفعول البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة خلال هذه السنة.

وتم مواصلة التقدم في أنشطة متابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، الذين أُعتمدا في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لعام 2001. وقامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بناءً على طلب من مجلس حقوق الإنسان، بتعيين خمسة خبراء لغرض دراسة الثغرات في المواثيق الدولية الخاصة بمكافحة العنصرية، في حين قررت الجمعية أن

تعقد في عام 2009 مؤتمراً لاستعراض حالة تنفيذ البرنامج. وتشديداً منها على ضرورة أن تبقى آخذة بزمام المبادرة في حماية حقوق الإنسان، أحيت الجمعية في قرار لها في تشرين الثاني/نوفمبر الذكرى السنوية المئتين لإلغاء تجارة الرقيق عبر الأطلسي، واصمة إياها كإحدى أسوء الانتهاكات لحقوق الإنسان في تاريخ الإنسانية، وكرمت ذكرى الضحايا وأقرت بأن إرثها قد تسبب بالعنصرية والضرر. وفي تطورات ذات صلة، شجبت الجمعية جميع أفعال احتجاز الرهائن باعتبارها غير مبررة، ووصفتها بالجريمة وطالبت بالإطلاق السريع وغير المشروط لجميع الرهائن. كما أعلن الأمين العام عن إنشاء برنامج المنظمة للتوعية بمحرقة اليهود، تحت مظلة إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام.

وفي عام 2006، قام مجلس حقوق الإنسان والهيئة الفرعية الذي ورثها من لجنة حقوق الإنسان أي اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بإنشاء ولايات جديدة لمقررين خاصين من أجل إجراء دراسات بشأن التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأسرهم؛ والتطبيق الفعلي للحق في جبر مجدي من انتهاكات حقوق الإنسان؛ ومسائلة الكوادر الدولية المشتركة في عمليات دعم السلام؛ والتبعات القانونية لاختفاء الدول والأقاليم الأخرى لأسباب بيئية، بما فيها الاحترار العالمي. وقام المقررون الخاصون والممثلون الخاصون والخبراء المستقلون بدراسة عدة قضايا، من بينها، الأنماط المعاصرة للعنصرية؛ وحقوق المهاجرين؛ وحرية الدين والاعتقاد؛ وأنشطة المرتزقة؛ واستقلال السلطة القضائية؛ والإعدامات بغير محاكمة؛ والادعاءات بالتعذيب؛ وحرية التعبير؛ وحقوق الإنسان والإرهاب؛ ومنع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بواسطة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ والحق في التنمية؛ وسياسات الإصلاح الاقتصادي؛ والفساد وأثره على التمتع بحقوق الإنسان؛ وحقوق الإنسان والفقر المدقع؛ والحق في الغذاء؛ والحق في السكن اللائق؛ والحق في التعليم؛ والممارسات غير المشروعة المرتبطة بالمنتجات والنفايات السمية والخطرة؛ والحق في الصحة الجسدية والنفسية؛ والعنف ضد المرأة؛ والعنف ضد الأطفال؛ وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية؛ والأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة؛ والأشخاص المشردين داخلياً؛ وحقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية.

كما تناولت الفرق العاملة مشاكل التمييز العنصري التي تقع على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي والتمييز ضد الأقليات والاحتجاز التعسفي وحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والحق في التنمية وأساليب عمل وأنشطة الشركات عبر الوطنية والأنماط الجديدة للرق وحقوق الشعوب الأصلية.

الفصل الثالث

أوضاع حقوق الإنسان القطرية

في عام 2006، تم التصدي لأوضاع حقوق الإنسان المثيرة للقلق، تحديداً ما يخص الانتهاكات المزعومة والكيفية الأفضل لمساعدة وإرشاد الحكومات والمنظمات الوطنية في مكافحتها، من قبل الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان المؤسس حديثاً، وكذلك من قبل المقررين الخاصين والممثلين الخاصين للأمين العام والخبراء المستقلين المعينين لغرض دراسة تلك الأوضاع. والتصاعد الملحوظ في النزاع المسلح في إقليم دارفور في السودان والعلاقات بين إسرائيل ولبنان والوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة قد استدعت المجلس أن يعقد أربع دورات استثنائية للنظر في كل حالة. حيث تمحورت الدورتان الأولى والثالثة اللتان عُقدتا في تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر على التوالي، حول الأراضي الفلسطينية المحتلة، والثانية التي كانت في آب/أغسطس تصدت للوضع في لبنان، والرابعة التي كانت في كانون الأول/ديسمبر تناولت التطورات في دارفور. وبصدد كل حالة، أنشأ المجلس بعثة رفيعة المستوى لتقييم أو لتحري الوضع ورفع تقرير بشأنه. ونتيجة للوضع في لبنان إثر العمل العسكري الإسرائيلي، اعتمدت الجمعية القرار 154/61 الذي أدان العنف ودعا إلى تقديم المساعدات الدولية لإعادة بناء البلد وإعادة تأهيل الضحايا.

وفي ميانمار، أحرزت المساعي الحميدة للأمين العام الرامية إلى تسهيل المصالحة الوطنية والتحول الديمقراطي تقدماً نسبياً، مما شجع على إيفاد بعثة للأمم المتحدة إلى البلد من أجل تقييم الوضع وتحديد كيفية تقديم المزيد من المساعدة لبلوغ ديمقراطية جامعة قائمة على حقوق الإنسان ومبادئ الإنسانية. وتأسيساً على ذلك التطور، ناشدت الجمعية في القرار 232/61 الحكومة وضع حد للانتهاكات المنهجة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين بسرعة وبشكل غير مشروط، بما فيهم زعيمة الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، أونغ سان سوكي، وآخرين كانوا محتجزين لسنوات عديدة. وفي إجراء مماثل، دعت الجمعية إلى وضع حد للانتهاكات وغيرها من الأوضاع المثيرة للقلق الشديد في بيلاروس وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران.

وكذلك في عام 2006، قام المجلس وإجراءاته الخاصة ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بتعزيز الخدمات الاستشارية والتعاون التقني لأجل النهوض بمبادئ حقوق الإنسان الدولية ومنع الانتهاكات في أفغانستان وبوروندي وكمبوديا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي وليبريا وسيراليون والصومال وتيمور – ليشتي.

الجزء الثالث

قضايا اقتصادية واجتماعية

الفصل الأول

السياسة الإنمائية والتعاون الاقتصادي الدولي

استهل الاقتصاد العالمي عام 2006 بزخم قوي، وذلك مع تعافي عدد من الاقتصادات الرئيسية المتقدمة من التباطؤ الملحوظ في عام 2005 ومع محافظة العديد من البلدان النامية على زخم النمو الكبير والثابت. وكان من المتوقع أن يشهد النمو الاقتصادي العالمي تراجعاً ظاهراً في النصف الثاني من عام 2006، رغم ارتفاع إجمالي الناتج المحلي العالمي السنوي حوالي 3.6 في المائة، والحال ذاته كان في عام 2005، وهو أعلى قليلاً مما كان يُتوقع في مطلع العام. كما كان من المتوقع أن يثقل عدد من مخاطر الانكماش كاهل الاقتصاد، بشكل رئيسي الاختلال الكبير في التوازن العالمي وأسعار النفط العالية بشكل مستمر وركود قطاع العقارات في عدد من البلدان وارتفاع معدلات الفائدة على صعيد العالم أجمع.

مع تعسر عملية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، التي أُعتمدت من قبل الجمعية العامة في عام 2000، ومعدلات الفاقة الكبيرة بين البشر، واصلت المنظمة في عام 2006 التركيز على خطة التنمية العالمية. وعبر تسليط الضوء على الصلة بين تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وبين الاستقرار والازدهار الاقتصادي العالمي، اقترح فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والمساعدات الإنسانية والبيئة سلسلة من الإصلاحات بهدف تمكين منظومة الأمم المتحدة من تقديم ما هو أفضل بشأن العهود التي قُطعت في إعلان الألفية لعام 2000، والتي تم إعادة التأكيد عليها في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005.

وخلال العام، عقدت الجمعية العامة الاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد لصالح أقل البلدان نمواً 2001-2010. وفي الإعلان الذي أُعتمد من قبل الاجتماع، أعادت الجمعية التأكيد على أن برنامج العمل المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا لعام 2001 قد شَكّلَ إطاراً أساسياً لشراكة عالمية متينة هدفها تسريع النمو الاقتصادي المستمر والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر في البلدان الأقل نمواً. ومن جانبه، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، خلال جزئه الرفيع المستوى، بدراسة موضوع "خلق بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، وأثرها على التنمية المستدامة". وكُرس جزء المجلس المتعلق بالتنسيق لقضية النمو الاقتصادي المطّرد لأجل التنمية الاجتماعية، بما فيها القضاء على الفقر والجوع. وفي تطورات أخرى متعلقة بأنشطة ذات صلة، احتفل المجتمع الدولي باليوم الدولي للقضاء على الفقر ورحبَ بالاحتفال بالسنة الدولية للائتمانات البالغة الصغر 2005. وفي سياق مطالبتها بتقديم تقييم شامل حول تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (1997-2006) في دورتها لعام 2007، أقرت الجمعية بمساهمة عقد الأمم المتحدة الأول ولاحظت اهتماماً بإعلان عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر.

وانطلاقاً من الحاجة إلى ربط نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات لعام 2005 مع خطة الأمم المتحدة الأشمل للتنمية، دَشنَ الأمين العام في آذار/مارس التحالف العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية بهدف البناء على عمل فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، التي تنقضي ولايتها المكونة من أربع سنوات في نهاية عام 2005. ومن الإجراءات الأخرى الخاصة بمتابعة القمة العالمية، أقرَ مجلس الرؤساء التنفيذيين في الأمم المتحدة إنشاء فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات. وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي توسيع عضوية اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية لتشمل عشرة أعضاء جدد.

وعمدت لجنة التنمية المستدامة، في سياق إشرافها على متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لعام 2002 الذي استعرض التقدم في تنفيذ جدول أعمال القرن 21، وهو برنامج عمل معني بالتنمية المستدامة أُعتمد من قبل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام 1992، إلى التركيز على المجموعة المواضيعية المتعلقة بالطاقة من أجل التنمية المستدامة، والتنمية الصناعية، وتلوّث الهواء/الجو وتغيّر المناخ. كما استعرضت التقدم في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل.

وفيما يخص البلدان الأخرى ذات الأوضاع الخاصة، قررت الجمعية إجراء استعراض منتصف المدة في عام 2008 لبرنامج عمل ألماتي، الذي أُعتمد في عام 2003 من قبل المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر.

الفصل الثاني

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

في عام 2006، قدمت منظومة الأمم المتحدة مساعدات إنمائية إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وذلك من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهو هيئة التمويل المركزية للأمم المتحدة لغرض المساعدة التقنية. وقد بقي دخل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على حاله منذ عام 2005، وهو 5.1 بليون دولار. وإن إجمالي الإنفاق لسائر أنشطة البرنامج وتكاليف دعمه في عام 2006 قد بلغت 4.8 بليون دولار، بالمقارنة مع 4.4 بليون دولار في العام المنصرم. وشمل التعاون التقني المموَل عبر مصادر أخرى 48.7 مليون دولار قُدِمَت من خلال البرنامج المنفذ من قبل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، و 191.2 مليون دولار من خلال صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، و 25.6 مليون دولار من خلال صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

وفي عام 2006، أُدمج صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية مع خدمات المشورة والدعوة لصالح الشراكات لتكوين مكتب الأمم المتحدة للشراكات. وقد شكّلَ المكتب فاتحة لتحالفات وشراكات جديدة لمنظومة الأمم المتحدة كي تعمل بشكل أكثر فاعلية مع القطاع الخاص والمجتمع المدني.

أفاد الأمين العام في تقرير له في نيسان/أبريل بأن تقدماً قد تحقق في تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم 250/59 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة لعام 2004. وقد تضمن التقرير مصفوفة الخطوات المتّخَذة والنتائج المترتبة على إجراءات معينة بالتوازي مع مرجعيات وأغراض منظومة الأمم المتحدة برمتها. ولقد أوصى الأمين العام بأن يستخدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقييم التقدم في صياغة مبادئ توجيهية للاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لعام 2007. وفي تموز/يوليه، طلب المجلس منه أن تتركز الدراسة الخاصة باستعراض السياسة لعام 2007 ضمن إطار تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية.

انخفض انجاز المشاريع من قبل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إلى 706 مليون دولار، أي أقل بنسبة 9.7 في المائة من الرقم المتوقع للسنة. وفي أيار/مايو، عَيّنَ الأمين العام جان ماتسون(السويد) مديراً تنفيذياً لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وانسجاماً مع تدابير الإصلاح المقترحة في خطة عمل 2005 لاستعادة مقومات استمرارية مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، قام المكتب بتغيير موقع مقره الرئيسي إلى كوبنهاغن في الدنمارك، الذي أصبح جاهزاً في 1 تموز/يوليه.

وفي عام 2006، قام 7623 من المتطوعين العاملين في برنامج متطوعي الأمم المتحدة المدار من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بانجاز 7856 مهمة في 144 بلداً.

وفي آذار/مارس، قَدمَ مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقريراً بشأن تنفيذ الإطار التعاوني الثالث للتعاون فيما بين بلدان الجنوب (2005-2007)، الذي أُقر من قبل المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان في عام 2005. وفي حزيران/يونيه، طلبَ المجلس من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يسلط المزيد من الضوء على فاعلية تعامل إطار البرنامج التمويلي المتعدد السنوات المحرك للتنمية مع حلول فيما بين بلدان الجنوب وأن يعزز من فاعليته.

استكمل صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية الاستعراض الاستراتيجي لخطة عمله للفترة 2005-2007 واستخدم استنتاجاته لغرض إعداد خطة استثمارية تفصيلية لفترة 2006-2007. وتماهياً مع مبادرات الأمم المتحدة للإصلاح، واصل صندوق الأمم المتحدة

للمشاريع الإنتاجية تطبيق اللامركزية في عملياته وتطوير كفاءته وفاعليته. وبحلول نيسان/أبريل، كان ترشيد مقر صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بهدف التركيز على الأداء والإدارة الاستراتيجية قد أُستكمل إلى حد كبير. وفي حزيران/يونيه، طلب المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والأمين التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يستكملا الاتفاق الاستراتيجي بين الهيئتين، مبيناً العناصر الرئيسية لشراكتهما الاستراتيجية والتنفيذية والمالية.

الفصل الثالث

المساعدات الإنسانية والمساعدات الاقتصادية الخاصة

في عام 2006، واصلت الأمم المتحدة عبر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تعبئة وتنسيق المساعدات الإنسانية بهدف الاستجابة لحالات الطوارئ الدولية. وإبان العام، أُطلقت نداءات موحدة ومشتركة بين وكالات الأمم المتحدة من أجل بوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والكونغو وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى وغينيا وغينيا – بيساو والقرن الأفريقي وكينيا ولبنان وليبريا ونيبال والأرض الفلسطينية المحتلة والصومال والسودان وتيمور – ليشتي وأوغندا وغرب أفريقيا وزمبابوي. وقد تَسلمَ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تبرعات لأجل المساعدة في الكوارث الطبيعية مجموعها 257.3 مليون دولار.

استمرت الفرق الاستشارية المخصصة لبوروندي وغينيا – بيساو وهايتي في رعاية برامج طويلة الأجل لدعم هذه البلدان. ونظراً للتقدم المحرز في بوروندي واستنتاج الفريق المخصص بأن الوضع في البلد ستتم معالجته بشكل أفضل من قبل لجنة بناء السلام المشكلة حديثاً، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإنهاء ولاية الفريق الاستشاري المخصص في بوروندي.

ولقد تواصلت الجهود الرامية إلى تنفيذ إعلان هيوجو وإطار عمل هيوغو 2005-2015، وهما خطة أمدها عشر سنوات لغرض الحد من مخاطر الكوارث وقد أُعتمدا في المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث في عام 2005. وتماشياً مع إطار العمل، أُجريت أيضاً أنشطة لتعضيد الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث. كما أُحرز المزيد من التقدم في تطوير وتنفيذ نظام الإنذار بأمواج تسونامي في المحيط الهندي والتخفيف من آثارها.

وإبان العام، تدارسَ المجلس الاقتصادي والاجتماعي السبل الكفيلة بتعزيز تنسيق مساعدات الأمم المتحدة الإنسانية عبر تطبيق استجابة إنسانية أفضل على كافة المستويات، بما في ذلك تعزيز القدرات، ومع اهتمام خاص بحالات الطوارئ الإنسانية المستجدة. وبالنسبة لتنفيذ أجندة الإصلاحات الإنسانية، التي شُرِعَ به في أواخر عام 2005، فقد حقق تقدماً في أعقاب استعراض الاستجابة الإنسانية. وأنشأ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وحدة دعم الإصلاحات الإنسانية بهدف دعم منسقي الشؤون الإنسانية والفِرق الميدانية والوكالات في السير قُدُماً بأجندة الإصلاحات. وقد شهِدَ العام إطلاق "نهج مجموعة العمل الإنساني"، وهو مبادرة بمقتضاها تقوم مجموعات أو فرق العمل الإنساني التابعة للمنظمات الإنسانية والجهات المعنية بالعمل سوية من أجل تعزيز فاعلية الاستجابة، ناهيك عن الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، وهو آلية متقدمة للتدفق النقدي للمرحلة الأولية من حالات الطوارئ الإنسانية. وقام فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والمساعدات الإنسانية والبيئة، الذي أُنشئ استجابةً لنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، بتقديم تقرير بعنوان "توحيد الأداء"، الذي تضمنَ توصيات متعلقة بأجندة الإصلاحات الإنسانية.

الفصل الرابع

التجارة الدولية والتمويل والنقل

في عام 2006، تقدمت التجارة العالمية للبضائع بخطى سريعة، مع نمو حجم الصادرات العالمية بما يُقدر بنسبة 10 في المائة، من 7.3 في المائة في عام 2005. ولكن رغم ذلك، فالنمو القوي للتجارة العالمية المدعوم بالطلب المتزايد على الواردات بين معظم الاقتصادات من المتوقع أن يتراجع حوالي 7 في المائة. وقد ظلت الولايات المتحدة المحرك الرئيسي للتجارة العالمية، وقُدرت قيمة الطلب لديها بنحو 13 في المائة من الإجمالي العالمي. كما تسارَعَ الطلب على الواردات في الاتحاد الأوروبي، ما عكس انتعاش النمو الاقتصادي في أوروبا الغربية على نحو فاق التوقعات، وكذلك في أغلب البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية. وقد نما الطلب في الاقتصادات المصدرة للنفط والمعادن في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وغرب آسيا بمعدل نقطتين، مدفوعا بالطلب القوي على الاستهلاك والحاجة إلى سعة إنتاجية وبنى تحتية جديدة. كما أن الطلب على السلع الأولية قد ظل قوياً، ويُعزى ذلك على وجه الخصوص إلى الخطى السريعة المتواصلة في التحول الصناعي في الصين والهند وغيرهما من البلدان الصاعدة النامية.

وازدادت التحويلات الصافية للموارد المالية من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة من 533 بليون دولار في عام 2005 إلى 662 بليون دولار في عام 2006. كما ازدادت أيضاً التحويلات الصافية للموارد المالية من الاقتصادات الانتقالية في عام 2006 من 112 بليون دولار إلى 133 بليون دولار. وقد كان مستوى صافي تدفقات رؤوس الأموال الخاصة إلى البلدان النامية والاقتصادات الانتقالية في عام 2006 عالياً في المدد الزمنية، رغم أنه أدنى مما سُجلَ في العام الماضي، وذلك مع اضطراب الأسواق المالية في الربع الثاني من السنة الذي ساهم في التراجع. وإقراراً للحاجة الملحة إلى تعزيز الاتساق وإدارة النظم النقدية والمالية والتجارية وتطابقها، نوهت الجمعية العامة إلى أن كافة البلدان النامية لم تزل تواجه تسرب الموارد المالية إلى الخارج، وفي هذا الصدد، طلبت إلى الأمين العام أن يقوم بتحليل الأسباب والنتائج وأن يقدم تقريراً بشأن ذلك. وشددت الجمعية على أهمية تعزيز الاستقرار المالي الدولي والنمو المستدام، بالإضافة إلى الجهود الوطنية الرامية إلى زيادة تطويع المخاطر المالية والتدابير الرامية إلى التخفيف من أثر التحول المفرط والقصير الأجل لتدفقات رؤوس الأموال.

وفي نيسان/أبريل، ناقش الاجتماع التاسع الرفيع المستوى بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز (مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي)، ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) الاتساق والتنسيق والتعاون في سياق تنفيذ توافق آراء مونتيري المعتمد في المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام 2002 وفي نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005. وقد قررت الجمعية إقامة مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري في النصف الثاني من عام 2008، والمشاورات الحكومية في عام 2007.

وفي تموز/يوليه، عانى النظام التجاري المتعدد الأطراف من نكسة خطيرة عندما اخفق اجتماع لوزراء التجارة من مجموعة البلدان الستة (استراليا والبرازيل والهند واليابان والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي) في كسر الجمود طيلة خمس سنوات من جولة الدوحة لمفاوضات التجارة الدولية. وإن التعليق غير محدود المدة لجولة الدوحة قد ألقى بظلال من الشك على حالة المفاوضات، التي كان من المتوقع اختتامها في كانون الأول/ديسمبر، مع التزام بسيط بين الأعضاء الـ 149 في منظمة التجارة العالمية على أن يتم تطوير وتعميق تحرير التجارة في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ويؤدي إلى تركيز أقوى على البعد الإنمائي. وإعراباً عن القلق الشديد بشأن تعليق المفاوضات وداعيةً لاستئنافها في وقت قريب، ناشدت الجمعية الدول المتقدمة أن تبدي المرونة والإرادة السياسية الضرورتين لكسر الجمود وأكدت بأنه من أجل أن تُختتم جولة الدوحة بشكل مُرضي، ينبغي أن تسفر المفاوضات عن وضع أحكام وضوابط في مجال الزراعة.

وفي دورته الاستثنائية الثالثة والعشرين، قام مجلس التجارة والتنمية، وهو الهيئة الإدارية للأونكتاد، بإجراء استعراض منتصف المدة لتنفيذ توافق آراء سان باولو المعتمد في عام 2004 من قبل الدورة الحادية عشرة للمؤتمر. واعتمد مجلس التجارة والتنمية نتائج متفق عليها بشأن استعراض منتصف المدة، التي من بينها إعادة التأكيد على عمل الأونكتاد ذي الركائز الثلاثة في البحث والتحليل وبناء التوافق والتعاون التقني. وقد اعتمد أيضاً استنتاجات مُتفق عليها بشأن استعراض التقدم في تنفيذ برنامج عمل العقد لصالح أقل البلدان نمواً 2001–2010 والتنمية الاقتصادية في أفريقيا: مضاعفة إيجاد المساعدات عمل "الدفعة الكبيرة"؛ والقرارات المتعلقة باستعراض أنشطة التعاون التقني للأونكتاد وتوقيت دورته لعام 2007.

وقد قام مركز التجارة الدولية المدار بشكل مشترك من قبل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية بزيادة تقديمه للمساعدة التقنية بنسبة 15 في المائة أي إلى 25.3 مليون دولار.

الفصل الخامس

الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية

في عام 2006، واصلت لجان الأمم المتحدة الإقليمية الخمس تقديم التعاون التقني، بما في ذلك الخدمات الاستشارية، إلى الدول الأعضاء فيها. كما قامت أيضاً بتدعيم البرامج والمشاريع ووفرت التدريب من أجل تعزيز بناء القدرات الوطنية في شتى القطاعات. وقد عقدت جميع اللجان – وهي اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا – الدورات العادية خلال العام.

واستمر الأمناء التنفيذيون للّجان في الاجتماع على نحو دوري من أجل تبادل وجهات النظر وتنسيق الأنشطة والمواقف بشأن قضايا التنمية الرئيسية. وفي تموز/يوليه، أجرى المجلس الاقتصادي والاجتماعي حواراً تفاعلياً مع الأمناء التنفيذيين بخصوص موضوع "الأبعاد الإقليمية لخلق بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، وأثرها على التنمية المستدامة".

وإبان العام، أقر المجلس خطة عمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن الإصلاح وبيانها المنقح للاختصاص. ورحبت الجمعية العامة بجهود اللجنة الاقتصادية لأفريقيا الرامية إلى إجراء استعراض شامل بغية حمل اللجنة على التجاوب بشكل أفضل مع التحديات التي تواجه أفريقيا. وصادقت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا من حيث المبدأ على إقامة مركز اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا للتكنولوجيا واعتمدت الاتفاق الحكومي الدولي المتعلق بشبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا. واعتمد وزراء النقل فيها مشروع بيان بشأن السلامة على الطرق والنقل، متوخين تطوير نقل متكامل ومتعدد الوسائط ونظم لوجستية. وطلبت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إلى أمينها التنفيذي أن يقوم بتنسيق تقارير سنوية إقليمية مع وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى بشأن التقدم المحرَز صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بتقليل الجوع والفقر، وان يقوم في عام 2010 بالتنسيق لتقرير إقليمي مشترك بين الوكالات يُلخص التقدم المحرز خلال المدة بين عامي 2006 و 2010 بشأن سائر غايات الأهداف الإنمائية للألفية. كما طلبت إلى أمينها التنفيذي أن يدعم قرار مدريد المتعلق بصياغة مستقبل الحماية الاجتماعية: الوصول والتمويل والتضامن. وقد صادق المجلس على قبول اليابان كعضو في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وبالإضافة إلى ذلك، قبلت اللجنة جزر توركس وكايكوس كعضو منتسب.

الفصل السادس

الطاقة والموارد الطبيعية ورسم الخرائط

ظَلَ حِفظُ الطاقة والموارد الطبيعية واستخدامهما محوراً لاهتمام عدة هيئات في الأمم المتحدة في عام 2006، بما في ذلك لجنة التنمية المستدامة، التي بدأت دورتها التنفيذية الثانية الممتدة لعامين في مجال الطاقة من أجل التنمية المستدامة، والتنمية الصناعية، وتلوث الهواء والغلاف الجوي وتغير المناخ. وقد نظرت اللجنة في مواضيع الطاقة لغرض القضاء على الفقر وأمن الطاقة وكفاءة استخدامها وتقنيات أنظف للطاقة، واستعرضت التقدم في بلوغ أهداف وغايات وتعهدات جدول أعمال القرن 21 ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة لعام 2002 واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية لعام 2005.

أشارَ المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، محمد البرادعي، عند تقديمه لتقرير الوكالة لعام 2005، إلى تركيزها على دور الطاقة من أجل التنمية ، واصفاً النقص في الطاقة لدى الدول النامية بأنه حاجز كبير أمام التنمية.

اعتمد المنتدى العالمي الرابع للمياه، تحت شعار "الإجراءات المحلية من أجل التحدي العالمي"، بياناً وزارياً كرر التأكيد على الأهمية البالغة للمياه من أجل التنمية المستدامة. كما سُلِطَ الضوء على أهمية المياه في التنمية في الطبعة الثانية من تقرير عن تنمية المياه في العالم: المياه مسؤولية مشتركة، وقد كان الموضوع الرئيس في لتقرير التنمية البشرية لعام 2006، "ما بعد الندرة، القوة، الفقر والأزمة العالمية للمياه".

واعتمد مؤتمر الأمم المتحدة السابع عشر الإقليمي لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ قرارات بشأن الحد من الكوارث الواسعة النطاق والإدارة البحرية ودعم الهياكل الأساسية للبيانات المكانية. وواصلت الدورة الثالثة والعشرون لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية دعم مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بتوحيد الأسماء الجغرافية.

الفصل السابع

البيئة والمستوطنات البشرية

في عام 2006، واصلت الأمم المتحدة والمجتمع الدولي العمل من أجل حماية البيئة عن طريق تطبيق الصكوك الملزمة قانوناً وأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وناقشت الدورة الاستثنائية التاسعة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي السابع، في صيغة مشاورات وزارية، قضايا سياسات الطاقة والبيئة والسياحة والبيئة وان ملخصاً للمشاورات قد قُدِمَ من قبل رئيس مجلس الإدارة، بعنوان "مبادرة دولة الإمارات العربية المتحدة". وقام المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ببلورة تفاصيل استراتيجية مُؤلفة من عشر نقاط بهدف تسهيل تقديم الخدمات والدعم من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشكل أكثر فاعلية وتنسيقاً ضمن إطار خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات.

وقد اعتمدت الدورة الأولى لمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية في شباط/فبراير. ثم أقر مجلس الإدارة النهج لاحقاً وطلب إلى المدير التنفيذي أن يُؤسِس أمانته وأن يضطلع بالمسؤولية الإدارية الكاملة عنها.

وأصدر برنامج الأمم المتحدة للبيئة التقرير النهائي بشأن التقييم العالمي الدولي للمياه الذي أكد على أن ضغوط النشاطات البشرية قد أضعفت قابلية النظم الإيكولوجية المائية في أداء وظائف أساسية، مما انعكس سلباً على رفاه البشرية وتطورها. وقام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بناء على توصيات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بوضع أربعة أهداف عالمية بشأن الغابات ووافق على العمل من أجل إنجازها بحلول عام 2015. كما اعتمد المجلس عدة تدابير بهدف تعزيز الترتيب الدولي بشأن الغابات. وأعلنت الجمعية 2011 سنة دولية للغابات و2010 سنة دولية للتنوع البيولوجي.

وتعهدت الدول المانحة بمبلغ 3.1 بليون دولار لدعم تجديد الموارد الرابع لمرفق البيئة العالمية لغرض تمويل عمليات بين عامي 2006 و 2010. وقام مجلس مرفق البيئة العالمية، وهو الهيئة الإدارية للمرفق، بإقرار تجديد الموارد في آب/أغسطس.

وفي آذار/مارس، اختارت الجمعية العامة السيد أشيم ستاينر (ألمانيا) لتولي منصب مدير تنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لمدة أربع سنوات.

واصل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) دعم تنفيذ جدول أعمال الموئل لعام 1996 والأهداف الإنمائية للألفية. واعتمد نهجاً شاملاً وقائماً على النتائج من أجل تعبئة وتوجيه وتنسيق استجابات أكثر فاعلية وتجانساً للفقر والإقصاء الاجتماعي الناجمين عن التوسع الحضري على الصعيدين الوطني والدولي.

وفي حزيران/يونيه، قامت الجمعية العامة مجدداً باختيار السيدة آنا كاجومولو تيبايوكا (جمهورية تنزانيا المتحدة) لتولي منصب المدير التنفيذي لموئل الأمم المتحدة لمدة أربع سنوات إضافية.

الفصل الثامن

السكان

في عام 2006، بلغ سكان العالم 6.6 بليون نسمة، مقارنة بـ 6.5 بليون نسمة في عام 2005، ومن المتوقع أن يبلغ 9 بلايين نسمة في عام 2050.

لقد ظلت أنشطة الأمم المتحدة للسكان في عام 2006 مُستَرشدة ببرنامج العمل المعتمد في مؤتمر 1994 الدولي للسكان والتنمية وبالإجراءات الرئيسية المتعلقة بمواصلة تنفيذه المعتمدة في الدورة الاستثنائية الحادية والعشرين للجمعية العامة في عام 1999. وقامت لجنة السكان والتنمية، وهي الهيئة المسؤولة عن مراقبة واستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل، بالتداول في موضوع "الهجرة الدولية والتنمية". وقد استمرت شعبة السكان في التحليل وتقديم التقارير بشأن اتجاهات وسياسات العالم السكانية وفي جعل استنتاجاتها متاحة في مطبوعات وعلى الإنترنيت.

وعقدت الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر الحوار الرفيع المستوى الأول المعني بالهجرة الدولية والتنمية من أجل مناقشة الجوانب المتعددة الأبعاد لهذه الظاهرة وإيجاد سُبل لزيادة فوائدها التنموية وتقليل أثارها السلبية. وقد اتفق المشاركون على أن الهجرة الدولية يمكن أن تكون قوة إيجابية للتنمية في كل من البلد الأصلي وبلد المقصد، شريطة أن تكون مدعومة بسياسات سديدة. وقد نُظمت عدة اجتماعات استعداداً للحوار ولمتابعة نتائجه.

واصل صندوق الأمم المتحدة للسكان مساعدة البلدان في تنفيذ برنامج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والأهداف الإنمائية للألفية. وفي عام 2006، قَدَمَ الصندوق مساعدات إلى 154 بلداً وإقليماً، مع التركيز بشكل خاص على زيادة التوفر ونوعية الخدمات الصحية التناسلية، ومحاربة التمييز بين الجنسين والعنف، وصياغة سياسات سكانية فعالة وتكثيف الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية.

الفصل التاسع

السياسة الاجتماعية ومنع الجريمة وتنمية الموارد البشرية

في عام 2006، واصلت الأمم المتحدة تعزيز تنمية الموارد الاجتماعية والثقافية والبشرية، وقامت بتعزيز برامجها الخاصة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

واعتبرت لجنة التنمية الاجتماعية أن الموضوع ذا الأولوية لديها هو استعراض عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (1997-2006). وقد اعتمدت قرارات بشأن الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ولطرائق الاستعراض والتقييم الأولين لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام 2002. وقد استعرضت اللجنة أيضاً الخطط ذات الصلة وبرامج العمل المتعلقة بوضع الفئات الاجتماعية.

وقدم الأمين العام تقريراً بصدد تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل المعتَمَدين في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لعام 1995، وبصدد مبادرات أخرى متعلقة بالتنمية الاجتماعية أُعتمدت من قبل دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين لعام 2000.

وقامت اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم بمناقشة واعتماد مشروع النص النهائي للاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي رُحِبَ بها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأُعتمِدَت بعدئذ من قبل الجمعية العامة.

ركزت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السادسة عشرة على أمور من بينها، معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة؛ والعمل على مكافحة الجريمة عبر الحدود، كمثل الخطف والاتجار بالأشخاص؛ وتعزيز سيادة القانون ونظم العدالة الجنائية في أفريقيا؛ والمساعدة التقنية لإصلاح السجون في أفريقيا؛ وتعزيز المبادئ الأساسية للسلوك القضائي؛ والتعاون الدولي لمكافحة الفساد؛ ومتابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر المعني بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

وقدم الأمين العام تقريراً بشأن الأنشطة التي تم الاضطلاع بها من أجل تنفيذ خطة العمل الدولية لعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية (2003-2012). وحرصاً منها على بلوغ أهداف العقد، ناشدت الجمعية الحكومات من أجل تعبئة موارد كافية ودعت إلى مزيد من الاستثمارات في التعليم. وقد قدم الأمين العام أيضاً تقريراً عن عمل معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وعن تطور برامج التدريب الأكاديمية والمهنية لجامعة السلام.

الفصل العاشر

النساء

في عام 2006، ظلت جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز النهوض بوضع المرأة في كافة أنحاء العالم مُسترشدة بالمبادئ العامة والتوجيهية الواردة في إعلان ومنهاج عمل بيجين المعتَمَدين في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة لعام 1995، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة لعام 2000 (بيجين + 5)، التي استعرضت التقدم المحرز في تنفيذهما. وفي تموز/يوليه، أحال الأمين العام إلى الجمعية العامة دراسة مُعمقة بشأن كل أشكال العنف ضد المرأة، والتي قَدَمَت توصيات من أجل إحراز تقدم ملموس في منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه. وخلال العام، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية كلاهما اعتمَدا قرارات بخصوص العنف ضد المرأة. وقد اعتمدت الجمعية أيضاً قراراً بشأن الاتجار بالنساء والفتيات. كما أُحرِزَ تَقَدُم في تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وذلك مع إقرار مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في تشرين الأول/أكتوبر مشروع سياسة على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، قدمَ فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجالات التنمية والمساعدات الإنسانية والبيئة تقريره الموسوم "توحيد الأداء"، الذي تناولَ المساواة بين الجنسين وأوصى بإنشاء هيكل جنساني جديد للأمم المتحدة، وأن يرأس المكتب الجديد المقترح مدير تنفيذي بمستوى وكيل الأمين العام.

وفي دورتها الستين في آذار/مارس، عقدت لجنة وضع المرأة حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن الأبعاد الجنسانية للهجرة الدولية، والذي أُحيلت خلاصته إلى حوار الجمعية الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية في أيلول/سبتمبر. وقد أوصت اللجنة إلى المجلس بتبني مشاريع قرارات بشأن النساء والفتيات في أفغانستان وتقديم المساعدة إلى النساء الفلسطينيات ونظام وأساليب عمل اللجنة في المستقبل. كما اعتمدت أيضاً قرارات بصدد النساء والأطفال الذين يُؤخذون كرهائن في النزاعات المسلحة؛ والمرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ والتوصية بتعيين مقرر خاص بشأن القوانين التي تُميز ضد المرأة. وفي تموز/يوليه، اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراراً بشأن نظام وأساليب عمل اللجنة.

واصل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة التركيز على تنفيذ إطاره التمويلي المتعدد السنوات، الذي يتوخى أهدافاً في أربعة مجالات رئيسية هي: تأنيث الفقر، والعنف ضد المرأة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمساواة بين الجنسين في ظل حكم ديمقراطي وفي البلدان الخارجة من نزاع. وقد تمخضت جهود فريق عمل الأمم المتحدة الإنمائي المعني بالمساواة بين الجنسين عن تقدم في مجالات مؤشرات الأداء للفرق القطرية ومجرى عملية التثقف لأجل رسم نماذج الأمم المتحدة الخاصة ببرنامج المساواة بين الجنسين.

وفي عام 2006، واصلت الأمم المتحدة تعزيز وتطوير المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. وفي أيار/مايو، نظرَ المجلس التنفيذي في تقرير لجنته الفرعية المتعلق باستراتيجية تعبئة الموارد بشأن استراتيجية مُقترحة لجمع الأموال، التي قدمها مدير المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة كجزء من الجهود المتواصلة الرامية إلى دعم المعهد.

الفصل الحادي عشر

الأطفال والشباب والأشخاص المسنون

في عام 2006، وهي السنة الخمسون على بدء اشتغاله، واصلَ الصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) عمله من أجل ضمان تلقي كل طفل أفضل بداية ممكنة للحياة؛ وتحصينه بالكامل وحمايته من الأمراض، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والإعاقة؛ وتمكنه من الحصول على تعليم ابتدائي على قدر من الجودة؛ وحمايته من العنف والإيذاء والاستغلال والتمييز. وإحياء للذكرى الخمسين لليونيسيف، اعتمدت الجمعية العامة قراراً يمتدح الصندوق لعمله من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية الدولية لصالح الأطفال. كما عقدت الجمعية اجتماعاً عاماً كُرِسَ لتاريخ اليونيسيف وانجازاته.

وقد أُحرِز تقدم صوب دمج أولويات الأطفال في السياسات الوطنية. فمن بين 190 بلداً من الذين كانوا قد اعتمدوا "عالم صالح للأطفال"– وهي الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنية بالأطفال (2002)– بات 177 بلداً منخرطين في أنشطة متابعة أما بإدماج الأهداف التي انطوت عليها الوثيقة في عملياتهم التخطيطية عن طريق بلورة خطط عمل معنية بقضايا الأطفال أو بإدماج الأهداف في خطط التنمية القومية الرئيسية، أو بكليهما.

وقد بدأت اليونيسيف العام الأول من خطتها الاستراتيجية المتوسطة الأجل 2006-2009، فركزت على الجوانب ذات الأولوية من عيش الطفل الصغير ونموه؛ والتعليم الأساسي والمساواة بين الجنسين؛ وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأطفال؛ وحماية الطفل من العنف والاستغلال وسوء المعاملة؛ وسياسات دعم وشراكات من أجل حقوق الطفل. وازداد دخل اليونيسيف لعام 2006 بنسبة 1 في المائة عن عام 2005، مصحوباً بِنسب عادية منخفضة وإن كانت أفضل قياساً إلى الموارد الأخرى.

وتواصلت الجهود الرامية إلى تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة 2000 وما بعدها لعام 1995. ونظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قضية تعزيز عمالة الشباب. وفي قرار ذي صلة بالموضوع، حَثَّ المجلس الحكومات على اعتبار عمالة الشباب كجزء لا يتجزأ من الاستراتيجيات الشاملة للتنمية والأمن الجماعي.

وفي عام 2006، شملت جهود الأمم المتحدة لتنفيذ خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة خططاً لاستعراضها وتقييمها، وأن يُشرَع بها في عام 2007 تحت شعار "التصدي لتحديات الشيخوخة وفرصها". وفي كانون الأول/ديسمبر، ناشدت الجمعية الحكومات أن تتخذ نهجاً عملياً طيلة عملية تنفيذ الخطة وشددت على ضرورة بناء المزيد من القدرات على الصعيد الوطني.

الفصل الثاني عشر

اللاجئون والمشردون

في عام 2006، انقلب الاتجاه العالمي المنخفض للجوء لكون نحو 1.2 مليون لاجئ عراقي جديد قد سُجلوا في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية. وارتفع عدد الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى 32.9 مليوناً، من 20.8 مليوناً في عام 2005. ومن إجمالي العدد، كان نحو 9.9 مليوناً من اللاجئين، و 12.8 مليوناً من الأشخاص المشردين داخلياً، و5.8 مليوناً من عديمي الجنسية، و738000 من طالبي اللجوء. وعاد نحو 2.6 مليوناً إلى مواطنهم الأصلية والبقية وهم 1 مليون كانوا مهاجرين قسراً وأخرين موضع اهتمام.

وخلال العام، حققت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نجاحاً في بعض المناطق، ولكن أعاقتها بعض القيود في مناطق أخرى. وبالإضافة إلى أنشطتها الرئيسية في حماية ومساعدة اللاجئين، فقد ألزَمَت المفوضية نفسها بتقاسم مسؤوليات العمل الإنساني استناداً إلى النهج القطاعي المشترك بين الوكالات، والذي بمقتضاه تولت القيادة العالمية لمجموعة الحماية وقادت بالاشتراك مع المنظمة الدولية للهجرة مجموعة تنسيق المخيمات وإدارتها. وقد شهدت جميع القارات تقريباً على الأقل بعض التقدم صوب إيجاد حلول للتشريد القسري. إذ إن ما مجموعه 2.6 مليوناً من اللاجئين والمشردين داخلياً عادوا إلى مساكنهم، بما فيهم ما يقارب 400000 إلى أفغانستان وحوالي 1.4 مليوناً في أفريقيا. وفي أمريكا اللاتينية، دعمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الاندماج المحلي للاجئين وسهلت اعتمادهم على أنفسهم في المناطق الحضرية والحدودية. ورغم ذلك، فان عددا من الأزمات الجديدة والمتجددة المتسارعة أو المتوطدة وَلَدَت الملايين من اللاجئين الجدد والمشردين داخلياً في أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط. حيث أسفر العنف المتواصل في العراق عن تشريد واسع النطاق، في كل من الداخل والخارج إلى الأردن والجمهورية العربية السورية، في حين شردت حرب تموز/يوليه / آب/أغسطس التي اندلعت في لبنان 1 مليون لبناني. وشرد عدم الاستقرار السياسي والعنف في تيمور – ليشتي 150000 شخص، ونجم عن تعطل عملية السلام في سري لانكا تشريد 200000 شخص داخلياً وتسببت الأزمة المتجددة للنزاع في الصومال الذي دام 15 عاماً إلى عبور آلاف الصوماليين إلى كينيا. وفي إقليم دارفور في السودان، كان 2 مليون شخص مشردين في الداخل بحلول نهاية العام، فضلاً عن تأثر تشاد المجاورة على نحو سلبي. وأدت انتفاضة المتمردين والهجمات عبر الحدود إلى انقطاعات في العمليات عن 222000 من اللاجئين السودانيين ممن يعيشون في مخيمات في شرق البلد وزاد عدد الناس المشردين في داخل تشاد إلى 113000.

والقضية الأخرى التي تشكل موضع اهتمام المفوضية هي إشكالية الهجرات المختلطة، وعلى وجه الخصوص العدد المتزايد من الناس المهاجرين بواسطة القوارب في خليج عدن ومنطقة البحر الكاريبي ومنطقة البحر الأبيض المتوسط وعلى طول ساحل الأطلسي لأفريقيا وبين إندونيسيا وأستراليا. وكان عدد كبير من اللاجئين متورطين في هذه التدفقات. وقد بذلت المفوضية جهوداً لمساعدة الدول في معالجة القضية.

وبالرغم من تحسن ظروف الحماية للاجئين، استمرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تسليط الضوء على الحاجة إلى إطار عمل واضح لممارسة "المسؤولية عن توفير الحماية"، وتحديداً فيما يخص وضع المشردين داخلياً في إقليم دارفور، وشددت على أهمية الحفاظ على نظام اللجوء، مُعارِضَةً كافة أشكال الإرجاع ضامنة بذلك الاحترام للقانون الدولي للاجئين. وفي تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة التنفيذية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نتائج بشأن النساء والفتيات المعرضات للخطر والتعريف بانعدام الجنسية ومنعها والتقليل منها وحماية الأشخاص عديمي الجنسية، والتي تضمنت آليات ومعايير لغرض معالجة قضايا الحماية لهذه الفئات الضعيفة. أما من الناحية المالية، فقد كان 2006 عاماً صعباً على المفوضية. فوُضِعَت تدابير تقشفية موضع التنفيذ وترتب على

الاقتطاعات الناجمة عن ذلك تأخير أو تعليق بعض المشاريع. وإبان العام، قامت المفوضية بإعادة تقييم عملها وطبقت إصلاحات هيكلية وإدارية. وفي 1 كانون الثاني/يناير، باشرت إريكا فيلر واجبات منصبها المستحدث كمساعدة المفوض السامي المعنية بالحماية.

الفصل الثالث عشر

الصحة والغذاء والتغذية

في عام 2006، واصلت الأمم المتحدة تعزيز الصحة البشرية والأمن الغذائي، وتنسيق المساعدات الغذائية ودعم البحوث في مجال التغذية.

حوالي 40 مليون شخص كانوا يعيشون مع فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في نهاية العام وما قُدِرَ بـ 4.3 مليوناً أصيبوا بالفيروس. وتوفي ما يقارب 2.9 مليون شخص من جراء الأمراض المرتبطة بالإيدز. وأفاد تقرير التنمية البشرية لعام 2006 بأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد ساقَ التنمية البشرية إلى النقيض في مجموعة كبيرة من البلدان وبات يرسم الهيكل السكاني للعديد من الأمم الأفريقية. وواصل برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، الذي احتفل بالذكرى السنوية العاشرة لإنشائه في عام 2006، تنسيق أنشطة الأمم المتحدة للوقاية من الإيدز والسيطرة عليه، فبلوَرَ خطة عمل لمنظومة الأمم المتحدة فحدد 18 وسيلة مما هو متيسر للأمم المتحدة من أجل المساعدة بشكل فعال في تعزيز الوقاية من الإيدز. وقد اعتمدت الجمعية العامة إعلاناً سياسياً بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مُلزماً لقادة العالم على التصدي للوباء عبر إجراءات وطنية ودولية أكثر صرامة، وحَددَت اليوم الدولي للمشورة والفحص الطوعيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية في عام 2007.

استحدثت منظمة الصحة العالمية برنامج الملاريا العالمي بهدف الاستجابة بشكل متماسك وقوي لاحتياجات البلدان التي يتفشى فيها مرض الملاريا من خلال توجه استراتيجي جديد. وأطلقت أيضاً مبادئ توجيهية لأجل معالجة الملاريا. وفي أحدث معلوماتها عن أنشطة عام 2006 وعن التقدم المحرز في بلوغ أهداف عام 2010 لشراكة دحر الملاريا، أفادت منظمة الصحة العالمية بتحقق تقدم جوهري في التصدي للمرض على مدى السنوات القليلة السابقة. بيد أنها خلُصت إلى أن تغطية تَدَخُل فعال من أجل السيطرة على الملاريا لم تكن كافية وذلك يُعزى بشكل كبير إلى النقص في التمويل والافتقار إلى الخبرة التقنية وضعف النظم الصحية.

وأطلقت منظمة الصحة العالمية أيضاً استراتيجية عالمية جديدة لدحر السل، بينما خصصت الجمعية يوم 14 تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام كي يكون اليوم العالمي لمرضى السكري، ابتداءً من عام 2007، وأعلنت عام 2008 سنة دولية للصرف الصحي.

وقام فريق الأمم المتحدة المعني بالتعاون في مجال السلامة على الطرق، في إطار الاستعداد لأسبوع الأمم المتحدة العالمي الأول للسلامة على الطرق، المقرر لعام 2007، بإنشاء فِرقْ عاملة رسمية معنية بسلامة أسطول المركبات وبنيته التحتية، وقرر أن يعمل من أجل قرار جديد للجمعية بشأن السلامة على الطرق في عام 2007.

ووافقت جمعية الصحة العالمية على التنفيذ الفوري والطوعي للأحكام المتعلقة بالإنفلونزا الواردة في اللوائح الصحية الدولية المنقحة لعام 2005، التي تُوضح دور البلدان وفيها تحدد منظمة الصحة العالمية وتستجيب لحالات الطوارئ في مجال الصحة العامة. وكشفت منظمة الصحة العالمية أيضاً النقاب عن خطتها الاستراتيجية لأجل التصدي للمرض.

نظراً لوقوع القليل من حالات الطوارئ الرئيسية في عام 2006، تَمكَنَ برنامج الأغذية العالمي من التركيز على العمليات الممتدة للإغاثة والإنعاش . حيث استجابت لزلزال أيار/مايو في إندونيسيا؛ ولكوارث طبيعية في بوليفيا والإكوادور والسلفادور ونيكاراغوا؛ ولفيضانات في نيبال؛ وللنزاعات في لبنان وكينيا؛ وللأزمة المستمرة في إقليم دارفور في غربي السودان، التي أودت بحيوات الآلاف ودمرت المنازل والأرزاق. كما وَزعَ برنامج الأغذية العالمي أيضاً 4 ملايين طن متري من الأغذية إلى 87.8 مليون شخص في 78 بلداً.

وواصلت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة تنفيذ خطة العمل المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي للأغذية لعام 1996 بهدف الوفاء بتعهدات تخفيض عدد الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية إلى النصف في جميع أنحاء العالم بحلول عام 2015. ودعماً لقرار منظمة الأغذية والزراعة الذي يُسلط الضوء على أهمية الألياف الطبيعية كمصدر دخل لصغار المزارعين في البلدان النامية منخفضة الدخل، أعلنت الجمعية عام 2009 سنة دولية للألياف الطبيعية.

الفصل الرابع عشر

المراقبة الدولية للمخدرات

في عام 2006، كانت جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية تُجرى بشكل رئيسي من خلال عمل لجنة المخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وركزت أنشطة مراقبة المخدرات في سائر منظومة الأمم المتحدة بوجه خاص على تطبيق خطة عمل 1999 الخاصة بتنفيذ إعلان المبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات، التي تقوم بدور المرشد للدول الأعضاء في اعتماد استراتيجيات وبرامج لغرض خفض الطلب على المخدرات غير المشروعة بهدف تحقيق نتائج هامة بحلول عام 2008.

وقام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتنسيق أنشطة منظمات الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات وقَدمَ مساعدات تقنية وخبرات مستندة إلى المعرفة إلى الدول الأعضاء. وباعتباره راعياً للاتفاقيات الدولية المعنية بمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، ساعدَ الدول في الامتثال لأحكام هذه الاتفاقيات ودَعمَ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في مراقبة تنفيذها. وطيلة عام 2006، عزز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حواره حول السياسات مع الجهات المالية المعنية، فوَسعَ شبكة شراكاته واستمر في تحسين المعلومات والتحليلات المتاحة للدول وفي تعزيز النظام الدولي لمراقبة المخدرات من خلال برامجه العالمية ومشاريعه الإقليمية والقطرية. وقد زادَ المكتب من دعمه لبرامج التنمية البديلة واستحدث أنشطة هادفة إلى تكامل جهود محاربة زراعة المحاصيل غير المشروعة، بنا في ذلك التوجيه التنموي لتدخلات مراقبة المخدرات ضمن الإطار الأشمل لبرامج التنمية.

إن لجنة المخدرات – وهي الجهة الرئيسية في الأمم المتحدة المعنية بوضع السياسات للتعامل مع مكافحة المخدرات – قد أوصت بعدد من مشاريع القرارات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، واعتمدت قرارات بشأن متابعة دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين لعام 1998 بخصوص التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، وتنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وخفض الطلب ومنع إساءة استعمال المخدرات والاتجار والعرض غير المشروع بالمخدرات.

وفي تموز/يوليه، حث المجلس الحكومات على المساهمة في الحفاظ على التوازن بين العرض والطلب المشروعين على المواد الأفيونية الخام المستخدمة في الأغراض الطبية والعلمية وبين منع انتشار مصادر إنتاج المواد الخام الأفيونية. وشدد على أهمية دمج التنمية البديلة في المسار الرئيسي للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والدولية وناشد الدول أن تعتمد سياسات من شأنها تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك في مجال التنمية البديلة، وأن تتقاسم تجاربها وخبراتها في القضاء على المخدرات غير المشروعة. وإذ لاحظ تزايد الزراعة غير المشروعة لخشخاش الأفيون في أفغانستان، حَثَ المجلس ذلك البلد على أن يُبقي مراقبة المخدرات في أعلى سلم أولوياته وأن يعزز التعاون الإقليمي. كما رَحبَ بالدعم الثنائي والمتعدد الأطراف المقدم من قبل المجتمع الدولي وتعهده بتنمية أفغانستان وإعادة إعمارها. وقد دعا المجلس الدول أيضاً إلى محاربة الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وذلك طبقاً لاتفاق باكو بشأن التعاون الإقليمي على مكافحة المخدرات غير المشروعة والمسائل ذات الصلة: رؤية للقرن الحادي والعشرين. وفي كانون الأول/ديسمبر، اعتمدت الجمعية قراراً التعاون الدولي حيال مشكلة المخدرات العالمية، فتناول المبادئ التوجيهية؛ والاتفاقيات الدولية؛ وتنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية العشرين؛ وخفض الطلب؛ والتعاون الدولي في القضاء على المحاصيل غير المشروعة والتنمية البديلة؛ والمخدرات الاصطناعية غير المشروعة؛ والتعاون القضائي؛ وجمع المعلومات؛ ومكافحة غسل الأموال؛ وآليات الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات.

واستعرضت الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تنفيذ برامج التنمية البديلة، مُسَلِطة الضوء على أفضل الممارسات والنماذج بهدف زيادة فاعليتها. وقد استمرت في الإشراف على تنفيذ الاتفاقيات الرئيسية الثلاث بشأن مراقبة المخدرات، وفي تحليل وضع المخدرات في كافة أنحاء العالم

ولفت انتباه الحكومات إلى مواطن الضعف في الرقابة الوطنية وفي الامتثال للاتفاقيات، واضعةً مقترحات وتوصيات للإصلاح على الصعيدين الوطني والدولي.

الفصل الخامس عشر

الإحصاءات

في عام 2006، تم القيام ببرنامج عمل الأمم المتحدة الإحصائي بشكل رئيسي من خلال أنشطة اللجنة الإحصائية وشعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة. وفي آذار/مارس، أوصت اللجنة الإحصائية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي اعتماد مشروع قرار يستحث المانحين والمجتمع الإحصائي الدولي والإقليمي على دعم البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تعضيد القدرات الإحصائية تدعيماً للتنمية؛ وقد اعتمد المجلس القرار في تموز/يوليه. وصادقت اللجنة أيضاً على برنامج عملها المتعدد السنوات للفترة بين 2006-2009.

كما استعرضت اللجنة عمل فرق من البلدان والمنظمات الدولية في مجالات متنوعة من الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والسكانية والبيئية ووضعت توصيات ومقترحات معينة.

الجزء الرابع
قضايا قانونية

الفصل الأول
محكمة العدل الدولية

في عام 2006، أصدرت محكمة العدل الدولية حكماً واحداً وأنجزت خمسة أوامر وظل لديها 14 قضية محل نزاع بانتظار أن تبت فيها. وفي خطابها إلى الجمعية العامة في 26 تشرين الأول/أكتوبر، سلطت رئيسة محكمة العدل الدولية الضوء على دور وأهمية المحكمة ومساهمتها في تعزيز وتطوير نظام قانوني دولي موحد. وشددت على أن المحكمة، باعتبارها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، هي محكمة لكافة الدول الأعضاء. ونوهت رئيسة المحكمة إلى أن الذكرى السنوية الستين لإنشاء محكمة العدل الدولية قد شكلت مناسبة للمحكمة لاستعراض ما قد حققته والنواحي التي يمكن أن تُحسِنها. وارتأت أنه منذ تأسيس المحكمة، أنشئت محاكم وهيئات قضائية جديدة للتعامل مع مختلف الاحتياجات الدولية وأنه أمر مبهج رؤية هذه المحاكم والهيئات القضائية تشير على نحو منتظم إلى أحكام محكمة العدل الدولية بصدد قضايا القانون الدولي وإجراءاته، وعليه فإن ذلك يشكل إقراراً بمصداقية أحكام المحكمة.

الفصل الثاني

المحاكم والهيئات القضائية الدولية

في عام 2006، عملت المحكمتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ولرواندا على إتمام ولاياتهما، بينما شهدت المحكمة الجنائية الدولية اعتقال وتوجيه الاتهام إلى أول متهميها.

وأحرزت المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991 تقدماً بارزاً صوب إنجاز ولايتها بحلول عام 2010، عن طريق إجراء محاكمات متعددة للمتهمين وتنفيذ عدة إصلاحات. وفي شباط/فبراير، قام مجلس الأمن بتعديل النظام الأساسي للمحكمة، فزاد من عدد القضاة المخصصين (لأجل قصير) من 9 إلى 12 وأجاز تعيين القضاة الاحتياط المخصصين لمحاكمات معينة ومتعلقة بعدة متهمين. وفي آذار/مارس، تم الانتهاء من تجديد قاعات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ما أتاح أن يُحاكم 18 متهماً بشكل متزامن. ورغم ذلك، فان عدداً من العوامل قد أثر على قدرة المحكمة في أن تلتزم بتاريخ انقضائها، وأبرَزها حالة المحاكمات المحالة إلى المحاكم الوطنية في يوغوسلافيا السابقة والقضايا الإشكالية المتعلقة بالستة الذين لم يزالوا هاربين.

وخلال السنة، قامت المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين 1 كانون الثاني/يناير و 31 كانون الأول/ديسمبر 1994 بإصدار ستة أحكام وبدأت أربع محاكمات جديدة. وكانت المحكمة تسير على نهج هو استكمال جميع المحاكمات قيد النظر بحلول عام 2008 وكل عملها بحلول عام 2010، إلا أن ذلك منوط بالتقدم في القضايا الحالية والمستقبلية وعلى توفر الموارد الكافية. ومن أجل ضمان استمرارية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وقدرتها على تنفيذ استراتيجية إتمام عملها، قام المجلس في حزيران/يونيه بتمديد ولايات 11 من القضاة الدائمين الذين ستنتهي مدد توليهم لمناصبهم في أيار/مايو 2007. وفي آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر، مدد المجلس أيضاً مدة 18 من القضاة المخصصين.

وباشرت المحكمة الجنائية الدولية، في السنة الثالثة من عملها، إجراءاتها ضد أحد المتهمين وواصلت التحقيقات في الأوضاع المثيرة للقلق في ثلاثة بلدان. وظلت خمسة أوامر بإلقاء القبض معلقة.

الفصل الثالث

قضايا قانونية دولية

في عام 2006، واصلت لجنة القانون الدولي دراسة الموضوعات المتعلقة بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. واعتمدت مبادئ توجيهية قابلة للتطبيق على إعلانات أحادية الجانب من الدول وقادرة على إنشاء التزامات قانونية، التي أحالتها الجمعية العامة للنشر. وقد استكملت أيضاً القراءة الثانية لمشروع المواد المتعلقة بالحصانة الدبلوماسية، والقراءة الأولى لمشروع مواد قانون طبقات المياه الجوفية العابرة للحدود والقراءة الثانية لمشروع مبادئ بشأن المسؤولية الدولية في حالة حدوث خسائر من جراء ضرر عابر للحدود ناجم عن أنشطة خطرة. وقد أولت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر الاهتمام للمبادئ وأحالتها إلى عناية الحكومات.

واصلت هيئات الأمم المتحدة التي تتعامل مع الإرهاب الدولي عملها في مكافحة هذه الظاهرة. واستمرت اللجنة المخصصة التي أنشئت من قبل الجمعية في صياغة مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وفي آب/أغسطس، قدم الأمين العام تقريراً عن تدابير أُتخذت من قبل 22 دولة وخمسة كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة وست منظمات حكومية دولية لغرض تنفيذ إعلان الجمعية العامة لعام 1994 بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي. وفي كانون الأول/ديسمبر، أدانت الجمعية جميع عمليات وأساليب وممارسات الإرهاب بوصفها أعمالاً إجرامية وغير مبررة ودعت الدول إلى اتخاذ تدابير إضافية لدرء الإرهاب.

وفي دورتها التاسعة والثلاثين، استكملت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) واعتمدت مواد منقحة بشأن صيغة اتفاقية للتحكيم وتدابير مؤقتة بشأن القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي. كما استكملت واعتمدت التوصيات الخاصة بتفسير مادتين من اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام 1958. إضافة إلى ذلك، صادقت الأونسيترال على التوصيات الخاصة بمشروع الدليل التشريعي للمعاملات المكفولة بضمانات، الذي صُمم لتسهيل التمويل المضمون وبالتالي دعم سبل الوصول إلى ائتمان منخفض الكلفة وتعزيز التجارة الوطنية والدولية.

واصلت اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة النظر في عدة موضوعات من بينها، المقترحات المتعلقة بحفظ الأمن والسلم الدوليين، وذلك بهدف تقوية المنظمة، وتنفيذ أحكام الميثاق المتعلقة بمساعدة الدول الثالثة المتضررة من تطبيق جزاءات بموجب الفصل السابع.

وتناولت لجنة العلاقات مع البلد المضيف عدداً من القضايا التي أثارتها البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة، بما في ذلك قضايا النقل ووقوف السيارات، وتسريع إجراءات الهجرة والجمارك، والتأخير في إصدار التأشيرات ولوائح السفر.

الفصل الرابع

قانون البحار

واصلت الأمم المتحدة في عام 2006 تعزيز القبول العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 واتفاقيتيها التنفيذيتين بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال وتسهيل عمل المحكمة الدولية لقانون البحار.

إن المؤسسات الثلاث التي أنشأتها الاتفاقية، وهي السلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري، قد عقدت جلسات خلال العام. كما أُقيمت مراسيم للاحتفاء بالذكرى السنوية العاشرة للمحكمة الدولية في 29 أيلول/سبتمبر في مقر المحكمة الكائن في هامبورغ في ألمانيا.

وفي أيار/مايو، تولى مؤتمر استعراضي في نيويورك تقييم الاتفاقية المعنية بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بعد أربع سنوات على دخولها حيز النفاذ، ووضع توصيات لتعزيز تنفيذها.

الجزء الخامس

قضايا مؤسسية وإدارية وقضايا الميزانية

الفصل الأول

إعادة هيكلة الأمم المتحدة والمسائل المؤسسية

في عام 2006، قدم الأمين العام المزيد من مقترحات الإصلاح الهادفة إلى إعادة توجيه إدارة وعمل المنظمة في إنجاز ولاياتها. وفي التقرير الموسوم "الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي"، اقترح الأمين العام تدابير إضافية لغرض تمكين الأمناء العامين مستقبلاً من الاضطلاع بمسؤولياتهم الإدارية بشكل فعال ولغرض تحقيق استخدام أفضل لموارد المنظمة الإدارية والبشرية. واستحدث أيضاً الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة كي يساعد في إيجاد سبل لتحقيق استجابة أكثر اتساقاً وفاعلية لمتطلبات الدول الأعضاء. وفي تقريره الموسوم "توحيد الأداء"، اقترح الفريق إطار هيكلية موحدة ومتسقة للأمم المتحدة على الصعيد القطري، مع إدارة ملائمة، وتمويل وترتيبات إدارية في مجالات التنمية والمساعدات الإنسانية والبيئة، فضلاً عن عدد من القضايا الشاملة، كمثل المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان. كما قدم الأمين العام أيضاً تقريراً بشأن استعراض ولايات الأمم المتحدة، كان قد طُلب من قبل مؤتمر القمة العالمي لعام 2005، وقد تناول التحديات الرئيسية في دورة تكوين الولاية ووضع توصيات بخصوص أولويات كل برنامج من برامج المنظمة.

واصل الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة إيجاد سبل من أجل الدفع قُدماً بدور الجمعية وسلطتها وفاعليتها وكفاءتها. وقام الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه بالنظر في سبل لدعم التقدم في إصلاح مجلس الأمن. كما اعتمدت الجمعية أيضاً عدداً من القرارات لتدعيم المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وواصلت الجمعية تركيزها على الأمور الإدارية والمؤسسية. حيث استأنفت دورتها الستين وافتتحت دورتها الحادية والستين في 12 أيلول/سبتمبر؛ وقد استأنفت أيضاً دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة. وعُقد اجتماعان عامان رفيعا المستوى، كان احدهما بشأن الهجرة الدولية والتنمية (14-15 أيلول/سبتمبر) وكان الآخر بخصوص استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج عمل العقد لصالح أقل البلدان نمواً 2001-2010 (18-19 أيلول/سبتمبر). وقد قبلت الجمعية عضوية الجبل الأسود في الأمم المتحدة، مما رفع العدد الإجمالي للأعضاء إلى 192، ومنحت صفة مراقب لكل من صندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط للتنمية الدولية ولجنة المحيط الهندي ورابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وقد عقد مجلس الأمن 272 اجتماعاً رسمياً لغرض التعامل مع النزاعات الإقليمية وعمليات حفظ السلام وقضايا أخرى متعلقة بحفظ السلم والأمن. وقد اضطلعت الجمعية مرة أخرى بقضية توسيع العضوية في مجلس الأمن.

بالإضافة إلى دوراته التنظيمية والموضوعية، قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعقد اجتماع خاص رفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز (مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي)، ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

الفصل الثاني

تمويل وبرمجة الأمم المتحدة

ظهر بعض التحسن على الوضع المالي للأمم المتحدة في عام 2006، رغم أنه بقي هشاً. وفي أعقاب تخمين المراقب المالي للأمم المتحدة في حزيران/يونيه بأن المنظمة ستستنفد ما لديها من نقد بحلول منتصف تموز/يوليه، ونزولاً عند طلب الأمين العام، قامت الجمعية العامة برفع سقف الإنفاق البالغ 950 مليون دولار وأجازت الصرف بما لا يتجاوز 3.8 بليون دولار من الأموال المخصصة بغية تجنب أزمة في الميزانية. ومع نهاية العام، هبطت الأنصبة المقررة الصادرة بمقدار 73 مليون دولار وكانت متدنية تحت جميع الفئات، باستثناء المخطط العام لتجديد مباني المقر. وقد بلغت الأنصبة المقررة غير المسددة 361 مليون دولار، بالمقارنة مع 333 مليون دولار في عام 2005، وبلغ مجموع الموارد النقدية لأنشطة حفظ السلام ما يربو على 1.7 بليون دولار واستقر الدين المترتب بذمة الدول الأعضاء على بليون دولار.

وفي كانون الأول/ديسمبر، اعتمدت الجمعية اعتمادات الميزانية المنقحة لفترة السنتين 2006-2007 بمقدار 4,173,895,900 دولار، بزيادة قدرها 343,979,700 أي أكثر من الاعتماد المنقح 3,829,916,200 دولار المصادق عليه في حزيران/يونيه وتموز/يوليه. وقد دعت الأمين العام إلى إعداد برنامجه المقترح لميزانية 2008-2009 على أساس تخمين أولي قدره 4,194,726,800 دولار.

وكجزء من جهوده المتواصلة الرامية إلى الإصلاح، تطرق الأمين العام في تقريره، الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي، إلى مقترحات إضافية لأجل تحسين تنفيذ الميزانية وممارسات الإدارة المالية.

وقامت لجنة الاشتراكات بالنظر في منهجية احتساب جداول الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية وتقاسم تكاليف عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، والأنصبة المقررة للدول الأعضاء الجديدة وغير الأعضاء وخطط التسديد المتعددة السنوات. وفي كانون الأول/ديسمبر، اعتمدت الجمعية جدول الأنصبة المقررة للفترة 2007-2009.

كما قامت الجمعية بدراسة الإطار استراتيجي المقترح لعامي 2008-2009 وأقرت الخطة البرنامجية المقترحة لفترة العامين.

الفصل الثالث

المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالموظفين

في عام 2006، واصلت الجمعية العامة استعراض الأداء الإداري للمنظمة والمسائل المتعلقة بموظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك مقترحات جديدة للإصلاح أوصى بها الأمين العام المنتهية ولايته. وإن هذه المقترحات التي ضُمنت في التقرير الموسوم "الاستثمار في الأمم المتحدة: من أجل منظمة أقوى على الصعيد العالمي" قد أجملت تدابير للإصلاح للتعامل مع مسائل من بينها، القيادة وتقديم الخدمات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإدارة وشؤون الموظفين. وقد توسع الأمين العام في هذه المقترحات في تقارير لاحقة مفصلة. واتخذت الجمعية العامة إجراءً بشأنها في القرارين المؤرخين 8 أيار/مايو و 7 تموز/يوليه. وفيما يخص تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أنشأت الجمعية منصب رئيس هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات وهو بمستوى أمين عام مساعد وقررت استبدال نظام المعلومات الإدارية المتكامل بجيل جديد من نظام التخطيط المركزي للموارد. واتخذت الجمعية أيضاً إجراءً بشأن توصيات اللجنة التوجيهية المعنية بالاستعراض الشامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة من أجل تحسين ممارسات الأمم المتحدة الرقابية، بما في ذلك تلك التي يضطلع بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

بحثت لجنة المؤتمرات في طلبات لإجراء تغييرات في جدول المؤتمرات الذي تمت المصادقة عليه لعامي 2006 و 2007.
وأطلقت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات مبادرة تكنولوجيا المعلومات الشاملة بهدف إيجاد استراتيجية من شأنها أن تؤدي إلى نهج معياري لصنع القرار والوصول الآني إلى المعلومات. وفي تموز/يوليه، صادقت الجمعية على استراتيجية لنهج مرحلي للمخطط العام لتجديد مباني مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وفي كانون الأول/ديسمبر، أقرت الخطة على أن تُنفذ بين 2006 إلى 2014. وأقرت أيضاً ترميم محل إقامة الأمين العام في نيويورك.

كما طالبت الجمعية الأمين العام أن يمضي قدماً في بلورة وتنفيذ نظام مدعم وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة.

وفي كانون الأول/ديسمبر، عَينَت الجمعية بان كي-مون وهو من كوريا الجنوبية أميناً عاماً للأمم المتحدة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2007، ليخلف الأمين العام المنتهية ولايته، كوفي عنان.

وإبان العام، استمرت الجمعية من خلال لجنة الخدمة المدنية الدولية في استعراض شروط خدمة الموظفين في نظام الأمم المتحدة الموحد واعتمدت توصيات اللجنة المتعلقة ببدل التنقل والمشقة؛ ومنحة التعليم؛ وظروف الخدمات بالنسبة لموظفي الفئة الفنية وما فوقها وبالنسبة للموظفين المعينين دولياً العاملين في مراكز عمل لا يسمح فيها باصطحاب العائلات؛ وجدول المرتبات الأساسية/الدنيا؛ وشبكة موظفي الإدارة العليا؛ ومستوى بدلات الأطفال والمعالين من الدرجة الثانية. وقد اهتمت الجمعية بقرارات اللجنة بشأن إطار الترتيبات التعاقدية، وطلبت من اللجنة أن تنظر في فعالية تدابير لتعزيز التوظيف والبقاء، ولاسيما في ظروف العمل العصيبة، وأن تقدم تقريراً بشأن ذلك في عام 2007. وتوصيات اللجنة الأخرى التي تناولتها الجمعية تعلقت بالتوازن بين الجنسين، ومستوى بدل المخاطر، وتحديد المستوى الأعلى للأجور في الخدمة المدنية الوطنية والمعايير الموحدة لتقييم الموظفين.

لقد تناولت مقترحات الإصلاح الأخيرة للأمين العام المنتهية ولايته (انظر أعلاه) أيضاً إدارة الموارد البشرية. وفي تقريره الموسوم "الاستثمار في الموارد البشرية"، أجملَ الأمين العام مقترحات لتبسيط الترتيبات التعاقدية وشروط الخدمة. وتناولت المقترحات الأخرى نظام التوظيف، وتنقل الموظفين، والتطوير الوظيفي، وبناء القيادات وخطة تعويض الموظفين عن ترك الخدمة.

وقد قدم الأمين العام أيضاً تقارير بشأن: شروط الخدمة والتعويض لأعضاء محكمة العدل الدولية ولقضاة المحاكم الدولية؛ وأمن وسلامة كادر الأمم المتحدة؛ وتعزيز المسائلة في الأمم المتحدة؛ ومجلس الأداء الإداري؛ ومكتب الأمم المتحدة للأخلاقيات؛ وتشكيلة الموظفين؛ ووضع المرأة في مؤسسات النظام الموحد؛ والموظفين العاملين دون مقابل؛ واستخدام المتقاعدين؛ والاستشاريين والمتعاقدين الأفراد؛ ونظام موحد لكشوف المرتبات لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ وتعدد اللغات؛ والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛ والسفر والمسائل المتعلقة به؛ واستعراض إقامة العدل في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الاستعراض الإداري لمعالجة طلبات الاستئناف؛ ومكتب أمين المظالم؛ والسلوك الإجرامي والإجراءات الانضباطية.

وخلال العام، الفريق المعني بإعادة تصميم نظام الأمم المتحدة لإقامة العدل، المعيّن من قبل الأمين العام لغرض مراجعة وإعادة تصميم نظام المنظمة لإقامة العدل، وجد النظام الحالي بالياً وغير مجد وغير فعال وأوصى بأن يتم استبداله.